

عمل الأطفال في الدول العربية

دراسة نوعية وكمية

حقوق الطبع محفوظة للشركاء

المراسلات

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون الاجتماعية

إدارة المرأة والأسرة والطفولة

ميدان التحرير - القاهرة - مصر

info@wfclas.org

الشركاء

جامعة الدول العربية - قطاع الشؤون الاجتماعية - إدارة المرأة والأسرة والطفولة

تُعد إدارة المرأة والأسرة والطفولة الآلية العربية المعنية بقضايا تمكين المرأة وحمايتها، وإرساء حقوق الأطفال وحمايتهم والنهوض بأوضاعهم، وتمكين الأسرة، وتضم الإدارة ثلاثة أقسام وتعمل على بلورة الرؤية العربية فيما يتعلق بالقضايا المعنية بتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة كافة في هذا الإطار. وتعد الإدارة الأمانة الفنية للجنة المرأة العربية، ولجنة الأسرة العربية، ولجنة الطفولة العربية، وقد تمَّ إنشاؤها بقرار من مجلس الجامعة على غرار الآليات الدولية ذات العلاقة.

www.lasportal.org

منظمة العمل الدولية

إنَّ منظمة العمل الدولية هي إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، وهي المنظمة الوحيدة ضمن منظومة الأمم المتحدة التي تتميز بتركيبها الثلاثية والتي تضم - في آن واحد - كلا من الحكومات ومنظمات العمال وأصحاب العمل في الدول الأعضاء فيها في جهدٍ مشترك؛ من أجل وضع معايير وسياسات العمل للنهوض بالعمل اللائق في مختلف أنحاء العالم.

www.ilo.org

منظمة العمل العربية

إحدى المنظمات المتخصصة العاملة في نطاق جامعة الدول العربية، أول منظمة عربية متخصصة تعنى بشؤون العمل والعمال على الصعيد القومي، وتعمل على تنسيق الجهود في ميدان العمل والعمال على المستويين العربي والدولي، وتهدف إلى تطوير تشريعات العمل في الدول الأعضاء والعمل على توحيدها.

www.alolabor.org

المجلس العربي للطفولة والتنمية

منظمة عربية إقليمية غير حكومية تعمل في مجال تنمية الطفولة، تأسست عام 1987 بمبادرة من صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبد العزيز، رئيس المجلس، وبناءً على توصية صادرة من جامعة الدول العربية. ويعمل المجلس على تهيئة بيئة عربية داعمة لحقوق الطفل في التنمية والحماية والمشاركة والدمج.

www.arabccd.org

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) هي وكالة متخصصة تقود الجهود الدولية للقضاء على الجوع، هدفها تحقيق الأمن الغذائي للجميع. وتعمل المنظمة في أكثر من 130 دولة على مستوى العالم، وينضم إليها أكثر من 194 دولة عضواً.

www.fao.org

تقديم

يعد عمل الأطفال ظاهرة قديمة في بعض بلدان المنطقة العربية، خصوصاً عندما يتعلق الأمر بقطاعات بعينها مثل الزراعة والمهن الحرفية التقليدية الصغيرة والصناعات غير الرسمية كصناعة الملابس والسجاد، بالإضافة إلى بعض الأنشطة المتعلقة بالبناء. ولكن على مدى السنوات العشر الماضية التي شهدت فيها المنطقة اضطرابات سياسية وأزمات اقتصادية وصراعات وحروباً، أدت إلى نزوح جماعي للسكان، داخل الدول وفيما بينها، كل ذلك أدى إلى تغير الوضع وتفاقمه.

فقد شهدت المنطقة العربية زيادة مطردة في الاستخدام المباشر وغير المباشر للأطفال - باعتبارهم من أكثر الفئات ضعفاً - فقد تم تجنيد الأطفال واستخدامهم دروعاً بشرية، إضافة إلى استخدامهم في كل قطاعات الزراعة والخدمات والصناعات وفي الشوارع، وفي أنشطة غير مشروعة مثل الاستغلال الجنسي وفي أشكال معينة من العمل القسري والسخرة، وانخراطهم بشكل متزايد في أسوأ أشكال عمل الأطفال؛ مما ينطوي على مستوى خطير ومقلق من الاستغلال والإساءة وانتهاك اتفاقية حقوق الطفل بشكل مباشر.

وتجدر الإشارة إلى أن قضية عمل الأطفال تحظى باهتمام على المستوى الإقليمي العربي، فقد صادقت الدول الأعضاء على معظم الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة، والعديد من الاتفاقيات الإقليمية، ووضع الإستراتيجيات والخطط لمواجهة هذه الظاهرة، إلا أن التقدم الذي أحرزته المنطقة العربية نحو القضاء على عمل الأطفال، وبشكل خاص أسوأ أشكاله، ونحو ضمان الالتحاق في الدراسة، ومعالجة أسباب التسرب المدرسي وإعادة التأهيل، وتجفيف منابع الفقر والبطالة المؤدية لزيادة أعداد الأطفال الداخلين في سوق العمل، أصبح محل خطر في ظل المتغيرات والمستجدات الراهنة في المنطقة.

لقد أصبحت هناك حاجة ملحة وفورية لحماية الأطفال في المنطقة العربية وبصفة خاصة في تلك الدول التي تعاني من الإرهاب والاحتلال والنزاعات المسلحة، سواء كان استغلالهم الخطير نتيجة لقضايا اقتصادية بحتة، أو مقترناً بالصراعات والنزوح واللجوء. ويجب على دول المنطقة أن تعي وتدرك أن عمل الأطفال يفرض تحديات فورية ومستقبلية، ليس فقط على الأطفال أنفسهم، ولكن أيضاً على بلدانهم ومجتمعاتهم المحلية وكذلك على الاقتصاد الوطني. ومن الأهمية بمكان، معالجة الأسباب الجذرية والعواقب المترتبة على زيادة عمل الأطفال، والقضاء جوهرياً عليهم، لا سيما أسوأ أشكاله.

ومن هذا المنطلق، كانت الحاجة إلى أهمية توفر معلومات موثقة وحديثة عن وضع عمل الأطفال ونسب التسرب من التعليم المدرسي؛ لوضع وتنفيذ التدابير المطلوبة لذلك، فإن التوصية الصادرة بالدورة العشرين للجنة الطفولة العربية (نوفمبر 2014) دعت جامعة الدول العربية مع كل من منظمة العمل الدولية ومنظمة العمل العربية والمجلس العربي للطفولة والتنمية ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) إلى التعاون والشراكة

في إجراء دراسة إقليمية حول حجم وملامح عمل الأطفال في المنطقة العربية؛ لتحديد السمات والاتجاهات الرئيسية لعمل الأطفال على مدار السنوات العشر الماضية، في سياق الأوضاع السائدة في المنطقة العربية.

ومن الجدير بالإشارة أنه هناك نقص وندرة في البيانات المتاحة في المنطقة العربية حول عمل الأطفال، لاسيما في البلدان التي تواجه أزمات ونزاعات مسلحة مثلت تحدياً للباحثين القائمين على الدراسة، ومع هذا، فقد تم وضع البيانات ذات الصلة كافة، لا سيما ذات الطبيعة النوعية.

وتعد هذه الدراسة الإقليمية خطوة علمية نحو تحفيز الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على تكثيف جمع البيانات حول عمل الأطفال، ووضع خطط عمل وطنية تهدف إلى القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، والتمهيد لإعداد إستراتيجية إقليمية لمكافحة عمل الاطفال لمواجهة الانتهاك غير المقبول لحقوق الإنسان وحقوق الطفل، وللعمل على وضع برامج تمكن من تغيير الواقع من أجل مستقبل مشرق لأمتنا العربية.. فأطفالنا مستقبلنا .



الأمانة العامة

شكر وتقدير

تشكر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الشركاء كافة، الذين أسهموا في إعداد الدراسة الخاصة حول «عمل الأطفال في الدول العربية» من الناحيتين الفنية والعلمية، وتخص بالشكر الآليات المعنية بالطفولة في الدول الأعضاء، والمنظمات الشريكة التالية:

منظمة العمل الدولية

- د. ربا جرادات، المدير الإقليمي للدول العربية
- فرانك هاغمان، نائب المدير الإقليمي للدول العربية، مدير فريق الدعم الفني للعمل اللائق للدول العربية (ILO-ROAS).
- بيتر فان غوى، مدير مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة، ومدير الفريق الفني للعمل اللائق لدول شمال إفريقيا .
- لارس يوهانسن، رئيس وحدة البرامج الإقليمية في المكتب الإقليمي للدول العربية.

منظمة العمل العربية

- فايز علي المطيري، المدير العام.

المجلس العربي للطفولة والتنمية

- د. حسن البيلاوي، الأمين العام.

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)

- عبدالسلام ولد أحمد، مدير عام مساعد وممثل إقليمي في مكتب منظمة الأغذية والزراعة الإقليمي للشرق الأدنى وشمال إفريقيا (FAORNE).
- ألفريدو إيمبيليا، مسئول تنفيذ المبادرة الإقليمية حول الزراعة الأسرية للحيوانات الصغيرة في إقليم الشرق الأدنى وشمال إفريقيا (FAORNE).
- موريس سعادة، ممثل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في لبنان

وتشيد بالجهود التنسيقية والعلمية التي قدمتها د. حياة عسييران، الاستشارية الأولى في مجال عمل الأطفال، المكتب الإقليمي للدول العربية التابع لمنظمة العمل الدولية.

وتمَّ إعداد هذا التقرير بواسطة مؤسسة الاستشارات والأبحاث (CRI)، وهو يستند إلى النتائج الإحصائية لدراسة «عمل الأطفال في الدول العربية: تحليل وصفي» (2017)، التي أعدها فريق فهم عمل الأطفال (UCW) .



الأمانة العامة

فريق مؤسسة الإستشارات والأبحاث (CRI)

- د. كمال حمدان، المدير التنفيذي ورئيس الفريق.
- ديانا كلاس، مستشارة قانونية وباحثة/محققة رئيسة.
- رضا حمدان، إحصائي رفيع المستوى ومنسق.
- ألكسندر عمار، اختصاصي اجتماعي اقتصادي واستشاري في عمل الأطفال.

فريق «فهم عمل الأطفال» (UCW)

- فوريوروساتي، مدير الأبحاث في مشروع UCW وجامعة ICID في روما Tor Vergata
- إليونورا بوريكا، باحث في مشروع UCW وجامعة ICID في روما Tor Vergata

فرق العمل من المنظمات الشريكة:

جامعة الدول العربية

- ماجى مينا، مسئول ملف حماية الطفولة – إدارة المرأة والأسرة والطفولة.
- عمران فياض، عضو إدارة المرأة والأسرة والطفولة.

المجلس العربي للطفولة والتنمية

- محمد رضا فوزى، مدير إدارة البحوث والتوثيق وتنمية المعرفة.
- إيمان بهي الدين، مديرة إدارة إعلام الطفولة.
- مروة هاشم، منسقة إدارة إعلام الطفولة.
- محمد أمين، مسئول الطباعة والنشر ومصمم الدراسة.
- إيمان عباس، مساعد فني بإدارة البحوث والتوثيق وتنمية المعرفة.

منظمة العمل العربية

- حمدي أحمد، وزير مفوض، مدير إدارة الحماية الاجتماعية.
- رانيا فاروق، رئيسة وحدة المرأة و الفئات الخاصة.

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)

- أريان جينثون، خبيرة في عمل الأطفال، قسم التنمية الاقتصادية والاجتماعية (روما).
- فاتن عضاضة، المنسقة الوطنية للحماية الاجتماعية ومكافحة عمل الأطفال (لبنان).
- أنستازيا الحاج، مستشارة الإعلام والتواصل (لبنان).

منظمة العمل الدولية

- ميكائيل دو كوك، رئيس وحدة البحث والتقييم، وفرع «المبادئ والحقوق الأساسية في العمل».



الأمانة العامة

- فريديريكو بلانكو، كبير الإحصائيين في (ILO-FUNDAMENTALS).
- يوشى نوغوتشي، متخصصة رفيعة المستوى في قانون العمل، (جنيف).
- إنصاف نظام، كبير الموظفين الفنيين (حالات الكوارث والأوضاع الهشة)، (جنيف).
- نادين عسيران، كبير مسؤلي البرامج والعمليات في إفريقيا، (جنيف).
- نادر كيروز، المستشار الإقليمي لإحصاءات العمل - المكتب الإقليمي للدول العربية، (بيروت).
- ريم الشرييني، مديرة البرنامج الوطني لمكافحة عمل الأطفال (القاهرة).
- نهاية دبدوب، منسقة البرنامج الوطني لمكافحة عمل الأطفال (الأردن).
- ربيعة جلول، مسئولة مشروع وطني، (لبنان).
- سلوى كناعنة مسئولة الاتصالات الإقليمية والمعلومات العامة (المكتب الإقليمي للدول العربية - بيروت).
- ريهام راشد، المسئولة الوطنية للاتصالات (المكتب الإقليمي للدول العربية - بيروت).
- أسماء رزق، المسئولة الوطنية للاتصالات (القاهرة).

استفاد التقرير من المداخلات والمراجعة من قبل:

اللجنة الدولية للصليب الأحمر

- إرنستو غرانيليو، المستشار المعني بالحماية الإقليمية للسكان المدنيين (الشرق الأدنى والشرق الأوسط).

منظمة اليونيسف

- إيزابيلا كاستروجيوفاني، مستشارة إقليمية لحماية الطفل، مكتب اليونيسف الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا.
- ميكايلا باسيني، اختصاصية حماية الطفل، مكتب اليونيسف (سوريا).

منظمة الأونروا

- داميان ليللي، رئيسة قسم الحماية (منظمة الأونروا - عمان، الأردن).

عن جامعة الدول العربية

السفيرة/ د. هيفاء أبو غزالة

الأمين العام المساعد

رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية

وزير مفوض / نوال برادة

مديرة إدارة

المرأة والأسرة والطفولة

قائمة المحتويات

13 الملخص التنفيذي
19 المقدمة
23 1. المنهجية
26 2. التعريف والإطار القانوني
29 3. الخصائص والاتجاهات العامة
29 3.1 الاتجاهات العامة لاستخدام الأطفال
37 3.2 خصائص الأطفال العاملين
42 3.3 الخلاصة
43 4. الاتجاهات وظروف العمل بحساب القطاع
43 4.1 الاتجاهات العامة
48 4.2 الزراعة: الحيازات الزراعية الصغيرة الحجم
48 4.2.1 لمحة عامة
52 4.2.2 المزارع العائلية في المغرب
53 4.2.3 المزارع العائلية في مصر
54 4.2.4 قطاع القات في اليمن
57 4.3 الصناعة والخدمات: القطاع غير النظامي
41 4.3.1 لمحة عامة
62 4.3.2 القطاع المديني غير النظامي في الأردن
64 4.3.3 القطاع التقليدي في المغرب
65 4.3.4 مصانع الطابوق (الطوب أو القرميد) في بغداد
68 4.4 الخلاصة
70 5. عمل الأطفال في النزاعات المسلحة
70 5.1 عمل الأطفال والنزوح السكاني
70 5.1.1 لبنان
74 5.1.2 الأردن
76 5.1.3 العراق
78 5.2 الأثر المحلي للنزاع المسلح على عمل الأطفال
80 5.2.1 اليمن
82 5.2.2 سوريا

87	5.3 الخلاصة
88	6. التوصيات
88	6.1 تعزيز الإطار المؤسسي والتشريعي
89	6.1.1 القوانين والتشريعات الوطنية
90	6.1.2 الإطار المؤسسي
93	6.2 الحماية من الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية
93	6.2.1 سوق العمل والسياسات المعيشية في الأرياف
95	6.2.2 الحماية الاجتماعية
96	6.2.3 الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم
97	6.2.4 برامج التعليم والتوعية
98	6.3 الحماية من أثر النزاع المسلح
98	6.3.1 البرامج الإنسانية والمساعدات للنازحين
101	6.3.2 حماية الأطفال من التجنيد والاستخدام في النزاعات المسلحة

الملاحق:

105	الملحق رقم 1: لائحة المقابلات المعمّقة والمساهمين
106	الملحق رقم 2: لائحة بأحدث المسوحات المتوفرة بحسب البلدان
107	الملحق رقم 3: نموذج استمارة الدراسة
130	الملحق رقم 4: لائحة المجيبين على استمارة الدراسة
131	الملحق رقم 5: لائحة المراجع بحسب البلدان وموضوعات الدراسات
	الملحق رقم 6: النسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي والقوى العاملة بحسب قطاع النشاط الاقتصادي
136	
138	الملحق رقم 7: الأحكام القانونية بحسب البلدان

قائمة المربعات

31	المربع رقم 1: المراهقون في الأعمال الخطرة
33	المربع رقم 2: الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر (UNPAID HOUSEHOLD SERVICES)
36	المربع رقم 3: المسح الوطني لعمل الأطفال في تونس 2017
40	المربع رقم 4: الطفل الخامل (غير الناشط في العمل ولا يرتاد المدرسة)
50	المربع رقم 5: محدّدات عمل الأطفال في الزراعة: حالة لبنان
55	المربع رقم 6: المخاطر المرتبطة بالحيارات الزراعية الصغيرة الحجم والصناعات الغذائية: حالة لبنان
64	المربع رقم 7: استجابة الأردن لعمل الأطفال
66	المربع رقم 8: تونس: الفتيات في العمل المنزلي

- المربع رقم 9: لبنان: «الشاويش»/ المشرف، والعمل سداداً لدين 73
- المربع رقم 10: أسوأ أشكال عمل الأطفال 84
- المربع رقم 11: معالجة مسألة عمل الأطفال في الزراعة في حالة الأزمات الممتدة 97
- المربع رقم 12: إطار عمل الأونروا لحماية أطفال اللاجئين الفلسطينيين 100
- المربع رقم 13: حماية الأطفال في النزاعات المسلحة بموجب القانون الدولي الإنساني
والقانون الدولي لحقوق الانسان 102

قائمة الجداول

- الجدول رقم 1: نسبة الأطفال (بين 5 و 17 سنة من العمر) المنخرطين في عمل الأطفال
وفي الأعمال الخطرة 20
- الجدول رقم 2: نسبة الأطفال العاملين 30
- الجدول رقم 3: عدد الأطفال العاملين 30
- الجدول رقم 4: نسبة الأطفال الناشطين في العمل بحسب النوع الاجتماعي 32
- الجدول رقم 5: نسبة الأطفال العاملين بحسب مكان الإقامة 34
- الجدول رقم 6: عدد الأطفال العاملين بحسب مكان الإقامة 35
- الجدول رقم 7: نسبة الأطفال العاملين ونسبة عمل الأطفال في تونس
بحسب العمر والجنس ومكان الإقامة 36
- الجدول رقم 8: وضعية الأطفال في العمل بحسب الفئات العمرية والبلد 37
- الجدول رقم 9: متوسط عدد ساعات عمل الأطفال الأسبوعية بحسب فئة الأعمار 39
- الجدول رقم 10: وضعية نشاط الطفل (باستثناء الأعمال المنزلية)
بحسب النوع الاجتماعي والبلد (العمر بين 7 و14 سنة) 40
- الجدول رقم 11: التوزع القطاعي لعمل الأطفال (بالنسب المئوية للأطفال في الفئة
العمرية 5-17 سنة) للأعوام 2008 و2012 و2016 43
- الجدول رقم 12: التوزع القطاعي لعمل الأطفال (بالنسب المئوية للأطفال في الفئة
العمرية 5-17 سنة) للفترة 2012-2016 44
- الجدول رقم 13: الأطفال الناشطون في العمل، في الفئة العمرية 5 - 14 سنة،
بحسب القطاع الاقتصادي والبلد 45
- الجدول رقم 14: الأطفال الناشطون في العمل في الفئة العمرية 15 - 17، بحسب القطاع والبلد 46
- الجدول رقم 15: متوسط عدد ساعات العمل للأطفال في الفئة العمرية 5 - 14 سنة،
بحسب قطاع النشاط والبلد 47
- الجدول رقم 16: متوسط عدد ساعات العمل للأطفال في الفئة العمرية 15 - 17 سنة،
بحسب قطاع النشاط والبلد 47

- الجدول رقم 17: نسبة الأطفال المستخدمين في الزراعة بحسب الفئات العمرية 49
- الجدول رقم 18: وضعية الأطفال العاملين في الزراعة، الفئة العمرية 5-14 سنة، بحسب البلد 49
- الجدول رقم 19: وضعية عمل الأطفال العاملين في الزراعة،
الفئة العمرية 15-17، بحسب البلد 50
- الجدول رقم 20: النسب المئوية للأطفال العاملين في القطاع الصناعي بحسب الفئة العمرية 58
- الجدول رقم 21: وضعية الأطفال العاملين في القطاع الصناعي، الفئة العمرية 5 - 14،
بحسب البلد (%) 59
- الجدول رقم 22: وضعية الأطفال العاملين في القطاع الصناعي،....
الفئة العمرية 15-17 سنة، بحسب البلد (%) 59
- الجدول رقم 23: النسب المئوية للأطفال العاملين في قطاع الخدمات بحسب الفئة العمرية 60
- الجدول رقم 24: وضعية الأطفال العاملين في قطاع الخدمات،
الفئة العمرية 5-14 سنة، بحسب البلد (%) 61
- الجدول رقم 25: وضعية الأطفال العاملين في قطاع الخدمات
الفئة العمرية 15-17 سنة، بحسب البلد 61
- الجدول رقم 26: نسبة الأطفال المنخرطين في عمل الأطفال في لبنان 71
- الجدول رقم 27: حالات تجنيد الأطفال التي تمّ التحقق منها وحالات الاحتجاز
من قبل الجماعات المسلّحة (كانون الثاني - كانون الأوّل 2015) 79

الملخص التنفيذي

شهدت البلدان العربية خلال الأعوام الأخيرة موجات عدّة من النزاعات المسلّحة والنزوح السكاني، التي كان متوقّعا أن تطلق بدورها موجات جديدة من عمل الأطفال التي لا يزال مدى انتشارها ودرجة حدّتها يحتاجان إلى قياس شامل. وقد جاء هذا المعطى ليضاف إلى المشكلات الاجتماعية القائمة أصلاً في المنطقة، سواء في أريافها أو في مدنها، والمتفرّعة من هشاشة الاقتصاد والنقص في فرص التعليم والمعايير والأعراف الاجتماعية المؤاتية.

ويأتي هذا الارتفاع المتوقّع في عمل الأطفال وسط جهود عالمية للقضاء على هذه الظاهرة الخطيرة، وفي ظل الجهود الملحوظة التي تبذلها الحكومات العربية لمواءمة أطرها القانونية والمؤسسية الوطنية مع المعايير الدولية ذات الصلة بهذه الظاهرة.

تتناول هذه الدراسة ظاهرة عمل الأطفال في المنطقة العربية التي تضمّ 22 دولة هي الدّول الأعضاء في جامعة الدّول العربية، ومن ضمنها 12 دولة يغطيها المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية للدول العربية، و10 دول تقع في المنطقة الإفريقية. إلا أنّ التفاوتات الإقليمية الحادة تجعل من الصعب تقديم صورة شاملة عن مدى انتشار ظاهرة عمل الأطفال واتّجاهاتها في المنطقة العربية ككلّ. ويعود ذلك، بشكل خاص، إلى عدم وجود تقديرات إقليمية عامّة وشاملة حول عمل الأطفال، كما هو موضّح أدناه. غير أنّ البلدان العربية تواجه مسائل وتحديات مشتركة في ما يتعلّق بهذه الظاهرة، ومن ضمنها: ضرورة تحسين قدرات تفتيش العمل، وإجراء المزيد من الدراسات والأبحاث واستحداث قاعدة بيانات حول عمل الأطفال، والقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك الاتجار بالأطفال، والرقّ، والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، واستخدام الأطفال في النزاعات المسلّحة، والأعمال الخطرة، وتحديد أشكال عمل الأطفال «الخفيّة» ومعالجتها، كالخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي.

المنهجية

استناداً إلى المعطيات الإحصائية الوطنية والدراسات المحلية المتاحة (للفترة الزمنية ما بين عام 2006 وعام 2017)، يقدّم هذا التقرير لمحة عامّة عن الخصائص الرئيسة لعمل الأطفال في المنطقة العربية بحسب القطاع الاقتصادي، كما يتناول أثر النزاعات المسلّحة وحركة النزوح السكاني على عمل الأطفال. وتعتمد الدراسة على أربع ركائز منهجية رئيسة، هي:

(1) مراجعة النصوص والاتفاقيات الدولية والعربية والدراسات المتوفّرة حول عمل الأطفال في المنطقة العربية.

2) المعطيات الإحصائية المتاحة في دراسة أجراها برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW تحت عنوان «عمل الأطفال في الدول العربية: تحليل وصفي» (2017)، والتي تسلط الضوء على اتجاهات عمل الأطفال وخصائصه في فئتين عمريتين (5 - 14 و 15-17 سنة) في عشر دول عربية تتوفر عنها البيانات ذات الصلة.

3) استمارة إحصائية تم توجيهها إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية؛ ل يتم تعبئتها.

4) إعداد 12 فقرة أو مربعاً (Box) للإضاءة على جوانب محددة موضوعاتية أو قطاعية من عمل الأطفال في دول المنطقة.

الخصائص والاتجاهات العامة

تسجل البلدان الأكثر فقراً أعلى معدلات عمل الأطفال؛ مما يتطابق مع الاتجاه العالمي الذي تشير إليه التقديرات العالمية الأخيرة لمنظمة العمل الدولية (2017). ويمكن تلخيص الاتجاهات الرئيسية في المنطقة العربية على الشكل التالي:

- يرتفع معدل عمل الأطفال كلما ارتفعت الأعمار، وتسجل معدلات عمل أعلى لدى الأطفال في الفئة العمرية 15 - 17 سنة مقارنة بمعدلات العمل لدى الأطفال في الفئة العمرية 5 - 14 سنة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص بارتفاع معدل الأعمال الخطرة بين المراهقين في الفئة العمرية 15-17 سنة.

- إن معدلات الأطفال المنخرطين في العمل هي أعلى بين الأطفال الذكور. ولكن ينبغي الإشارة إلى أن معظم المسوحات الإحصائية تبقى عاجزة عن كشف بعض الأشكال الخفية من عمل الأطفال الإناث - مثال العمل المنزلي والخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر- التي ينبغي أن تحظى بالمزيد من الدراسة والتحقق.

- إن معدلات الأطفال العاملين هي، بشكل عام، أعلى في المناطق الريفية مقارنة بالمناطق المدنية.

أما بالنسبة إلى الخصائص الرئيسية لعمل الأطفال في المنطقة العربية، فيمكن تلخيصها كالآتي:

- في ما خصّ الوضعية في العمل، فإن العمل في الأسرة من دون أجر هو الأكثر شيوعاً بين الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و 14 سنة، وبين الأطفال الإناث، وفي المناطق الريفية، في حين أن العمل لدى الغير بأجر هو الأكثر شيوعاً بين الأطفال في الفئة العمرية 15 - 17 سنة، وبين الأطفال الذكور، وفي المناطق المدنية.

- يميل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 17 سنة والأطفال الذكور إلى العمل لساعات أطول من نظرائهن الإناث.

- كما أن الأطفال العاملين الذين يرتادون المدرسة يميلون إلى العمل لساعات أقل من الذين لا يرتادون المدارس.

- يميل الأطفال إلى العمل لساعات أطول في المناطق الريفية. وتجدر الإشارة إلى أن العمل الزراعي هو عمل مكثف بدرجة عالية، إلا أنه في الوقت ذاته عمل موسمي.

الاتجاهات وظروف العمل بحسب القطاع

- يتركز عمل الأطفال في المنطقة العربية، في أغلبه، في الزراعة، يليها قطاعا الخدمات والصناعة. وتشير المعطيات الإحصائية المتاحة أيضاً إلى الاتجاهات الأساسية التالية:
- إن أعلى نسبة لعمل الأطفال في الزراعة هي بين الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و14 سنة، في حين أن توزع الأطفال بين 15 و17 سنة هو الأكثر تنوعاً بحسب القطاعات المختلفة، مع ارتفاع في معدل العمل في قطاعي الخدمات والصناعة مقارنة بالأطفال الأصغر سناً.
- تختلف قطاعات نشاط الأطفال الإناث إلى حد كبير بين البلدان تبعاً لخصوصية الاقتصادات المحلية، مع مراعاة أن مسوحات الأسر المعيشية غالباً ما تغفل أو تعجز عن رصد أنواع معينة خفية من عمل الأطفال في صفوف الفتيات.

الزراعة: الحيازات الزراعية الصغيرة الحجم

إن غالبية الأطفال الناشطين في القطاع الزراعي هم عاملون في الأسرة من دون أجر، وبخاصة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و14 سنة. ويرتبط عمل الأطفال في الزراعة، بشكل رئيس، بالحيازات الزراعية الصغيرة الحجم حيث يرتفع الطلب على اليد العاملة المكثفة والرخيصة، وبخاصة في المزارع العائلية التي تعتمد - في أكثر الأحيان - على العمل الإضافي للطفل. إن إلقاء نظرة عن كثب على أوضاع الأطفال في الزراعة في كل من لبنان والمغرب ومصر واليمن يسلط الضوء على العوامل التالية المحفزة لعمل الأطفال: فقر الأسر، تدني مستوى تعليم الأبناء وغلبة الأعراف الاجتماعية، النقص في التعليم أو النقص في إنفاذ التعليم الإلزامي، وهشاشة البنية التحتية والافتقار إلى شبكات المياه والكهرباء، انعدام الأمن الاجتماعي.

وقد تبين أن الزراعة هي أكثر قطاعات عمل الأطفال مدعاة للمخاطر. فالأطفال العاملون في هذا القطاع يتعرضون لأخطار تتفاوت لجهة درجة الخطر ومصادره تبعاً للنشاط، كالاتي: التعرض للمواد الكيميائية والمبيدات والغبار والأدخنة؛ رفع الأحمال الثقيلة؛ العمل لساعات طويلة والانحناء والوقوف المتكرر؛ العمل على ارتفاعات عالية في أماكن العمل؛ العمل في عزلة؛ التعرض لساعات طويلة لأشعة الشمس والعوامل المناخية الأخرى؛ استخدام الأدوات الخطرة في العمل ونقل أجزاء من الآلات الزراعية؛ الافتقار إلى لوازم الحماية أو الإسعافات الأولية في موقع العمل.

وغالباً ما يفتقر الأطفال الذين يعملون في المزارع العائلية إلى الحماية الاجتماعية والقانونية. ويمكن

للبلدان المعنية بهذا الموضوع أن تطبّق الاستثناء الذي تسمح به المادة 5 من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138، وتستبعد الأطفال العاملين في المزارع الأسرية من الأحكام القانونية المتعلقة بالحد الأدنى لسنّ العمل. إلا أن هذا الاستثناء لا يشمل أي شكل من أشكال الأعمال الخطرة. هذا مع الإشارة إلى محدودية قدرات تفتيش العمل والتغطية الجغرافية التي يشملها؛ مما يترك عمل الأطفال في المناطق الريفية النائية خارج نطاق المراقبة والإشراف الحكومي.

الصناعة والخدمات: القطاع غير النظامي

يتركز عمل الأطفال في قطاعي الصناعة والخدمات في القطاع غير النظامي الذي يعتمد، بصورة خاصة، على عمل الأطفال؛ نظراً إلى كونه - بحكم تعريفه - متقلّتا من أنظمة التفتيش الرقابي. ويتميّز عمل الأطفال في القطاع الصناعي بأنّه يرتدي - في الغالب - طابع العمل المدفوع الأجر لدى الغير، في حين أنّ وضعية العمل في قطاع الخدمات تبدو أكثر تنوعاً ولو استمرت الهيمنة النسبية للعمل بأجر لدى الغير.

إنّ النظر عن كثر إلى الأطفال في القطاع غير النظامي في الأردن والمغرب والعراق يضيء على محدّدات عمل الأطفال التالية: فقر الأسر والاعتماد على الدّخل الإضافي الذي يوفّره عمل الأطفال، وبخاصة بين اللاجئين والنازحين داخلياً؛ تقدير محدود لقيمة التعليم في ظل ضعف أو غياب التوقّعات المتعلقة بفرص عمل مستقبلية؛ القدرات المحدودة لتفتيش العمل؛ والميل نحو استخدام الأطفال، من منظور أصحاب العمل؛ لكونهم يمثّلون اليد العاملة الأرخص والأسهل لجهة إدارتها.

ويواجه الأطفال العاملون في هذه القطاعات أخطاراً مختلفة؛ تبعاً لنوع النشاط. أمّا الأخطار الأكثر شيوعاً فهي التالية: ساعات العمل الطويلة، أخطار الغبار والتلوّث، مخاطر التعرّض للإصابات المتنوّعة وتهديد سلامة الأطفال، رفع الأحمال الثقيلة، العمل دون وسائل الحماية. واستناداً إلى الدراسات القطرية المتوفرة، فإنّ غالبية الأطفال العاملين في هذه القطاعات لا يرتادون المدارس.

أمّا بالنسبة إلى الفتيات الصغيرات دون سنّ السادسة عشرة من عمرهنّ المنخرطات في العمل المنزلي، فهنّ يواجهنّ أوضاعاً مقلقة بسبب مخاطر العزلة، وعدم ارتياد المدرسة، وانتهاك حقوقهنّ بوصفهنّ أطفالاً.

وهنا تسلّط منظمة العمل الدولية الضوء على الحاجة إلى تحسين عملية جمع المعطيات والبيانات من أجل قياس طبيعة ومدى حجم ظاهرة العمل المنزلي بين الأطفال ضمن نطاق المنطقة العربية بأكملها، كما أنها تدعو إلى وضع إستراتيجية استجابة خاصة بعمل الأطفال المنزلي.

عمل الأطفال في النزاعات المسلّحة

الأطفال هم الضحية الأولى والرئيسية للنزاعات المسلّحة والنزوح السكاني في المنطقة. ويميل عمل

الأطفال إلى الارتفاع بين اللاجئين والنازحين داخلياً، وكذلك في المجتمعات المضيفة في كل من لبنان والأردن والعراق. ويُسجّل انخراط أطفال النازحين واللاجئين في قطاعات اقتصادية مختلفة، ارتفاعاً ملحوظاً في ظاهرة عمل الشوارع، والعمل سداداً لِدَيْن، والزواج المبكر، والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية. ويشكّل عمل الأطفال للأسر النازحة واللاجئة التي تواجه الفقر المدقع والبطالة بين أفرادها البالغين، آلية للمواجهة أو التكيف. ويعمل الأطفال لساعات أطول وبأجور أدنى من الأطفال المحليين. وقد أفاد الأمين العام للأمم المتحدة عن زيادة تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة، سواء بين السكّان المحليين أو اللاجئين، وهذا ما ينطبق أساساً على اليمن وسوريا والعراق. وأشار إلى أنّ غالبية الأطفال المجنّدين هم من الفتيان، ولكن مع ميل ناشئ لتجنيد المزيد من الفتيات والأطفال دون سنّ الخامسة عشرة من عمرهم. كذلك يجري احتجاز مئات الأطفال في جميع أنحاء المنطقة العربية، وهم يتعرّضون للتعذيب لارتباطهم بالجماعات المسلحة. ووفقاً لتقرير الأمين العام للأمم المتحدة، فإنّ العوامل التي تسهم في تجنيد الأطفال هي الرواتب المرتفعة نسبياً، والتأثيرات الدينية والإيديولوجية والدعائية، وأحياناً الضغط والإكراه من جانب مجتمعاتهم المحلية. ومع ذلك، فإنّ التجنيد ليس دائماً طوعياً؛ إذ يُسجّل ميل متزايد نحو التجنيد الإجباري أو التجنيد «المموه». ومن الشواغل الرئيسة الأخرى، مسألة تعرّض الفتيات للزواج القسري، والاتجار والاستغلال الجنسي.

وعلاوة على ذلك، يقع الأطفال الذين يعيشون في مناطق النزاع، ضحية للأزمة الإنسانية. فبالإضافة إلى ظروف الفقر المدقع، والتهديدات الصحيّة والأمنية، والضرر الذي لحق بنظام التعليم، يجد الأطفال أنفسهم مجبرين على الانخراط في أنواع جديدة من الأنشطة الملائمة لحالات النزاع المسلح، مثل تهريب السلع عبر الحدود أو بين مناطق القتال، وجمع النفايات النفطية، والقيام بالأعمال المتعلقة بدفن الموتى (جمع الأشلاء ودفنها)، وتأدية الأعمال المنزلية، بما في ذلك خصوصاً جلب المياه أو جمع الطعام من الحقول ومكبات النفايات.

التوصيات

إنّ المحددات الرئيسة لعمل الأطفال - التي تمخّضت عن دراسة هذه الظاهرة بتجليّاتها المختلفة في المنطقة العربية - لا تختلف في عناوينها الكبيرة عن محددات عمل الأطفال في مناطق أخرى من العالم. فعمل الأطفال ينشأ في المجتمعات الضعيفة التي تعاني من الفقر والبطالة وهشاشة البنية التحتية والنقص في التعليم والحماية الاجتماعية. ويزيد التعرّض للصدمات، مثل النزاع المسلح والنزوح السكاني خصوصاً، من ضعف الأسر ويؤدي إلى تفاقم العوامل المؤدية إلى عمل الأطفال. وفي خضم أزمة النزوح واللجوء الراهنة، فإنّ تعزيز أطر الحماية الوطنية يفيد كلاً من النازحين واللاجئين والمجتمعات المضيفة. وتستدعي ضخامة الأخطار والآثار الضارة لعمل الأطفال، الانكباب على وضع مجموعة من السياسات التدخلية العابرة للقطاعات، موزعة على ثلاثة أهداف عامة.

مجالات التدخّل	أهداف السياسات
القوانين والأنظمة الوطنية. الإطار المؤسسي.	تعزيز الإطار المؤسسي والتشريعي.
سياسات سوق العمل. الحماية الاجتماعية. الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم.	الحماية من الضعف الاقتصادي والاجتماعي.
برامج إنسانية ومساعدات للنازحين واللاجئين. حماية الأطفال من التجنيد والاستخدام في النزاعات المسلحة. إعادة تأهيل وإدماج الأطفال الذين استخدموا في النزاعات المسلحة.	الحماية من أثر النزاع المسلح.

المقدمة

شهدت البلدان العربية في الأعوام الأخيرة الماضية موجة واسعة من النزاعات المسلّحة والنزوح السكاني التي كان متوقّعا أن تطلق بدورها موجات جديدة من عمل الأطفال، التي لا يزال مدى انتشارها ودرجة حدّتها يحتاجان إلى قياس شامل⁽¹⁾. وعلى الرغم من عدم وجود إحصاءات حديثة حول عمل الأطفال في جميع الدول العربية المتأثرة بالنزاعات المسلّحة، فإن التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية لعام⁽²⁾ 2017 قد أرست علاقة قوية بين عمل الأطفال وحالات النزاع والكوارث⁽³⁾.

وتنعكس النزاعات المسلّحة تفاقماً في ظاهرة عمل الأطفال، التي يعود - في الأصل - وجودها في المناطق الريفية والمدينية العربية إلى ما قبل هذه النزاعات، والتي يحفّزها الضعف الاقتصادي والضعف في التعليم الجيّد والأعراف الاجتماعية المؤاتية.

ويتزامن هذا الارتفاع المتوقّع في عمل الأطفال وسط جهود عالمية للقضاء على هذه الظاهرة الخطيرة، وفي ظل الجهود الملحوظة التي تبذلها الحكومات العربية لمواصلة أطرها القانونية والمؤسسية الوطنية مع المعايير الدولية ذات الصلة.

وقد حدّد المجتمع العالمي هدفاً لإنهاء عمل الأطفال بحلول عام 2025. وتشمل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 سبعة عشر هدفاً للتنمية المستدامة و169 غاية ترمي إلى توجيه الجهود الإنمائية الدولية للعقد المقبل. وفي إطار الهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالعمل اللائق والنمو الاقتصادي، تحت النقطة السابعة منه البلدان على ما يلي:

اتّخاذ تدابير فورية وفعّالة للقضاء على العمل الجبري، وإنهاء الرّق الحديث والاتجار بالبشر، وضمان حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم جنوداً، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.

وتُظهر تقديرات منظمة العمل الدولية لعام 2017 بشأن عمل الأطفال أنّ التقدّم نحو إنهاء عمل الأطفال كان بطيئاً خلال السنوات الأربع الأخيرة (2012-2016)؛ حيث تبيّن وجود 152 مليون طفل يعملون حالياً في جميع أنحاء العالم، ومنهم ما يقارب النصف يمارسون أعمالاً خطيرة.

(1) تشمل أحدث التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية البيانات المتعلقة بالعراق واليمن، ولكنها لا تتضمن بيانات عن ليبيا أو الصومال أو السودان أو سوريا. (المصدر: منظمة العمل الدولية (2017). منهجية التقديرات العالمية لعمل الأطفال، 2012 - 2016، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017).

(2) منظمة العمل الدولية (2017). «التقديرات العالمية لعمل الأطفال: النتائج والاتجاهات، 2012 - 2016»، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

(3) إنّ معدّل انتشار عمل الأطفال في البلدان المتأثرة بالنزاعات المسلّحة هو أعلى بنحو 77% من المتوسط العالمي. كما أنّ معدّل انتشار العمل الخطر يزيد بنحو 50% في البلدان المتأثرة بالنزاعات المسلّحة منه في العالم بأجمعه (التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية 2017).

تتناول هذه الدراسة ظاهرة عمل الأطفال في المنطقة العربية التي تضم 22 دولة هي الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية. وتنطوي هذه المنطقة التي تمتد على مساحة جغرافية واسعة ومتفاوتة، على تفاوتات كبيرة بحسب متغيرات المساحة، والجغرافيا، وحجم السكان، ومستوى الدخل، والتكوين القطاعي للناجح المحلي الإجمالي والقوى العاملة، وكذلك بحسب مدى تأثر كل من هذه البلدان بالنزاعات المحلية وحركات النزوح السكاني. لذلك، من الصعب تقديم صورة عامة ومشتركة عن حجم واتجاهات عمل الأطفال في جميع أنحاء المنطقة؛ نظراً إلى ارتباطها بالواقع الاجتماعي والاقتصادي لكل بلد، وإلى عدم توفر تقديرات إقليمية شاملة عن عمل الأطفال كما هو موضح أدناه.

وتتوزع البلدان العربية الـ 22 المشمولة بالدراسة إلى منطقتين مختلفتين وفقاً لدراسات منظمة العمل الدولية ومجالات عملها. ويوفر تقرير التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية لعام 2017 مجموعتين من البيانات والمعطيات الإقليمية التي تهم دراستنا (الجدول رقم 1)، وهي: أولاً، البيانات المتعلقة بعمل الأطفال في المنطقة التي يغطيها المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية للدول العربية (ILO-ROAS⁽¹⁾)، والتي تشير إلى أن 3% من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة هم منخرطون في عمل الأطفال؛ وثانياً، البيانات المتعلقة بالمنطقة الإفريقية⁽²⁾ التي تشير إلى نسبة أعلى بكثير توازي نحو 20% (ما يقارب ضعف المعدل العالمي). وتجدر الإشارة إلى أن ما يقارب نصف الأطفال العاملين في المنطقتين هم منخرطون في أعمال خطيرة.

الجدول رقم 1: نسبة الأطفال (بين 5 و17 سنة من العمر) المنخرطين في عمل الأطفال وفي الأعمال الخطرة

الأعمال الخطرة	عمل الأطفال	
4.6	9.6	العالم
1.5	2.9	البلدان العربية (تشمل 12 بلداً يغطيها المكتب الإقليمي للدول العربية التابع لمنظمة العمل الدولية، وهي بلدان أعضاء في جامعة الدول العربية: البحرين، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الأراضي الفلسطينية المحتلة، عُمان، قطر، السعودية، سوريا، الإمارات، اليمن).

(1) يغطي المكتب الإقليمي للدول العربية في بيروت البلدان الـ 12 التالية: البحرين، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الأراضي الفلسطينية المحتلة، عُمان، قطر، السعودية سوريا، الإمارات، اليمن. (المصدر: www.ilo.org/beirut).

(2) تضم القارة الإفريقية عشرة بلدان أعضاء في جامعة الدول العربية؛ سبعة منها يغطيها المكتب الإقليمي الفرعي لمنظمة العمل الدولية في القاهرة، وهي: مصر، السودان، ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، الصومال. (المصدر: www.ilo.org/beirut).

8.6	19.6	<p>إفريقيا (تشمل 54 بلداً؛ عشرة منها بلدان أعضاء في جامعة الدول العربية، وهي: الجزائر، جزر القمر، جيبوتي، مصر، ليبيا، موريتانيا، المغرب، الصومال، السودان، تونس).</p>
-----	------	--

المصدر: التقديرات العالمية لعمل الأطفال: النتائج والاتجاهات، 2012-2016، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

(web pdf) 0-130153-2-92-ISBN: 978

وينبغي قراءة هذه التقديرات وتفسيرها وتحفظ ووفقاً لسياقاتها؛ نظراً إلى المحددات والمعوقات التالية: (1) لا تشمل التقديرات العمل «المخفي» أو «غير المرئي» الذي يجري داخل الأسرة أو ما يسمّى الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر (UHS)، فضلاً عن أسوأ أشكال عمل الأطفال، وبخاصة في حالات الحروب⁽¹⁾؛ (2) ثم إن التقديرات تعتمد على دراسات مختلفة أجريت في سنوات مختلفة تبعاً للبلد؛ ولذلك ينبغي قراءتها بعناية؛ نظراً إلى اختلاف منهجية البحث وتعريف عمل الأطفال باختلاف البلد المعني؛ (3) كما أن التقديرات تستند إلى بيانات قطرية تعود في معظمها إلى العام 2012 أو 2013؛ وبالتالي لا تعبر عن الآثار الكاملة التي خلفتها النزاعات الجارية على عمل الأطفال في العديد من هذه البلدان؛ (4) وأخيراً، لا تقدّم هذه التقديرات بيانات ومعطيات شاملة، أو سلاسل إحصائية زمنية، حول عمل الأطفال في منطقة جامعة الدول العربية.

وتواجه البلدان العربية مسائل اجتماعية واقتصادية مشتركة ذات أثر على اتجاهات عمل الأطفال وخصائصه، مثل التباطؤ الاقتصادي العام، التحوّلات الديموغرافية غير المكتملة، البطالة بين الشباب، انخفاض العائد على التعليم. وهي تواجه أيضاً تحديات متماثلة في ما يتعلق بعمل الأطفال، ومن بينها على سبيل المثال: تحسين قدرات تفتيش العمل؛ إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث واستحداث قاعدة بيانات حول عمل الأطفال؛ القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك الاتجار بالأطفال، والرق، والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، والأعمال الخطرة؛ تحديد أشكال عمل الأطفال «الخفية» ومعالجتها، كالخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر، والعمل المنزلي.

إنّ المحددات الرئيسة لعمل الأطفال، على النحو المنصوص عليه في الأدبيات العامة ذات الصلة، حاضرة في جميع أنحاء المنطقة العربية، وخصوصاً في ما يتعلق بفقّر الأسر والنقص في فرص الحصول على التعليم الجيد.

(1) لا تتضمّن التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية 2017 تقديرات حول الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية وعمل الأطفال القسري أو الجبري، ولكن يتم احتسابها بشكل منفصل كجزء من التقديرات العالمية الحديثة للرق الحديث في التحالف 8.7 (الغاية 7 من الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة): العمل الجبري والزواج القسري، 2017. هذا بالإضافة إلى أنّ هذه التقديرات العالمية لا تتضمّن جميع البلدان التي تعاني من النزاعات المسلحة. وعلى سبيل المثال، في ما يتعلق بالبلدان العربية المتأثرة بالنزاعات المسلحة، تتضمّن التقديرات بيانات عن عمل الأطفال في العراق واليمن فقط، ولا توجد أيّ بيانات حول عمل الأطفال في كل من ليبيا والصومال والسودان وسوريا. (المصدر: منظمة العمل الدولية 2017). منهجية التقديرات العالمية لعمل الأطفال، 2012 - 2016، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

واستناداً إلى الإحصاءات الوطنية والدراسات القطرية المتوفرة، تقدّم هذه الدراسة لمحة عامة عن أبرز خصائص عمل الأطفال في المنطقة العربية مصنّفة بحسب قطاع النشاط الاقتصادي، كما تبحث في أثر النزاعات المسلّحة والنزوح السكاني على ظاهرة عمل الأطفال.

ويتضمّن التقرير ستة فصول، هي التالية:

- **الفصل الأوّل:** يستعرض منهجية الدراسة، ويقدم لمحة عامة عن مصادر المعطيات الإحصائية وعن المحدّات والمعوقات التي واجهتها الدراسة على هذا الصعيد.
- **الفصل الثاني:** يقدم تعريفاً موجزاً لعمل الأطفال وفقاً للمعايير الدولية، ويبرز أثر الأحكام القانونية الوطنية على تعريف عمل الأطفال وعملية قياسه.
- **الفصل الثالث:** يعرض ويحلّل الاتجاهات والخصائص الرئيسة لعمل الأطفال في المنطقة العربية.
- **الفصل الرابع:** يتناول ظاهرة عمل الأطفال بحسب قطاع النشاط.
- **الفصل الخامس:** يستكشف أثر النزاع المسلّح على عمل الأطفال.
- **الفصل السادس:** يخلص إلى تحليل السياسات واقتراح توصيات؛ بهدف معالجة مسألة عمل الأطفال في المنطقة.

1. المنهجية

تشمل الدراسة البلدان العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية (22 دولة). وهي تعتمد على أربع ركائز منهجية رئيسية، كالآتي:

- 1) مراجعة الأدبيات المتوفرة حول عمل الأطفال في المنطقة العربية.
- 2) الاستفادة من دراسة أجراها برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW وتستند إلى المعطيات الإحصائية المتاحة، تحت عنوان «عمل الأطفال في الدول العربية: تحليل وصفي» (2017)، وهي تسلط الضوء على اتجاهات عمل الأطفال وخصائصه في فئتين عمريتين (5 - 14، و15 - 17)، وتشمل عشر دول عربية تتوفر لديها المعطيات الإحصائية ذات الصلة.
- 3) استمارة إحصائية أُرسِلت إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية؛ كي تتمّ تعبئتها.
- 4) إعداد 12 فقرة أو مربعاً (Box) للإضاءة على جوانب محددة موضوعاتية أو قطاعية من عمل الأطفال في دول المنطقة.

الجولة الأولى من عملية مراجعة الأدبيات

هذه هي الدراسة الأولى التي تتناول عمل الأطفال في المنطقة العربية ككلّ، وقد صمّمت انطلاقاً من محدّدين اثنين، هما: غياب المعطيات الكميّة الشاملة والحديثة حول عمل الأطفال في المنطقة العربية على المستويين القطري والإقليمي، والنقص في الدراسات المتخصصة حول هذه الظاهرة في بعدها العربي الكلي. ونظراً إلى هذه الندرة في الأدبيات؛ اعتمدت مراجعة الأدبيات - في أغلب الأحيان - على مقارنة تنطلق من أسفل إلى أعلى: استخلاص الاتجاهات العربية العامّة من خلال مراجعة الأدبيات القطرية. وتستند هذه المقاربة إلى خمسة أنواع رئيسية من المصادر:

- 1) الأدبيات العامّة حول عمل الأطفال عموماً (وهي لا تقتصر على المنطقة العربية).
- 2) الأدبيات حول عمل الأطفال في المنطقة العربية، والتي تتضمّن بشكلٍ أساسي دراساتٍ أجريتا عام 2014 و عام 2017 من قبل برنامج «فهم عمل الأطفال» (UCW): الأولى حول عمل الأطفال وتشغيل الشباب في البلدان العربية⁽¹⁾، والأخرى هي عبارة عن تحليل وصفي لعمل الأطفال في الدول العربية وقد جرى إعداده خصيصاً من أجل هذه الدراسة.
- 3) دراسات موضوعاتية (UCW) تشمل العديد من دراسات الحالة المتعلقة بالمنطقة العربية.
- 4) دراسات أو تقارير قطرية (منظمة العمل الدوليّة، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، منظمة اليونسف، وزارة العمل الأميركيّة، جهات رسمية عربية، منظمات أهلية محلية ودوليّة).
- 5) الوثائق القانونية: المعاهدات الدوليّة؛ القوانين والأنظمة المحليّة.

1 منظمة العمل الدوليّة، برنامج «فهم عمل الأطفال» (UCW 2014): «التحدّيات التوأمان المتمثلان في عمل الأطفال وتشغيل الشباب في الدول العربية: لمحة عامّة». منظمة العمل الدوليّة، بيروت، يوليو/ تموز 2014.

المقابلات المعمقة والموجة الثانية من عملية مراجعة الأدبيات

تمّ إنجاز عدد من المقابلات المعمّقة مع الأطراف التالية (الملحق رقم 1):

- ثلاثة خبراء من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الذين قدّموا مطالعات معمّقة حول الأنشطة والأخطار المرتبطة بالقطاعات الزراعية الفرعية.

- جهات اتّصال في منظمّة اليونيسف (عدد 1) ومنظمة العمل الدوليّة (عدد 3)، التي زدتنا بمعلومات ومراجع ووثائق إضافية (لا سيما التقارير القطرية ذات الصلة)⁽¹⁾.

كما تمّ إرسال عدد من الاستمارات إلى مسؤولي ارتباط إقليميين من منظمة العمل الدولية ومنظمة اليونيسف نتجت عنها لائحة جديدة من المراجع (ولاسيما تقارير وطنية لم يكن قد تمّ نشرها).

تقرير برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW: «عمل الأطفال في الدّول العربية- تحليل وصفي» (2017) أعدّ برنامج «فهم عمل الأطفال» (UCW) عام 2017، بوصفه جزءاً من هذه الدراسة، أعدّ تقريراً حول «عمل الأطفال في الدّول العربية»، بالاستناد إلى البيانات والمعطيات المتاحة حول الأطفال العاملين في عشر دول عربية. وينبغي لفت النظر إلى عدد من المحدّدات التي اعترضت هذه الدراسة:

1) تغطي الدراسة الفترة الزمنية ما بين عام 2006 وعام 2016، وهي لا تقدّم بالتالي صورة وافية عن كامل الآثار التي خلفها النزاع السوري وأزمة النزوح على عمل الأطفال في المنطقة. يُضاف إلى ذلك افتقار المعطيات القطرية المتاحة إلى نظام موحد لجمع البيانات، بحسب ما ورد في هذه الدراسة: «يشكّل النقص في المعطيات والبيانات مصدر قلق كبيراً وأحد الشواغل المهمّة في الدّول العربية، ويقف عائقاً أمام عملية وضع السياسات الملائمة، كما يشير إلى الحاجة إلى الاستثمار الإضافي في جمع المعلومات بصورة منتظمة حول حالة عمل الأطفال في الدّول العربية»⁽²⁾.

2) تعتمد الدراسة على المعطيات والبيانات المتعلقة بالأطفال العاملين لتقديم صورة عامة عن اتّجاهات عمل الأطفال في الدّول العربية. وعلى الرغم من أنّه لا يمكن اعتبار جميع الأطفال المنخرطين في العمل من ضمن فئة «الأطفال العمال» child labourers، فإن الانطلاق من مفهوم الأطفال العاملين يبقى الطريقة الأكثر موثوقية لمقارنة اتجاهات هذه الظاهرة في البلدان العربية التي تتفاوت فيها التعريفات القانونية والإحصائية لعمل الأطفال (راجع القسم اللاحق المتعلق بالتعريف والإطار القانوني).

الاستمارة الإحصائية

تمّ إرسال مجموعة من الأسئلة (الملحق رقم 3) عبر جامعة الدول العربية إلى جميع الدّول الأعضاء (22 دولة). وقد تلقت الجامعة 15 رداً فقط (الملحق رقم 4) حتى وقت تسليم هذا التقرير.، ثم دونت ملاحظاتهم الإضافية على التقرير.

1 معظم هذه الدراسات نفذت بالتعاون مع الحكومات المعنية.

2 برنامج فهم عمل الأطفال (2017 UCW). «عمل الأطفال في الدّول العربية: تحليل وصفي».

المربعات (Boxes)

استناداً إلى محصّلة مراجعة الأدبيات المتاحة والمقابلات المنفّذة، تمّ إعداد مجموعة من المربعات البحثية التي تسلط الضوء على جوانب محدّدة من ظاهرة عمل الأطفال في المنطقة العربية، مع تنوّع هذه الجوانب بحسب الموضوعات والبلدان وقطاعات النشاط المعنية. وروعي في اختيار الموضوعات والبلدان مدى تمثيلها أبرز الاتجاهات السائدة، لجهة حجم هذه الظاهرة عموماً، ودرجة غلبة عمل الأطفال في القطاع/ البلد المعني، فضلاً عن مدى توافر المعلومات المتاحة.

الاجتماع التشاوري

جرى في الثامن والعشرين من كانون الثاني 2018 تقديم النتائج الأساسية للدراسة خلال اجتماع تشاوري نظّمته جامعة الدول العربية في القاهرة؛ حيث تمّ تأكيد معظم هذه النتائج إضافة إلى جمع الملاحظات والتعليقات التي أوردها الخبراء المحليون والدوليون وممثّلو البلدان المشاركة في الاجتماع.

2. التعريف والإطار القانوني

بشكل عام، يمكن تعريف عمل الأطفال بصفته عملاً يزاوله الأطفال دون سنّ الثامنة عشرة من عمرهم في أنواع من الأنشطة أو في ظروف عمل تعتبر مضرّة بصحتهم أو بنموهم الجسدي أو العقلي. إلا أنّ ذلك يجب ألاّ يعني بالملق إدانة استخدام الأطفال بجميع أشكاله⁽¹⁾. فقد يشارك بعض الأطفال في العمل لساعات محدودة ومسموح بها لسنتهم وضمن بيئة آمنة؛ مما يتيح لهم اكتساب بعض المهارات من دون أن يؤثّر ذلك على تعليمهم. وبالتالي فإنه يمكن التمييز بين مفهوم الأطفال العاملين عموماً، ومفهوم عمل الأطفال على وجه الخصوص.

وهناك ثلاث اتفاقيات دولية توفر الإطار العام لتعريف عمل الأطفال وتنظيمه، وهي التالية:

- **اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل - 1989** التي تنصّ على وجوب أن تتخذ الدول الأطراف تدابير تشريعية وإدارية واجتماعية واقتصادية وتربوية تكفل حماية الأطفال «من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أيّ عمل قد يعرّض الطفل للخطر أو يتعارض مع تعليمه، أو أن يكون ضاراً بصحة الطفل أو بنموه البدني، أو العقلي، أو الروحي، أو المعنوي، أو الاجتماعي». ولهذا الغرض، تنصّ الاتفاقية على أن تعتمد الدول الأطراف حداً أدنى لسنّ العمل وتنظيم ساعات العمل وشروطه (المادّة 32). وتستكمل هذه الاتفاقية ببروتوكولين اختياريين بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال: بروتوكول اختياري بشأن مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة (2000)، وبروتوكول اختياري بشأن الاتجار بالأطفال، وبغاء الأطفال، واستخدام الأطفال في المواد والعروض الإباحية (2000).

- **اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام لعام 1973**، التي تلزم الدول الأعضاء بتحديد السنّ الأدنى للعمل على الأقلّ عن 14 سنة أو 15 سنة في حالة البلدان الأقلّ تطوراً (المادّة 2)، وألاّ يقلّ عن 18 سنة في الأعمال الخطرة (المادّة 3). وتنصّ الاتفاقية على أنّه يجوز للقوانين والأنظمة الوطنية أن تسمح باستخدام أو تشغيل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و15 سنة (بين 12 و15 سنة في البلدان الأقلّ تطوراً) في أعمال خفيفة لا يحتمل أن تكون ضارة بصحتهم ونموهم وتعليمهم (المادّة 7).

- **اتفاقية اتفاقية منظمة العمل الدولية 182 بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها لعام 1999**، التي تعرّف الأطفال بكونهم جميع الأشخاص الذين هم دون سن الثامنة عشرة من عمرهم (المادّة 2)، وتقسم أسوأ أشكال عمل الأطفال إلى أربع فئات (المادّة 3)، وهي كالآتي:

(1) اعتمد النصّ العربي على ترجمة المفاهيم كالآتي: استخدام الأطفال child work or child employment، الأطفال العاملون children in employment، عمل الأطفال child labour، الأطفال العمال child labourers.

أ) أشكال الرقّ كافة أو الممارسات الشبيهة بالرقّ، كبيع الأطفال والاتّجار بهم وعبودية الدّين والقنانة والعمل القسري أو الإجباري، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإجباري للأطفال لاستخدامهم في صراعات مسلحة؛

ب) استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة، أو لإنتاج أعمال إباحية أو أداء عروض إباحية؛

ج) استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لمزاولة أنشطة غير مشروعة، ولا سيما إنتاج وتجارة المخدرات بالشكل الذي حدّدت فيه في المعاهدات الدولية ذات الصّلة والاتّجار بها؛

د) الأعمال التي يرجح أن تؤدي، بفعل طبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاوّل فيها، إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو بسلوكهم الأخلاقي. (تحّدّد القوانين أو الأنظمة الوطنية لائحة بهذه الأعمال وفقاً لما تنصّ عليه المادة 4).

بالنسبة إلى الفئة الرابعة التي تشير إلى الأعمال الخطرة، تترك الاتفاقية لكل دولة عضو مهمة تحديد قائمتها الخاصة بأنشطة العمل الخطرة. غير أنها تشير صراحة إلى التوصية 190 باعتبارها مرجعاً للتشريعات الوطنية بشأن تنظيم العمل الخطر⁽¹⁾. وتطرح هذه التوصية المبادئ التوجيهية بشأن أنواع الأنشطة التي ينبغي اعتبارها أعمالاً خطيرة، وهي التالية:

العمل ذو الطبيعة الخطرة

- 1) الأعمال التي تعرّض الأطفال للاستغلال البدني أو النفسي أو الجنسي؛
- 2) الأعمال التي تزاوّل في باطن الأرض، أو تحت المياه، أو على ارتفاعات خطيرة، أو في أماكن محصورة؛
- 3) الأعمال التي تستخدم فيها آلات ومعدّات وأدوات خطيرة، أو التي تستلزم مناولة أو نقل أحمال ثقيلة يدوياً؛
- 4) الأعمال التي تزاوّل في بيئة غير صحيّة يمكن أن تعرّض الأطفال، على سبيل المثال، لمواد أو عوامل أو عمليات خطيرة، أو لدرجات حرارة أو مستويات ضوضاء أو اهتزازات ضارّة بصحتهم؛

العمل في ظروف خطيرة

- هـ) الأعمال التي تزاوّل في ظروف بالغة الصعوبة كالعامل لساعات طويلة مثلاً، أو خلال الليل، أو العمل الذي يحتفظ فيه بالطفل في مكان صاحب العمل دون سبب معقول.
- يقدم الشكل رقم 1، أدناه، لمحة عامّة عن مختلف فئات الأطفال العاملين استناداً إلى هذا الإطار العام. وهو يبيّن أنّه ضمن الفئة الواسعة من الأطفال العاملين يمكن أن نجد على نحو خاص:
- 1) عمل الأطفال الذي ينطوي على أسوأ أشكال العمل من دون أن يقتصر عليها؛
 - 2) العمل الخفيف الذي يعتبر استثناءً للحدّ الأدنى للسّن الذي تسمح به القوانين الوطنية للأطفال

(1) يمكن قراءة الاتفاقيتين رقم 138 و182 في ضوء توصية منظمة العمل الدوليّة رقم 146 (1973) بشأن الحدّ الأدنى لسّن الاستخدام، والتوصية رقم 190 (1999) للمنظمة نفسها بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال، اللتين تقدّمان تفسيرات غير ملزمة في أحكامها.

من سن 12 أو 13 إلى 15 سنة، هو عمل (أ) لا يحتمل أن يكون ضاراً بصحتهم أو نموهم؛ و(ب) لا يعطل مواظبتهم في المدرسة، واشتراكهم في برامج التوجيه أو التدريب التي تقرها السلطة المختصة، ولا يضعف قدرتهم على الاستفادة من التعليم الذي يتلقونه (الاتفاقية رقم 138، المادة 7). ولأغراض القياس الإحصائي، تعرّف التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية لعام 2017 العمل الخفيف بأنه يشمل الأطفال الناشطين في العمل الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و14 سنة ويزاولون أعمالاً غير خطيرة لأقل من 14 ساعة في الأسبوع.

الأطفال العاملون	
<p>⊖ عمل الأطفال</p> <p>أسوأ أشكال عمل الأطفال</p> <p>(1) أسوأ أشكال العمل غير المشروطة.</p> <p>(2) الأعمال الخطرة.</p>	<p>✓ العمل الخفيف</p> <p>استثناء للحد الأدنى لسن العمل، في حال توفرت الشروط التالية:</p> <p>(1) عمل غير خطر وغير محظور.</p> <p>(2) الطفل بين 12 و14 سنة من عمره.</p> <p>(3) لا يضر بصحة الطفل أو نموه.</p> <p>(4) لا يعيق تعليم الطفل.</p>

الشكل رقم 1: الفئات الفرعية للأطفال العاملين

التزمت معظم الدول العربية بالاتفاقيات الدولية المذكورة أعلاه⁽¹⁾، واعتمدت أحكاماً وطنية لحماية الطفل من عمل الأطفال (الملحق رقم 7). وتنص هذه الأحكام على حد أدنى لسن الاستخدام أو العمل، وتنظم ظروف العمل للأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة. إلا أن التعريف القانوني لعمل الأطفال يختلف من بلد إلى بلد تبعاً لثلاث فئات رئيسة من القوانين الوطنية:

1. الحد الأدنى لسن الاستخدام أو العمل الذي يتراوح بين 14 سنة (موريتانيا، اليمن)، و16 سنة (الجزائر، جيبوتي، الأردن، قطر، تونس).
2. الحد الأقصى لعدد ساعات العمل للأطفال دون سن الثامنة عشرة من عمرهم، والذي يمكن تحديده بشكل متفاوت بحسب الفئات العمرية المختلفة. أمّا التحديد الأكثر شيوعاً لعدد ساعات العمل القصوى للأطفال في المنطقة العربية، فهو 6 ساعات يومياً.
3. أنواع الأنشطة الخطرة المحظورة على الأطفال تحت سن الثامنة عشرة أو ما يشار إليه بـ «لائحة الأعمال الخطرة». ففي حين اعتمدت معظم البلدان العربية مثل البحرين ولبنان وسوريا، لائحة كاملة ومفصلة بالأعمال الخطرة، اختارت بلدان أخرى حظر الأعمال الخطرة عموماً مثل السعودية، أو وضع قيود قانونية أقل تفصيلاً مثل الصومال.

(1) باستثناء فلسطين (وهي ليست عضواً في منظمة العمل الدولية؛ وبالتالي، لا تنتمي إلى أي اتفاقية من اتفاقيات المنظمة)، والصومال (التي لم تصدق على اتفاقية المنظمة رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن العمل).

3. الخصائص والاتجاهات العامة

ثمة اعتقاد قوي بأن حجم ظاهرة عمل الأطفال في المنطقة العربية اتجه نحو الارتفاع أخيراً؛ بوصفه نتيجة للنزاعات المسلّحة الدائرة رهنأً ولما ترتّب عليها من نزوح سكّاني متفاقم⁽¹⁾. واستناداً إلى تقرير برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW حول «عمل الأطفال في الدّول العربية: تحليل وصفي» (2017)، يقدّم هذا الفصل لمحة عامّة عن اتجاهات عمل الأطفال وخصائصه في المنطقة العربية خلال مطلع العقد الحالي (كون معظم المعطيات المتاحة تعود إلى البدايات الأولى لأزمة النازحين السوريين واندلاع النزاعات المسلّحة في منطقة الخليج). وسوف يجري البحث في أثر النزاعات المسلّحة وأزمة النازحين في الفصل السادس من هذا التقرير.

يقدم هذا الفصل صورة عن نسب الأطفال العاملين (باعتبارها مؤشراً استدلالياً غير مباشر عن عمل الأطفال)، وتوزّعهم بحسب العمر والنوع الاجتماعي والموقع الجغرافي (القسم 3.1)، كما يستطلع خصائص عمل الأطفال في المنطقة العربية، بحسب عدد من المتغيّرات مثل وضعية العمل وعدد ساعات العمل (القسم 3.2).

3.1 الاتجاهات العامة لاستخدام الأطفال

إنّ دراسة الاتجاهات الرئيسية لاستخدام الأطفال تشكّل الخطوة الأولى نحو تصميم السياسات والتدخلات الأكثر استهدافاً في مكافحة هذه الظاهرة. ويستكشف هذا القسم معدلات استخدام الأطفال المتفاوتة في دول المنطقة العربية، وتوزّعهم بحسب العمر والنوع الاجتماعي والموقع الجغرافي.

نسبة الأطفال العاملين

يتفاوت معدّل انخراط الأطفال في العمل إلى حدّ كبير بين دولة عربية وأخرى (الجدول رقم 2)؛ حيث سجّلت البلدان الأكثر فقراً المشمولة بالدراسة أعلى معدلات للأطفال العاملين: السودان (12.6% من الأطفال في الفئة العمرية 5-14، و19.2% في الفئة العمرية 15-17)، واليمن (13.6% و34.8% ، بالتتابع). في المقابل سجّلت أدنى المعدّلات في الأردن (1% في الفئة العمرية 5-14، و5.6% في الفئة العمرية 15-17).

التوزّع بحسب العمر

يرتفع معدّل انخراط الأطفال في العمل كلّما ارتفع سلّم الأعمار، بحسب ما تبيّنه المعطيات الإحصائية المتاحة في البلدان العربية التي جرى فيها قياس هذه الظاهرة. وتتجاوز نسبة الأطفال العاملين في الفئة العمرية 15-17 بشكلٍ ملحوظ نسبتهم في الفئة العمرية 5-14 (الجدول رقم 2).

1 الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية- البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال (2017). عمل الأطفال في الدّول العربية. متوفّر على شبكة الإنترنت على الرابط التالي:

<http://www.ilo.org/ipecc/Regionsandcountries/arab-states/lang-en/index.htm> (تمّ الدخول إلى الموقع في الأول

من يوليو/ تموز 2017).

الجدول رقم 2: نسبة الأطفال العاملين

الفئة العمرية 15 - 17 سنة	الفئة العمرية 5 - 14 سنة	
(غير متوفر)	6.7	الجزائر 2012
8.6	1.2	مصر 2012
13.5	4.9	العراق 2011
5.6	1.0	الأردن 2016
19.2	12.6	السودان ⁽¹⁾ 2008
(غير متوفر)	5.4	سوريا 2006
9.9	(غير متوفر)	تونس 2013
34.8	13.6	اليمن 2010

وتشكل معدلات عمل الأطفال أداة لمقارنة مدى انتشار هذه الظاهرة بحسب البلدان. ولكن، نظراً إلى تفاوت حجم السكان بحسب البلدان العربية، فإن مقارنة حجم ظاهرة عمل الأطفال بالأعداد المطلقة وتوزعها على فئات الأعمار داخل البلد نفسه، يتيح لوضعي السياسات اختيار أدوات المعالجة الملائمة التي تستهدف أكبر عدد ممكن من الأطفال. فعلى سبيل المثال، في بلدان مثل مصر والعراق، يوازي عدد الأطفال العاملين في الفئة العمرية 15-17 سنة ما يزيد على ضعف عدد الأطفال العاملين في الفئة العمرية 5-14، وهذا ما تعكسه النسب المئوية للأطفال العاملين في الفئتين العمريتين. أما في بلدان أخرى مثل السودان واليمن، فإن نسبة الأطفال العاملين في الفئة العمرية 15 - 17 سنة هي الأعلى، في حين يبقى العدد المطلق للأطفال العاملين في الفئة العمرية 5 - 14 سنة هو الأعلى.

الجدول رقم 3: عدد الأطفال العاملين

المجموع	الفئة العمرية 15 - 17 سنة	الفئة العمرية 5 - 14 سنة	
648.998	463.599	185.399	مصر 2012
391.463	287.098	104.365	العراق 2011
75.982	43.556	32.426	الأردن 2016
838.371	377.056	461.315	السودان 2008
1.373.724	538.859	834.866	اليمن 2010

1 - ينبغي الإشارة إلى أن أحدث الأرقام المتاحة عن السودان تعود إلى عام 2008، أي إلى ما قبل انفصال الجنوب السوداني، وهي تغطي بالتالي واقعاً جغرافياً وديموغرافياً أوسع نطاقاً.

المربع رقم (أ) المراهقون في الأعمال الخطرة

تظهر التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية لعام 2016 أنّ 37 مليون مراهق في العالم تتراوح أعمارهم بين 15 و17 سنة يشاركون في أعمال خطيرة. وعلى الرغم من أن هذا العدد ينطوي على تحسّن ملحوظ بالمقارنة مع تقديرات عام 2012 (مع انخفاض هذا العدد من 47 مليوناً إلى 37 مليون مراهق)، فإنه لا يزال يطال 25% من عمل الأطفال و42% من إجمالي عدد المراهقين العاملين⁽¹⁾. وتشير التقديرات أيضاً إلى أنّ نحو نصف إجمالي عدد المراهقين الذين يزاولون أعمالاً خطيرة على الصعيد العالمي موجودون في القطاع الزراعي، وما تبقى منهم يتوزّع بالتساوي بين قطاعي الخدمات والصناعة⁽²⁾.

ويمثّل المراهقون الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 عاماً ويزاولون أعمالاً خطيرة أكثر من 60% من الأطفال المنخرطين في عمل الأطفال في البلدان العربية كمصر والأردن، وأكثر من 70% من إجمالي المراهقين العاملين⁽³⁾.

إن الجهود الرامية إلى القضاء على عمل الأطفال وتعزيز السلامة المهنية للشباب تحتاج إلى إيلاء اهتمام خاص بالمراهقين العاملين في الأعمال الخطرة؛ مما يتطلب وضع إستراتيجية من أجل: (1) إبعاد المراهقين عن الوظائف التي تنطوي بحكم طبيعتها على مخاطر جسيمة، وضمان حصول هؤلاء على الدعم الاجتماعي، وعلى فرصة ثانية للحصول على التعليم والتدريب والعمل اللائق؛ (2) إزالة الظروف الخطرة التي يواجهها الشباب في مكان العمل في القطاعات أو المهن التي لا تعتبر خطيرة بحكم طبيعتها ولكنها تندرج على القائمة الوطنية للأعمال الخطرة. وينبغي دعم هذه الإستراتيجيات ببرامج تدريب وتوعية تستهدف العمال الشباب وأرباب العمل والنقابات العمالية بشأن السلامة والصحة المهنية، وإنشاء آليات فعّالة للرصد والتفتيش في العمل.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الطفل إذا كان في عمر يتجاوز الحد الأدنى لسن الاستخدام أو العمل، فإنّ عمله مع وجود خطر لا يعتبر عملاً خطراً في الحالات التالية: (1) إذا كان بالإمكان إزالة الخطر؛ (2) إذا كان يمكن فصل الطفل بشكل كافٍ عن الخطر بحيث تنتفي إمكانية تعرّضه لهذا الخطر؛ (3) إذا أتيح الحدّ من المخاطر المرتبطة بهذا العمل الخطر بحيث ينتفي احتمال الإضرار بصحة أو سلامة أو أخلاق الطفل. وتشير منظمة العمل الدولية إلى هذه المقاربة بصفتها مقاربة «تحديد الأعمال الخطرة والحدّ من المخاطر». وفي توجيهاتها لأرباب العمل، تشجّع المنظمة هؤلاء على «الحد من المخاطر التي يتعرّض لها جميع العاملين، سواء كانوا من البالغين أو المراهقين، من خلال تحسين شروط السلامة والصحة في مكان العمل».

2 التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية 2017.

2 منظمة العمل الدولية 2017. القضاء على عمل الأطفال بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، مكتب العمل الدولي (ILO)، جنيف، 2017.

4 Guarcello, L., Lyon S., Valdivia, C. (2016). "Adolescents in hazardous work: Child labour among children aged (years)". UCW Working Paper. July 2016. (Figures are from Egypt 2009 and Jordan 2007 17 15-

«المراهقون في الأعمال الخطرة: عمل الأطفال في الفئة العمرية 15 - 17»

التوزع بحسب النوع الاجتماعي

يلاحظ أنّ نسبة الأطفال الذكور الناشطين في العمل تفوق، في معظم البلدان، نسبة الأطفال الإناث (الجدول رقم 4). وينطبق ذلك على كلتا الفئتين العمريتين، مع الإشارة إلى أنّ الفجوة بين الجنسين تميل نحو التصاعد في الفئة العمرية 15 - 17 سنة (يبلغ عدد الأطفال العاملين من الذكور ضعف عدد الأطفال الإناث المنخرطين في العمل في هذه الفئة العمرية في كل من تونس واليمن والسودان، وما يوازي أربعة أضعاف في مصر والعراق والأردن). ويظهر هذا الواقع أنّ الاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي تلعب دوراً مهماً في قرارات الأسرة في ما يتعلق بتشغيل الأطفال. ولكن يجدر لفت النظر إلى أنّ الدراسات الميدانية الإحصائية قد تغفل أو تعجز عن رصد بعض الأنشطة المخصصة عادة للفتيات، مثل أعمال الرعاية المنزلية داخل منزل الأسرة (كالتنظيف، والطهي، ورعاية الأطفال)، والخدمة المنزلية لدى طرف ثالث. ويعتبر هذا النوع من الأعمال أقلّ الأنواع وضوحاً وظهوراً للعيان، وغالباً ما لا تعكس المسوحات حجمه الفعلي.

ويظهر الاستثناء الوحيد لارتفاع نسبة العاملين من الأطفال الذكور مقارنة بالأطفال الإناث، في الأراضي الفلسطينية المحتلة حيث تقلّ نسبة الأطفال الذكور العاملين في عمر 15 إلى 17 عاماً، بشكلٍ لافت عن نسبة الأطفال الإناث (16% للأطفال الإناث مقابل 1% فقط للأطفال الذكور).

الجدول رقم 4: نسبة الأطفال الناشطين في العمل بحسب النوع الاجتماعي

الفئة العمرية 15 - 17 سنة		الفئة العمرية 5 - 14 سنة		
أنثى	ذكر	أنثى	ذكر	
(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	5.8	7.6	الجزائر 2012
2.4	14.3	0.4	2	مصر 2012
4.9	21.9	3.3	1.6	العراق 2011
0.9	9.9	0.3	1.2	الأردن 2016
15.7	0.9	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012
11.8	26.3	9.5	15.3	السودان 2008
(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	3.6	7.1	سوريا 2006
5.6	13.8	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	تونس 2013
23.7	43.9	12.6	14.5	اليمن 2010

المصدر: مبادرة «فهم عمل الأطفال» 2017، UCW. ملاحظة: الفئة العمرية 5 - 14 سنة، هي: في مصر 6 - 14؛ العراق 12-14؛ السودان 10-14.

المربع رقم (٢) الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر (Unpaid Household Services)

وفقاً لاتفاقيات منظمة العمل الدولية ولمعظم الأطر القانونية الوطنية، لا يشمل تعريف عمل الأطفال الأنشطة التي تقع خارج حدود الإنتاج كما هو محدد في نظام الأمم المتحدة للحسابات القومية. وهذا يعني عدم شمول تقديرات عمل الأطفال لأنواع الأعمال المنزلية كافة التي يقوم بها أفراد الأسرة أو ما يعرف بالخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر، مثل التنظيف، وغسل الصحون، ورعاية الأشقاء والشقيقات الأصغر سناً. ويعتقد خبراء الإحصاء أن هذا الإغفال يحد من الإحاطة الكاملة بحجم ظاهرة عمل الأطفال (ينص القرار المتعلق بإحصاءات عمل الأطفال الذي تبناه المؤتمر الدولي الثامن عشر لاختصاصي العمل عام 2008، على أن الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر تؤثر إلى حد كبير على نسبة عمل الأطفال باتجاه الزيادة). كما ينص القرار المتعلق بقياس وقت العمل الذي تبناه المؤتمر نفسه على اعتبار جميع الأنشطة التي تقع ضمن حدود الإنتاج العامة (بما فيها الأنشطة غير المدرجة في نظام الأمم المتحدة للحسابات القومية) أنشطة منتجة. وتهدف التوصية بإدراج الأنشطة غير المدرجة ضمن نظام الأمم المتحدة للحسابات القومية في حسابات فرعية أو تابعة، إلى تحقيق «فهم أوسع ومقاربة أشمل لسوق العمل والسياسات الاقتصادية والاجتماعية». (القرار رقم 1، صفحة 42). وبالمثل، أدرجت دراسات اليونسيف المتعددة المؤشرات الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر والخطرة ضمن تعريف عمل الأطفال؛ ويعتبر القيام بالأعمال المنزلية لما يفوق 28 ساعة في الأسبوع من الأعمال الخطرة.

وتعتبر ظاهرة الخدمات المنزلية أكثر شيوعاً في صفوف الفتيات. وفي الواقع، أظهر تحليل أجراه برنامج «فهم عمل الأطفال» عام 2012، أن إدراج الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر الخطرة بطبيعتها ضمن تعريف عمل الأطفال له الأثر الأكبر على تقديرات عمل الأطفال بالنسبة إلى الفتيات. وهذا هو حال الأردن الذي يسجل انخراطاً أكبر للفتيان في عمل الأطفال مقارنة بالفتيات، ولكن إدراج الأطفال المنخرطين في الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر بما يتجاوز 20 ساعة عمل أسبوعياً ضمن تقديرات عمل الأطفال يؤدي إلى زيادة نسبة عمل الأطفال لدى الفتيات من 0.3% إلى 2.4%؛ مما يجعلهن متساويات مع الفتيان لجهة انخراطهن في عمل الأطفال. وتعتبر هذه النتائج مهمة لسياسات التدخل المستقبلية التي ينبغي أن تأخذ في الاعتبار ظاهرة الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر الخطرة، وأثرها على نوعية الحياة والأفاق التعليمية والمهنية للفتيات في المنطقة العربية.

المصدر:

Dayioglu. M. (2012). "How sensitive are estimates of working children and child labour to definitions? A comparative analysis". MICS Methodological Papers. No. 1. Statistics and Monitoring Section. Division of Policy and Strategy. United Nations Children's Fund. New York. 2012

التوزع الجغرافي

إنّ نسبة الأطفال العاملين هي، بشكل عام، أعلى في المناطق الريفية في الفئات العمرية كافة. وينطبق هذا على الجزائر، ومصر، والعراق، والأراضي الفلسطينية المحتلة، وسوريا، وتونس، واليمن. ويسجّل اليمن مثلاً ساطعاً على هذا الصعيد؛ حيث تزيد نسبة الأطفال العاملين في الفئة العمرية 5 - 14 سنة بمعدّل أربعة أضعاف في المناطق الريفية عن نسبتها في المناطق المدنية، ويصل هذا المعدّل إلى الضعفين في الفئة العمرية 15 - 17 سنة (الجدول رقم 5).

ووفقاً لتحليل مبادرة «فهم عمل الأطفال»، يمكن تفسير هذا التباين «بالطلب على عمل الأطفال في المزارع العائلية»، والتأثير الأقوى لمحدّدات عمل الأطفال في الريف: «ارتفاع مستويات الفقر وتدني مستويات تغطية الخدمات الأساسية في المناطق الريفية، وكلاهما يدفع باتجاه زيادة اعتماد الأسر الفقيرة على عمل الأطفال».

الجدول رقم 5: نسبة الأطفال العاملين بحسب مكان الإقامة

الفئة العمرية 14-17 سنة		الفئة العمرية 5-14 سنة		
المناطق الريفية	المناطق المدنية	المناطق الريفية	المناطق المدنية	
(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	7.9	6.0	الجزائر 2012
11	5.3	1.2	1.2	مصر 2012
21.3	9.6	9.4	2.5	العراق 2011
5.8	5.5	1.9	0.8	الأردن 2016
10.4	7.6	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012
19.6	12	12.3	4.4	السودان 2008
(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	7.3	3.5	سوريا 2006
12.2	8.5	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	تونس 2013
40.7	18.6	16.7	4.1	اليمن 2010

المصدر: «فهم عمل الأطفال» UCW

ملاحظة: الفئة العمرية 5 - 14 سنة، هي: في مصر 6 - 14؛ العراق 12 - 14، السودان 10 - 14 سنة

ويبرز عدد من القيود والمحدّدات التي ينبغي أخذها في الاعتبار لدى البحث في ظاهرة غلبة استخدام أو تشغيل الأطفال في المناطق الريفية، وأهمّ هذه القيود والمحدّدات هي التالية:

- على الرغم من أنّ النسب المئوية توفّر أداة مفيدة لإجراء مقارنة بين البلدان، فإنه ينبغي الأخذ في

الاعتبار الأعداد المطلقة للأطفال العاملين بحسب مكان الإقامة بغية التوصل إلى سياسات تدخل وطنية أكثر استهدافاً. فالأعداد المطلقة تقدّم صورة أفضل لمدى انتشار الظاهرة وحجم الفئات المستهدفة. ففي الجزائر على سبيل المثال؛ حيث يبلغ معدّل الأطفال العاملين في الفئة العمرية 5 - 14 سنة نحو 6% في المناطق المدنية مقارنة بنحو 7,9% في المناطق الريفية، نجد أنّ العدد المطلق للأطفال العاملين في هذه الفئة العمرية أعلى إلى حدّ كبير في المناطق المدنية (نحو 234 ألف طفل مقابل 180 ألفاً في المناطق الريفية). وهذا ينطبق أيضاً على الأردن حيث يزيد معدّل الأطفال العاملين في الفئة العمرية 5 - 14 سنة بشكل ملحوظ في المناطق الريفية، ولكن الأعداد المطلقة للأطفال العاملين في المناطق المدنية يتجاوز ضعفي مستواها في المناطق الريفية. وهذا ينطبق أيضاً على الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ حيث العدد المطلق للأطفال العاملين في الفئة العمرية 15 - 17 سنة يكون أعلى في المناطق المدنية منه في المناطق الريفية. (الجدول رقم 6 أدناه)

- يشير تحليل برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW إلى أنّ عدد الأطفال المدنيين العاملين مقدّر بأدنى من مستواه في بعض البلدان: فغالباً ما يكون الأطفال المدنيون، والفتيات منهم بوجه خاص، غير ممثّلين في عيّنات البحث بشكل يتناسب مع حجمهم الفعلي؛ نتيجة انخراطهم في أشكال من عمل الأطفال أقلّ وضوحاً، مثل الخدمة المنزلية لدى أسرة أخرى والعمل في الشوارع؛ مما يؤدي إلى سوء تقدير أعدادهم في المسوحات الميدانية المتعلقة بالأسر.

الجدول رقم 6: عدد الأطفال العاملين بحسب مكان الإقامة

	الفئة العمرية 14-5 سنة		الفئة العمرية 14-17 سنة	
	المناطق المدنية	المناطق الريفية	المناطق المدنية	المناطق الريفية
الجزائر 2012	233.915	179.814	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)
مصر 2012	70.935	114.464	114.057	349.541
العراق 2011	34.286	70.079	135.683	151.415
الأردن 2016	22.517	9.908	36.185	7.371
الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	20.421	5.655
السودان 2008	47.659	275.918	77.694	222.063
سوريا 2006	94.042	191.487	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)
تونس 2013	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	25.442	21.601
اليمن 2010	62.297	772.568	77.427	461.432

المصدر: «فهم مبادرة الأطفال» UCW

ملاحظة: الفئة العمرية 5 - 14 سنة، هي: في مصر 6 - 14 سنة؛ العراق 12 - 14 سنة؛ السودان 10 - 14 سنة

المربع رقم (3) المسح الوطني لعمل الأطفال في تونس ٢٠١٧

إن المعطيات الإحصائية الواردة في هذا الفصل حول عمل الأطفال في تونس، تعود إلى عام 2013. غير أنه جرى تنفيذ دراسة إحصائية جديدة حول هذا الموضوع في الفصل الثاني من عام 2017، ولكن استحال الحصول على نتائجها التفصيلية في الوقت المتاح كي يجري تضمينها في متن هذه الدراسة. مع ذلك، فإننا نعرض أدناه أهم ما نشر عن النتائج الكلية لهذا التحقيق الإحصائي؛ حيث تشير هذه النتائج (الجدول 7) إلى أن نسبة عمل الأطفال بلغت 7.9%، ومن ضمنها 6% لنسبة الأطفال في الأعمال الخطرة. وقد سجّلت نسب أعلى لعمل الأطفال في الفئة العمرية 13-17 سنة. وفي المناطق الريفية مقارنة بالمناطق المدنية. كذلك سجّلت نسب أعلى في صفوف الأطفال الإناث، مع لفت النظر إلى أن الدراسة الإحصائية قد لا تكون لاحظت بعض الأشكال غير المرئية من عمل الأطفال الإناث، مثلها معظم الدراسات من هذا النوع.

الجدول رقم 7: نسبة الأطفال العاملين ونسبة عمل الأطفال في تونس بحسب العمر والجنس ومكان الإقامة

نسبة الأطفال في الأعمال الخطرة Hazardous work	نسبة عمل الأطفال child labour	نسبة الأطفال العاملين Children in employment		
6.0	7.9	9.5		المجموع
3.2	5.4	5.4	5 - 12 سنة	الفئة العمرية
7.9	10.3	12.8	13-15 سنة	
14.3	14.3	20.7	16-17 سنة	
7.4	9.7	11.1	ذكور	الجنس
4.5	6.0	7.7	إناث	
2.9	3.8	4.8	المناطق المدنية	مكان الإقامة
11.9	15.7	18.5	المناطق الريفية	

المصدر: المسح الوطني لعمل الأطفال في تونس 2017:

Enquête Nationale sur le Travail des Enfants en Tunisie de 2017 - Principaux résultats / Bureau International du Travail. Service des Principes et droits fondamentaux au travail (FUNDAMENTALS). Institut National de la Statistique de la Tunisie (INS); République Tunisienne - Tunis: BIT. 2017

3.2 خصائص الأطفال العاملين

يبحث هذا القسم في أوضاع الأطفال العاملين (مدفوعي الأجر، وغير مدفوعي الأجر، والعاملين لحسابهم)، وعدد ساعات العمل بحسب فئات الأعمار والنوع الاجتماعي ومكان الإقامة.

الوضع في العمل

تصنّف وضعية الأطفال العاملين بحسب ثلاث فئات: الأطفال العاملين بأجر لدى الغير والأطفال العاملين في أسرهم من دون أجر، والأطفال العاملين لحسابهم الخاص. ونورد فيما يلي الاتجاهات الرئيسية المتعلقة بوضعية الأطفال في العمل على النحو الذي أبرزه التحليل الذي أجرته مبادرة «فهم عمل الأطفال» UCW:

- يعمل ما يزيد على نصف الأطفال في الفئة العمرية 5-14 سنة مع الأسرة عاملين من دون أجر، تليها نسبة لا بأس بها من الأطفال العاملين بأجر، ونسبة ضئيلة جداً من الأطفال الذين يعملون لحسابهم الخاص. ويزاول غالبية الأطفال الأكبر سنّاً (15 - 17 سنة) العمل المدفوع الأجر لدى الغير، باستثناء اليمن والسودان حيث لا يزال معظم الأطفال الأكبر سنّاً يعملون في أسرهم من دون أجر. أمّا في ما يتعلق بالأطفال العاملين لحسابهم الخاص، فإنّ هذا الشكل من العمل هو نسبياً أكثر شيوعاً بين الأطفال الأكبر سنّاً حيث تسجّل معدلات مرتفعة تصل إلى 16% في العراق، و26% في السودان. (الجدول رقم 7).

- وفي حين أنّ معدّل استخدام الأطفال الإناث هو أعلى في فئة العمل في الأسرة من دون أجر، فإنّ استخدام الأطفال الذكور هو الأكثر شيوعاً في فئة العمل لدى الغير بأجر، لا سيّما بين الأطفال في الفئة العمرية 15-17 سنة. ويختلف هذا الوضع لدى الأطفال الأكبر سنّاً في كل من الأراضي الفلسطينية المحتلة وتونس؛ حيث ترتفع نسبة الأطفال الإناث، بشكل ملحوظ، المنخرطات في عمل مدفوع الأجر لدى الغير، وترتفع كذلك نسبة الأطفال الذكور في عمل من دون أجر مع الأسرة.

- وتسجّل أعلى نسبة من الأطفال العاملين في الأسرة من دون أجر في المناطق الريفية، في حين تسجّل أعلى نسب الأطفال العاملين بأجر لدى الغير في المناطق المدنية.

الجدول رقم 8: وضعية الأطفال في العمل بحسب الفئات العمرية والبلد

الفئة العمرية 15-17 سنة			الفئة العمرية 5 - 14 سنة			
العاملون في الأسرة من دون أجر	العاملون لحسابهم الخاص	العاملون لدى الغير بأجر	العاملون في الأسرة من دون أجر	العاملون لحسابهم الخاص	العاملون لدى الغير بأجر	
(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	84.7	0.0	15.3	الجزائر 2012
38.6	5.1	56.3	54.1	2.1	43.8	مصر 2012
36.7	16.4	46.9	61.3	11.4	27.3	العراق 2011
25.7	9.0	63.6	65.0	5.3	25.2	الأردن 2016

50.4	1.1	48.5	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012
43.7	26.0	30.3	62.0	19.9	18.1	السودان 2008
(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	71.8	0.0	28.2	سوريا 2006
22.6	7.0	70.4	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	(غير متوفّر)	تونس 2013
70.5	8.9	20.6	91.7	2.3	6.0	اليمن 2010

ملاحظة: الفئة العمرية 5 - 14 سنة، هي: في مصر 6 - 14 سنة، العراق 12-14 سنة، السودان 10-14 سنة.
«فئات أخرى» لا تظهر في الجدول: الأردن، 5.4% في الفئة العمرية 5-14 سنة؛ و7.1% في الفئة العمرية 15-17 سنة.

ساعات العمل

يشكّل عدد ساعات العمل أحد المعايير الرئيسية لتحديد ما إذا كان الأمر يتعلق بعمل الأطفال. وتنصّ التوصية رقم 146 (1973) لمنظمة العمل الدولية على توجيهات بشأن الحد الأدنى لسنّ الاستخدام. وبتفاوت عدد الساعات القصوى لعمل الأطفال بحسب البلدان، ولكن منظمة العمل الدولية اعتمدت - في إعدادها للتقديرات العالمية - الحد الأقصى البالغ 14 ساعة عمل في الأسبوع للأطفال في الفئة العمرية 12 - 14 سنة، و43 ساعة عمل في الأسبوع للأطفال الأكبر سنّاً.

وتظهر دراسة أجراها برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW أنّ الأطفال العاملين في المنطقة العربية يعملون لساعات طويلة جدّاً، وفقاً للاتجاهات التالية:

- معظم الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و14 عاماً يتجاوز عدد ساعات عملهم 14 ساعة أسبوعياً، باستثناء الجزائر. وتسجّل الكثافة الأعلى لساعات العمل بين الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 15-17 حيث تبلغ 44 ساعة عمل أسبوعياً في مصر، و38 ساعة أسبوعياً في العراق، و41 ساعة أسبوعياً في الأردن. (راجع الجدول 8 أدناه)
- يبرز ترابط سلبي بين عدد ساعات العمل والمواظبة على ارتياد المدرسة؛ حيث يميل الأطفال العاملون الذين يواظبون على ارتياد المدرسة إلى العمل لساعات أقلّ مقارنةً بالأطفال غير الملحقين بالمدرسة.
- يعمل الأطفال الذكور لساعات أطول من الأطفال الإناث في جميع دول المنطقة العربية، باستثناء الأراضي الفلسطينية المحتلة حيث تعمل الإناث اللواتي يتراوح عمرهنّ بين 15 و17 سنة 41 ساعة في الأسبوع مقارنةً بـ 23 ساعة للأطفال الذكور. ومع ذلك، ينبغي قراءة هذه الأرقام بحذرٍ نظراً إلى أنّها لا تأخذ في الحسبان الأعمال المنزلية التي تؤدّيها الفتيات.
- يميل الأطفال في جميع الأعمار بشكل عام إلى العمل لساعات أطول في المناطق الريفية (باستثناء الأطفال الصغار السنّ في الجزائر ومصر). ويمكن تفسير ذلك بالمرونة العالية التي تتسم بها الترتيبات التي تتعلّق بالعمل مع الأسرة من دون أجر، الذي يعتبر نمطياً في المناطق الريفية. هذا بالإضافة إلى أنّ العمل الزراعي عادة ما يكون مكثّفاً، ولكنه موسمي؛ مما يجعل من الصعب على مسوحات الأوضاع

المعيشية للأسر قياس مدى كثافة هذا النوع من الأعمال. فالأطفال في المناطق الريفية يعملون لساعات أقلّ وسطيّاً، ولكن لساعات أطول خلال المواسم الزراعية.

الجدول رقم 9: متوسط عدد ساعات عمل الأطفال الأسبوعية بحسب فئة الأعمار

الفئة العمرية	الفئة العمرية	
25.7	الفئة العمرية	
الفئة العمرية	5 - 14 سنة	
(غير متوفّر)	3.2	الجزائر 2012
44.3	42.2	مصر 2012
38.2	34.8	العراق 2011
43.9	21.9	الأردن 2016
(غير متوفّر)	17.7	سوريا 2006
40.0	(غير متوفّر)	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012
28.8	21.5	اليمن 2010

المصدر: «فهم مبادرة الأطفال» UCW

ملاحظة: الفئة العمرية 5 - 14 سنة، هي: قي مصر 6 - 14 سنة؛ العراق 12 - 14 سنة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الأطفال المنخرطين في العمل غالباً ما يؤدّون الخدمات المنزلية أيضاً التي تضاف إلى وقت عملهم الأسبوعي وتستنفد من وقتهم المخصّص للترفيه والدراسة. وقد يكون هذا أيضاً حال الأطفال «الخاملين» الذين لا يعملون ولا يرتادون المدارس: فهذه الفئة من الأطفال قد تكون هي الأخرى منخرطة في تأدية أعمال منزلية غير معلن عنها أو في أشكال من العمل المحظور؛ وهو ما يستدعي بالتالي اهتمام واضعي السياسات.

المربع رقم 4: الطفل الخامل (غير الناشط في العمل ولا يرتاد المدرسة)

لدى النظر إلى وضعية نشاط الطفل، يمكننا تحديد أربع فئات من الأطفال: (1) الأطفال الذين يعملون بدوام كامل؛ (2) الأطفال الذين يرتادون المدارس بدوام كامل؛ (3) الأطفال الذين يجمعون بين النشاط الاقتصادي وارتياح المدرسة؛ (4) الأطفال غير النشطين اقتصادياً والذين لا يرتادون المدارس.

وينظر إلى الفئة الأخيرة من الأطفال (الذين لا يعملون ولا يرتادون المدارس) على أنها فئة الأطفال «الخاملين». وتبرز هذه الظاهرة بين أطفال الريف والأطفال الذين ينتمون إلى الأسر الفقيرة، كما يبدو أنها أكثر بروزاً بين الفتيات مقارنة بالفتيان. وغالباً ما تتجاوز نسبة الأطفال المعنيين بهذه الظاهرة نسبة الأطفال الناشطين اقتصادياً. وعلى سبيل المثال تظهر دراسة أجرتها مبادرة «فهم عمل الأطفال» UCW وتستند إلى بيانات ومعطيات من أواخر التسعينيات، أن الأطفال الذين يندرجون ضمن فئة «الأطفال الخاملين» يمثلون نحو 14.5%، من الأطفال في الفئة العمرية 7-14 سنة في عدد الأطفال في اليمن (راجع الجدول 9 أدناه). وهذه الفئة من الأطفال شديدة الهشاشة والضعف؛ مما يستدعي تشديد انتباه واهتمام واضعي السياسات بها، وذلك لسببين رئيسيين: (1) أن هؤلاء الأطفال لا يذهبون إلى المدرسة، و(2) أنهم معرضون لخطر الانخراط في عمل الأطفال كلما تعرضت أسرهم للصدمة، سواء على المستوى الفردي أو الجماعي.

الجدول رقم 10: وضعية نشاط الطفل (باستثناء الأعمال المنزلية) بحسب النوع الاجتماعي والعمر بين 7 و14 سنة) مثال في اليمن

البلد	وضعية النشاط	ذكر (%)	أنثى (%)	المجموع (%)
اليمن	يعمل ولا يرتاد المدرسة	5.0	10.8	7.9
	يرتاد المدرسة ولا يعمل	62.6	38.4	50.9
	يعمل ويرتاد المدرسة	6.3	2.0	4.2
	لا يعمل ولا يرتاد المدرسة	26.1	48.8	37.1

المصدر: (2004) Guarcello et al.

ملاحظة: البيانات مستقاة من المسح الوطني للفقر 1999، اليمن.

إنَّ أحد الأسباب الرئيسيَّة لهذا «الخمول» قد يكون مرتبطاً بمسائل تتعلَّق بعملية القياس: فيكون بعض هؤلاء الأطفال قد تمَّ إغفال انخراطهم في العمل عن قصد (تردّد الأهل في التصريح عن ممارسة أطفالهم لأعمال محظورة، أو الإفادة بخمول أو عدم نشاط الطفل لكونه لم يكن يعمل في وقت المقابلة)، أو قد يكون هؤلاء الأطفال يؤدّون أعمالاً منزلية لم تتمكّن الدراسة من تلمّسها أو التقاطها. كذلك قد يعود سبب «الخمول» أو عدم مزاولة النشاط أيّاً كان نوعه ناتجاً عن أوضاع صحيّة، أو مرتبطاً باعتبارات متعلّقة بسوق العمل: فقد يكون الأطفال غير النشطين أو «الخمولون» من المتسرّبين من المدرسة ويبحثون عن عمل، أو من المتسرّبين من سوق العمل. وأخيراً، قد يكون «الخمول» أو «عدم النشاط» خياراً اقتصادياً للأسرة: فكّما كان تحصيل التعليم مكلفاً جداً وعائدات العمل ضئيلة، فإنّ الأسر تميل نحو الانسحاب من كلّ من الخيارين. وينشأ مثل هذا الاتجاه عندما تكون المدارس باهظة التكلفة أو موجودة على مسافة بعيدة من مسكن الأسرة، وتكون فرص العمل متوفّرة فقط على مسافة بعيدة عن هذا المسكن. وفي كثير من الحالات، فإنّ هذا الوضع يعني أنّ الأسرة لا تملك أرضاً أو مشروعاً صغيراً يستطيع الأطفال العمل فيه، أو أنّ لديها عدداً كبيراً من الأطفال.

المصدر:

Guarcello. L.. Lyon S.. Rosati. F.C. (2004). "Child labour and access to basic services: evidence from five countries". UCW 2004.; Biggeri. M.. Guarcello. L.. Lyon. S.. Rosati. F. (2003). "The puzzle of 'idle' children: neither in school nor performing economic activity. Evidence from six countries". UCW Working Paper. October 2003

في ختام هذا الفصل، يمكن تلخيص الاتجاهات الرئيسية للأطفال العاملين في المنطقة العربية على النحو التالي:

- تسجّل البلدان الأكثر فقراً أعلى معدّلات الأطفال المنخرطين في العمل.
- يرتفع معدّل الأطفال العاملين كلّما ارتفع سلّم فئات الأعمار؛ حيث يزيد هذا المعدّل لدى الأطفال في الفئة العمرية 15 - 17 سنة مقارنةً بمثيله لدى الأطفال في الفئة العمرية 5 - 14 سنة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص بارتفاع معدّل الأعمال الخطرة بين المراهقين في الفئة العمرية 15 - 17 سنة.
- إنّ معدّلات الأطفال العاملين هي أعلى بين الذكور، ولكن تجدر الإشارة إلى أنّ المسوحات قد تغفل أو تعجز عن كشف بعض الأشكال الخفية لعمل الأطفال في صفوف الفتيات - مثال العمل المنزلي، والخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر - مما يستدعي المزيد من الدراسة والتحقّق.
- إنّ معدّلات الأطفال العاملين هي، بشكلٍ عام، أعلى في المناطق الريفية مقارنةً بالمناطق المدنية.

أما بالنسبة إلى خصائص الأطفال العاملين في المنطقة العربية، فيمكن تلخيصها على الشكل التالي:

- في ما خصّ الوضعية في العمل، فإنّ العمل في الأسرة من دون أجر هو الأكثر شيوعاً بين الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و 14 سنة، وبين الأطفال الإناث، وفي المناطق الريفية، في حين أنّ العمل لدى الغير بأجر أكثر شيوعاً بين الأطفال في الفئة العمرية 15 - 17 سنة، وبين الأطفال الذكور، وفي المناطق المدنية.
- يميل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 17 سنة والأطفال الذكور عموماً إلى العمل لساعات أطول من نظرائهن الإناث. كما أنّ الأطفال العاملين الذين يرتادون المدرسة يميلون إلى العمل لساعات أقلّ من الذين لا يرتادون المدارس.
- يميل الأطفال إلى العمل لساعات أطول في المناطق المدنية. وإذا كان العمل الزراعي يتميّز بشكلٍ عام بدرجة عالية من الكثافة، إلّا أنه في الوقت ذاته عمل موسميّ في أغلب الأحيان؛ مما يجعل من الصعب على مسوحات الأوضاع المعيشية للأسر قياس مدى كثافة هذا النوع من الأعمال. فالأطفال في المناطق الريفية يعملون لساعات أقلّ وسطياً، ولكن لساعات أطول خلال المواسم الزراعية.

4. الاتجاهات وظروف العمل بحساب القطاع

تختلف اتجاهات عمل الأطفال وخصائصه وأخطاره باختلاف الأنشطة والقطاعات الاقتصادية. ويتناول هذا الفصل التوزع القطاعي للأطفال العاملين في المنطقة العربية، والاتجاهات الرئيسية بحسب قطاع النشاط (القسم 4.1). كما يستكشف خصائص عمل الأطفال وأخطاره ومحدداته بحسب القطاع، مرفقة بأمثلة توضيحية من بعض البلدان تتعلق بالقطاع الزراعي الذي تغطي عليه الحيازات الزراعية الصغيرة الحجم (القسم 4.2)، وتتعلق كذلك بعمل الأطفال في القطاع غير النظامي الذي ينتشر على نطاق واسع في النشاطات الصناعية والخدمية (القسم 4.3).

4.1 الاتجاهات العامة

وفقاً للتقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية، يتركز عمل الأطفال على المستوى العالمي، أساساً، في القطاع الزراعي. وتظهر التقديرات أنّ هذا الاتجاه أخذ في التوطّد؛ حيث استوعب القطاع الزراعي نحو 71% من عمل الأطفال عام 2016، مقارنة بنحو 60% عام 2008. وبعد الزراعة، تأتي الخدمات (17%) ثمّ الصناعة (12%) (الجدول رقم 11)⁽⁴⁾.

الجدول رقم 11: التوزع القطاعي لعمل الأطفال

(بالنسب المئوية للأطفال في الفئة العمرية 5-17 سنة) للأعوام 2008 و 2012 و 2016

القطاع الاقتصادي	2008	2012 - 2008	2016 - 2012
الزراعة	60	58.6	70.9
الصناعة	7	7.2	11.9
الخدمات	25.6	32.3	17.2
(ومن ضمنها العمل المنزلي)	4.9	6.9	
المجموع	100	100	100

المصدر: منظمة العمل الدولية . البرنامج العالمي للقضاء على عمل الأطفال 2013، منظمة العمل الدولية 2017 ملاحظة: ينبغي قراءة هذه البيانات بحذر نظراً إلى المحددات المنهجية: التقديرات الخاصة بكل فترة تعتمد على دراسات مختلفة من سنوات مختلفة، كما تستند هذه الدراسات إلى تعريفات مختلفة لعمل الأطفال وإلى منهجيات بحث مختلفة بحسب البلد.

1 منظمة العمل الدولية (2013). التقدّم المحرز في مكافحة عمل الأطفال - التقديرات العالمية والاتجاهات 2000-2012. المكتب الدولي للعمل، البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال - جنيف: منظمة العمل الدولية (2017). « التقديرات العالمية لعمل الأطفال: النتائج والاتجاهات، -2012 2016»، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

وتظهر المنطقة اتجاهات مماثلة عبر تسجيلها نسبة لعمل الأطفال في الزراعة تصل إلى نحو 85% في إفريقيا و60% في الدول العربية (ILO – ROAS) خلال الفترة 2012-2016 (الجدول رقم 12). هذا مع الإشارة إلى أن البيانات المتوفرة لا تسمح بإجراء مقارنة عبر الزمن، كما أن التقديرات لا تتضمن بيانات عن أثر النزاع المسلح على عمل الأطفال في جميع أنحاء المنطقة، وهو ما سيتم تناوله في فصل منفصل من هذه الدراسة.

الجدول رقم 12: التوزع القطاعي لعمل الأطفال (بالنسب المئوية للأطفال في الفئة العمرية

(5-17 سنة) للأعوام 2012 – 2016

الدول العربية (ILO – ROAS)	إفريقيا	القطاع الاقتصادي
60.3	85.1	الزراعة
12.4	3.7	الصناعة
27.4	11.2	الخدمات
100	100	المجموع

المصدر: منظمة العمل الدولية 2017

ملاحظة: ينبغي قراءة هذه البيانات بحذر نظراً إلى المحددات المنهجية؛ حيث تعتمد التقديرات الخاصة بكل فترة على دراسات مختلفة من سنوات مختلفة، كما تستند هذه الدراسات إلى تعريفات مختلفة لعمل الأطفال وإلى منهجيات بحث مختلفة بحسب البلد.

تتناول دراسة «عمل الأطفال في البلدان العربية: تحليل وصفي» (برنامج «فهم عمل الأطفال» - UCW-2017)، تتناول الأطفال الناشطين في العمل بحسب القطاع الاقتصادي في البلدان التالية: مصر، العراق، الأردن، الأراضي الفلسطينية المحتلة، تونس، السودان، اليمن⁽¹⁾. ويسلط هذا التحليل الضوء على مجموعة من الاتجاهات ذات الصلة بالتركيب القطاعي للأطفال العاملين بحسب العمر والنوع الاجتماعي ومكان الإقامة، فضلاً عن عدد ساعات العمل بحسب قطاع النشاط الاقتصادي. وقد تمّ تجميع النشاط الاقتصادي وفقاً لمستويين اثنين؛ الأول مبني على فئات فرعية من القطاعات الثلاثة؛ والثاني على القطاعات الثلاثة من دون تفرّيع:

- المستوى الأول يحدّد 6 فئات من القطاعات: (1) الزراعة، (2) التصنيع، (3) صناعات أخرى (التعدين/الحدادة، والكهرباء، والغاز، والمياه، والبناء)، (4) التجارة، (5) الخدمات المنزلية، (6) خدمات أخرى (النقل والتخزين والفنادق والمطاعم وخدمات أخرى).

1 ملاحظة أوردتها برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW: اعتمد المسح الذي أجري في مصر، والعراق، والأراضي الفلسطينية المحتلة، والسودان، واليمن، على التصنيف الصناعي الدولي الموحد (ISIC) لتحديد قطاعات الأنشطة الاقتصادية كافة. وبالنسبة إلى تونس والأردن حصراً، استندت عملية تحديد القطاعات إلى نظم التصنيف الوطنية.

- ويجمع المستوى الثاني القطاعات الاقتصادية الثلاثة: (1) القطاع الأولي (الزراعة)، (2) القطاع الثانوي (الصناعة)، (3) القطاع الثالث (الخدمات).

التركيب القطاعي بحسب العمر

الزراعة هي قطاع النشاط الغالب بالنسبة إلى الأطفال العاملين الذين تتراوح أعمارهم بين 5 - 14 سنة؛ إذ هو يستوعب أكثر من نصف الأطفال العاملين في هذه الفئة العمرية: اليمن (70%)، والسودان (67%)، والعراق (63%)، ومصر (56%). ويستقطب قطاعا الصناعة والخدمات كذلك حصة وازنة بين الأطفال في هذه الفئة العمرية في معظم البلدان، مع الإشارة بشكل خاص إلى حالة الأردن التي سجّلت أعلى نسبة للأطفال العاملين في القطاع التجاري (48% مقارنة بنحو 40% في القطاع الزراعي). (راجع الجدول رقم 13 أدناه).

الجدول رقم 13: الأطفال الناشطون في العمل، في الفئة العمرية 5 - 14 سنة،

بحسب القطاع الاقتصادي والبلد

القطاع	مصر 2012	العراق 2011	الأردن 2016	السودان 2008	اليمن 2010
القطاع الأولي (الزراعة)	56.2	62.6	43.6	67.5	70.0
القطاع الثانوي (الصناعة)	24.4	18.9	14.3	9.1	2.2
القطاع الثالث (الخدمات)	19.3	18.6	42.1	23.4	27.7
المجموع	100	100	100	100	100

المصدر: « فهم عمل الأطفال » UCW 2017

ملاحظة: الفئة العمرية في مصر 6 - 14 سنة؛ والعراق 12 - 14 سنة؛ والسودان 10 - 14 سنة.

أما بالنسبة إلى الأنشطة الاقتصادية للأطفال الأكبر سناً (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 سنة)، فإنها تبدو أكثر تفاوتاً بحسب البلدان، مع هيمنة الزراعة في بلدان كمصر (48%) والسودان (57%) واليمن (58%)، وهيمنة الصناعة في تونس (49%)، والخدمات في الأردن (48%) والأراضي الفلسطينية المحتلة (60%). ويقدم العراق مثلاً مثيراً للاهتمام حيث يبدو أنّ الأطفال العاملين في هذه الشريحة من الأعمار يتوزعون بين القطاعات بشكل متساوٍ إلى حدٍ كبير، وهم يتمثلون بحصة أكبر في الصناعة (39%) وفي الزراعة (36%). (الجدول رقم 14).

الجدول رقم 14: الأطفال الناشطون في العمل في الفئة العمرية 15 - 17، بحسب القطاع والبلد

القطاع	مصر 2012	العراق 2011	الأردن 2016	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012	السودان 2008	تونس 2013	اليمن 2010
القطاع الأولي (الزراعة)	48.3	35.8	15.5	21.4	57.5	22.7	57.4
القطاع الثانوي (الصناعة)	34.3	38.8	29.7	18.9	13.5	48.7	7.8
القطاع الثالث (الخدمات)	17.4	25.4	54.8	59.7	29.1	28.6	34.9
المجموع	100	100	100	100	100	100	100

المصدر: برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW 2017

ملاحظة: الفئة العمرية في مصر 6 - 14 سنة؛ والعراق 12 - 14 سنة؛ والسودان 10 - 14 سنة.

التركيب القطاعي بحسب النوع الاجتماعي ومكان الإقامة

تبرز تفاوتات كبيرة بين البلدان لجهة توزع الأطفال العاملين بحسب القطاعات والنوع الاجتماعي: ففي حين يتميز بعض البلدان بنسب أعلى للفتيات في الزراعة (مصر، العراق، الأردن)، تشهد بلدان أخرى نسباً أعلى للفتيان في الصناعة والخدمات، مع بعض الاستثناءات مثل اليمن والسودان حيث تسجل أعلى النسب للفتيات في قطاع الخدمات. ويمكن تفسير ذلك بارتفاع حصة الخدمات المنزلية في هذين البلدين؛ حيث إن معظم الأطفال العاملين في هذا القطاع هم من الإناث. وهناك استثناء آخر يسجل في تونس حيث يستقطب القطاع الصناعي، وبشكل ملحوظ، أعلى نسبة من الإناث العاملات.

وكذلك الأمر، يختلف التوزع القطاعي للأطفال العاملين في ما بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية داخل البلد الواحد، بالرغم من أن جميع البلدان تشهد، بحسب ما هو متوقع، غلبة النشاط الزراعي على عمل الأطفال في المناطق الريفية، ونسباً من التوزع القطاعي للعاملين أكثر تنوعاً في المناطق الحضرية.

ساعات العمل بحسب القطاع الاقتصادي

تظهر المعطيات المتاحة أن الأطفال يعملون لساعات أطول في القطاعين الثانوي والثالث، (الجدول رقم 15 والجدول رقم 16). وهذا ينطبق على جميع البلدان وعلى الفئات العمرية كافة، وإن بقي عدد ساعات العمل مرتفعاً نسبياً في الزراعة، لاسيما في بلدان كمصر والعراق حيث يعمل الأطفال لأكثر من 32 ساعة في الأسبوع. واستناداً إلى تقرير برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW، فإنه يمكن تفسير ارتفاع عدد ساعات العمل في قطاعي الصناعة والخدمات، انطلاقاً من طبيعة ترتيبات العمل التي تبدو أقل مرونة في هذين القطاعين. ويشار إلى أن العمل الزراعي يعتبر، بشكل عام، عملاً شديداً الكثافة، ولكن يصعب قياس مدى كثافته ومتوسط عدد ساعات العمل فيه عبر دراسات ومسوحات الأسر؛ نتيجة

لطبيعته الموسمية. فقد يعمل الأطفال في المناطق الريفية لساعات أقلّ وسطيّاً، ولكنهم يعملون لساعات أطول خلال ذروة المواسم الزراعية.

الجدول رقم 15: متوسط عدد ساعات العمل للأطفال في الفئة العمرية 5 - 14 سنة، بحسب قطاع النشاط والبلد

اليمن 2010	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	القطاع	القطاع
21.8	16.8	32.9	38.8	الزراعة	القطاع الأولي
37.3	30.4	44.9	47.7	التصنيع	القطاع الثانوي
33.4	29.8	36.9	45.3	صناعات أخرى	
25.3	31.3	40.1	47.1	التجارة	القطاع الثالث
7.6	9.7	0.0	51.5	الخدمات المنزلية	
33.0	26.6	44.9	44.8	خدمات أخرى	

المصدر: مبادرة «فهم عمل الأطفال» UCW 2017 .
ملاحظة: الفئة العمرية لمصر هي 6 - 14 سنة، وللعراق 12 - 14 سنة.

الجدول رقم 16: متوسط عدد ساعات العمل للأطفال في الفئة العمرية 15 - 17 سنة، بحسب قطاع النشاط والبلد

اليمن 2010	الأردن 2016	الأراضي الفلستينية المحتلة 2012	العراق 2011	مصر 2012	القطاع	القطاع
25.8	25.6	24.4	33.2	41.1	الزراعة	القطاع الأولي
33.3	41.6	52.5	46.4	49.3	التصنيع	القطاع الثانوي
38.9	0.0	40.6	38.8	44.3	صناعات أخرى	
34.6	44.4	53.6	44.8	48.8	التجارة	القطاع الثالث
11.7	0.0	14	38.0	0.0	الخدمات المنزلية	
46.0	42.1	47.7	43.0	49.8	خدمات أخرى	

المصدر: مبادرة «فهم عمل الأطفال» (2017) UCW

4.2 الزراعة: الحيازات الزراعية الصغيرة الحجم

يرتبط عمل الأطفال في الزراعة بصورة أساسية بالحيازات الزراعية الصغيرة؛ حيث يكثر الطلب على اليد العاملة المكثفة والرخيصة، وبخاصة في المزارع العائلية التي غالباً ما تعتمد على العمل الإضافي للطفل. وتتناول هذه الفقرة: (1) نظرة عامة على الأطفال العاملين في الزراعة على مستوى المنطقة العربية، مع إبراز حالات محددة من عمل الأطفال في بعض بلدان المنطقة؛ (2) المزارع العائلية في المغرب؛ (3) المزارع العائلية في مصر؛ (4) زراعة القات في اليمن.

4.2.1 لمحة عامة

تمثل الزراعة ما يقارب 4% من الناتج المحلي الإجمالي على مستوى العالم، في مقابل 7.2% من هذا الناتج في المنطقة العربية⁽¹⁾. وباستثناء السودان – حيث تشكل الزراعة ثاني أكبر قطاع من خلال استئثارها بنحو 39% من الناتج المحلي الإجمالي عام 2016، فإن هذا القطاع يبقى الأقل وزناً نسبياً في جميع البلدان العربية لجهة حصته من الناتج المحلي الإجمالي، وإن كان هذا الوزن يزيد نحو 3 أضعاف عن المتوسط العالمي في العديد من البلدان العربية، مثل: سوريا (18% عام 2007)، والمغرب (13% عام 2016)، والجزائر (13% عام 2016)، ومصر (12% عام 2016)، واليمن (10% عام 2016)، وتونس (10% عام 2015)⁽²⁾. ومع ذلك، فإن الزراعة تواصل استقطابها لحصة كبيرة من القوى العاملة الوطنية في اليمن (33%)، والمغرب (33%)، ومصر (25%)، والعراق (20%)، وسوريا (18%)⁽³⁾. (راجع الملحق رقم 6، نسبة الناتج المحلي الإجمالي والقوى العاملة بحسب القطاع).

والأهم هو أنّ عمل الأطفال بوصفه ظاهرة عالمية يتركز بشكل رئيس في الزراعة؛ حيث إن نحو 71% من «الأطفال العمّال» Child Labours في جميع أنحاء العالم يعملون في هذا القطاع⁽⁴⁾. ويمكن تفسير هذا الواقع انطلاقاً من درجة التمرکز العالية للأسر الضعيفة في المناطق الريفية بالذات؛ حيث تعتمد أساساً على الزراعة لتأمين أمنها الغذائي، وعلى عمل الأطفال، بصفة خاصة؛ باعتبارها آلية للتأقلم والتكيف. كما يمكن تفسيره أيضاً بطغيان الطابع غير النظامي على النشاط الزراعي؛ حيث يعمل معظم «الأطفال العمّال» مزارعين من دون أجر لدى أسرهم، مع ازدياد الطلب في هذا القطاع على اليد العاملة الرخيصة وذات المهارات المتدنية.

- 1 تعود هذه الأرقام إلى عام 2015. وتشمل الأرقام المتعلقة بالبلدان العربية الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية (22 دولة عربية)
- 2 موقع البيانات الإحصائية البنك الدولي (2017). الزراعة، القيمة الإضافية (% من الناتج المحلي الإجمالي). متاح على الرابط التالي: <http://www.ilo.org/ipecc/areas/Agriculture/lang--en/index.htm> (تمت زيارة الموقع في 25 أغسطس/آب 2017). (يقدم البنك الدولي أحدث البيانات المتوفرة لكل بلد. وتعود الإحصاءات المقدّمة إلى سنوات مختلفة بالنسبة إلى مختلف البلدان).
- 3 موقع البيانات الإحصائية للبنك الدولي (2017). العاملون في الزراعة (نسبة مئوية من إجمالي العاملين) (تقديرات منظمة العمل الدولية منمذجة)، متاح على الإنترنت على الرابط التالي: <https://data.worldbank.org/indicator/SL.AGR.EMPL.ZS>
- 4 منظمة العمل الدولية (2017). «التقديرات العالمية لعمل الأطفال: النتائج والاتجاهات، 2012 – 2016»، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

وبالنسبة إلى عمل الأطفال في المنطقة العربية، فإن الزراعة تضطلع بدور مهيم في البلدان المذكورة أعلاه، التي تشتمل على قطاع أولي ضخم (جهة حصته من إجمالي القوى العاملة)، مثل اليمن والسودان ومصر؛ حيث تستقطب الزراعة أكثر من نصف الأطفال العاملين (الجدول رقم 17).

الجدول رقم 17: نسبة الأطفال المستخدمين في الزراعة بحسب الفئات العمرية

اليمن 2010	تونس 2013	السودان 2008	الأراضي الفلستينية المحتلة 2012	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	
70.0	غير متوفر	67.5	غير متوفر	43.6	62.6	56.2	الفئة العمرية 5-14
57.4	22.7	57.5	21.4	15.5	35.8	48.3	الفئة العمرية 15-17

المصدر: برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW

إن هيمنة الزراعة تستدعي اهتماماً خاصاً؛ نظراً إلى أن هذا القطاع يتميز الأطفال العاملون فيه بانخراطهم في العمل في سن مبكرة (أحياناً في سن الخامسة أو السابعة). وقد صنّفته منظمة العمل الدولية من بين قطاعات العمل الثلاثة الأكثر خطورة عالمياً بالنسبة إلى جميع الأعمار، إلى جانب قطاعي المناجم والبناء. ويتسم العمل في الزراعة بمستويات عالية من وفيات العمل والإصابات غير المميتة والأمراض المهنية. وهذا ناجم عن التعامل مع معدّات خطيرة، والتعرّض للمبيدات، فضلاً عن ساعات العمل الطويلة والمضنية⁽¹⁾ (في ذروة المواسم الزراعية).

إن معظم الأطفال العاملين في القطاع الزراعي في المنطقة العربية هم من العاملين مع الأسرة من دون أجر. وهذا الأمر ينطبق، بشكل خاص، على الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و14 سنة. (الجدول رقم 18، والجدول رقم 19).

الجدول رقم 18: وضعية الأطفال العاملين في الزراعة، الفئة العمرية 5-14 سنة، بحسب البلد

اليمن 2010	السودان 2008	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	
5.6	14.8	4.4	0.8	17.1	العاملون بأجر لدى الغير
1.8	16.9	1.8	7.4	1.7	العاملون لحسابهم
92.6	68.3	84.6	91.8	81.2	العاملون في أسرهم من دون أجر

المصدر: تستند العمليات الحسابية لبرنامج «فهم عمل الأطفال» UCW إلى المسوحات الوطنية للأسر. ملاحظة: الفئة العمرية: في مصر 6 - 14 سنة؛ العراق 12-14؛ السودان 10-14 سنة. فئات أخرى لا تظهر في الجدول «غير ذلك». الأردن 11 %.

Child labour in agriculture in protracted crises, fragile and humanitarian contexts 1
منظمة الأغذية والزراعة الفاو (2017). عمل الأطفال في الزراعة في الأزمات الممتدة، السياقات الإنسانية والهشة.

الجدول رقم 19: وضعية عمل الأطفال العاملين في الزراعة، الفئة العمرية 15-17، بحسب البلد

اليمن 2010	تونس 2013	السودان 2008	الأراضي الفلستينية المحتلة 2012	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	
15.5	31.7	21.1	26.6	17.4	1.4	29.3	العاملون بأجر لدى الغير
3.2	13.7	23.0	0.0	5.1	9.6	3.1	العاملون لحسابهم
81.2	54.6	55.9	73.4	66.5	89	67.6	العاملون في أسرهم من دون أجر

المصدر: العمليات الحسابية لبرنامج « فهم عمل الأطفال » UCW استناداً إلى المسوحات الوطنية للأسر. فئات أخرى لا تظهر في الجدول (غير ذلك): الأردن 1,1 %.

إنّ غلبة الأطفال العاملين في الأسرة من دون أجر تعود إمّا إلى اعتماد أسرهم على الدخل الإضافي الذي يولّده عمل أطفالها، وإما إلى أن المؤسسة الأسرية تعتمد على عملهم⁽¹⁾.

وسواء كان عمل الأطفال عملاً في الأسرة من دون أجر أو عملاً مدفوع الأجر لدى الغير، فإنّ النسب المرتفعة في هاتين الوضعتين تشير إلى تركّز الطلب على عمل الأطفال في هذا القطاع لكونه الحاضن لليد العاملة الرخيصة خصوصاً بالنسبة إلى المزارع الصغيرة الحجم التي يغلب عليها طابع العمل المكتّف وغير الممكن، مع ما ينطوي عليه من مخاطر عالية وتكاليف إنتاج مرتفعة بالنسبة إلى مالكي المزرعة⁽²⁾. وفي ما يلي أمثلة توضيحية حول ظاهرة عمل الأطفال في الحيازات الزراعية الصغيرة الحجم في المنطقة العربية.

المربع رقم 5: محدّدات عمل الأطفال في الزراعة: حالة لبنان

يشكّل الفقر العامل الرئيس لعمل الأطفال في الزراعة على مستوى العالم، إلى جانب عوامل أخرى مثل محدودية فرص التعليم والتقنيات الزراعية، وانصراف البالغين للعمل خارج القطاع الزراعي، فضلاً عن وجود مواقف وسلوكيات تقليدية إزاء مشاركة الطفل في الأنشطة الزراعية. ونظراً إلى ارتفاع نسبة المخاطر، فإنّه من الصعب مصادفة أشكال أمانة لعمل الطفل في الزراعة، ولكن يبقى أنّ مشاركة الأطفال في بعض الحالات، يمكن اعتبارها إيجابية في الأعمال الزراعية غير الخطرة؛ ذلك أنّها تؤمّن انتقال المهارات بين الأجيال وزيادة الأمن الغذائي³.

1 منظمة العمل الدولية (2017). القضاء على عمل الأطفال بكل أشكاله بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، مكتب منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

2 مقابلة مع السيّدّة فاتن عضاضة والسيّد علي درويش، منظمة الأغذية والزراعة- لبنان، 2 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017.

3 الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية- برنامج القضاء على عمل الأطفال (2017). عمل الأطفال في الزراعة، المرجع السابق نفسه.

وتشوب القوانين والأنظمة الراحية لعمل الأطفال في الزراعة فجوات ونواقص عدّة. وينبغي على سياسات التدخّل أن تبرز العوامل والمحدّدات الاقتصادية والاجتماعية المؤثّرة في هذه الظاهرة، وتلك المتعلّقة بسوق العمل. وقد سلّطت النقاشات مع خبراء منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) في لبنان الضوء على محدّدات عمل الأطفال في الزراعة من منظور كلّ من أصحاب العمل والأسر.

منظور صاحب العمل

إنّ الحيازات الزراعية في لبنان هي حيازات صغيرة جدّاً، وهي تحتاج إلى اليد العاملة الرخيصة في غياب الإنتاج الممكن على نطاق واسع. ونتيجة لذلك، يتمّ استخدام الفتيات في أنشطة العمل المكثّف؛ كونهنّ يمثّلن اليد العاملة الأقلّ كلفة مقارنة بالفتيان.

وعلاوة على ذلك، فإنّ المزارعين لا يؤمّنون على محاصيلهم ضدّ أخطار الصقيع والعوامل المناخية الخطيرة الأخرى، وهم يأخذون على عاتقهم تكاليف الإنتاج ومخاطره كافة، ويلجئون، بالتالي، إلى اليد العاملة الرخيصة والأقلّ تكلفة. هذا مع العلم أنّ المزارعين اللبنانيين باتوا يبتعدون أكثر فأكثر عن العمل المباشر في الزراعة؛ فهم يلجئون إلى استخدام الأطفال السوريين للعمل في حيازاتهم، بينما يفضّل أطفالهم الانتقال إلى بيروت للعمل في مطعم على سبيل المثال.

ويمكن خفض تكاليف الإنتاج من خلال اعتماد الممارسات الزراعية الجيدة، كإدارة المتكاملة للأفات الزراعية وزيادة المكننة. ومن شأن هذه التدخلات أن تخفّف من مخاطر السلامة ومن الاعتماد على عمل الأطفال. وينبغي أن تستهدف التدخلات تنظيم الأسواق الزراعية والسعي إلى معالجة المسائل المتعلّقة بأسعار المنتجات الزراعية وكلفة إنتاجها وقنوات التسويق (مسائل التخزين والطاقة على سبيل المثال)، فضلاً عن تعزيز البنية المؤسسية للتعاونيات وتنظيمها وتفعيل دورها ومسئولياتها.

منظور الأسرة

من منظور الأسر، يبدو أنّ العوامل التي تحفّز وتحثّ على عمل الأطفال ترتبط أساساً بتفشّي الفقر وبالمعايير الاجتماعية السائدة وعدم تطبيق التعليم الإلزامي وغياب الأمن الاجتماعي. وتعتبر التكاليف الخفية للتعليم مرتفعة جدّاً بحيث تفوق طاقة احتمال الأسر، بدءاً من تأمين الوجبات اليومية الخفيفة، إلى تكلفة الكتب ورسوم التسجيل. ويؤمّن عمل الأطفال مدخولاً إضافياً للأسر النازحة يضاف إلى التحويلات النقدية الإنسانية. ومن أجل معالجة محدّدات عمل الأطفال من جانب الأسرة، ينبغي تخفيض تكلفة الطفل على الأسرة إلى حدود الصفر. وهذا لا يعني فقط توفير الحماية الاجتماعية، بل كذلك توفير فرص الحصول على خدمات الكهرباء والمياه مجّاناً أو بتكلفة منخفضة من أجل القضاء على الحاجة إلى دخل إضافي.

وقد أطلقت منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) برنامجاً للحماية الاجتماعية بالتعاون مع وزارة الزراعة اللبنانية، يتضمّن عمل الأطفال وجوانب أخرى من الحماية الاجتماعية مثل الصحة والمعاشات التقاعدية للمزارعين. كما يعمل البرنامج على توفير فرص الحصول على العمل اللائق للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 18 سنة، وعلى زيادة الوعي حول الصحة والسلامة المهنية ومخاطر المبيدات الزراعية.

المصدر : مقابلة مع السيدة فادن عضادة والسيد علي درويش، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في لبنان، ٢ نوفمبر / تشرين الثاني ٢٠١٧.

4.2.1 المزارع العائلية في المغرب

يظهر المسح الوطني للعمل عام 2012 أن 5% من الأطفال الريفيين (ما مجموعه 113 ألف طفل) هم ناشطون اقتصادياً، مقارنة بنحو 0,4%، في المناطق المدنية، وأن 25% فقط من الأطفال الناشطين يرتادون أيضاً المدارس. وإذ يشير هذا المسح إلى توازن نسبي لجهة النوع الاجتماعي في صفوف الأطفال العاملين في الزراعة (51% للذكور و 49% للإناث)⁽¹⁾، فإن مسح عام 2017 يظهر ارتفاع نسبة الذكور إلى 65,4% من مجموع الأطفال العاملين في هذا القطاع.⁽²⁾

كما يظهر مسح عام 2017 أن 89% من الأطفال المنخرطين في العمل الزراعي هم من العاملين في الأسرة من دون أجر. وهذا يعني أن انخراطهم في العمل غالباً ما يكون «غير مرئي» وغير نظامي؛ مما يجعل من الصعب الإحاطة بهؤلاء الأطفال وحمايتهم من أشكال عمل الأطفال الخطرة.⁽³⁾

وتظهر دراسة أجرتها منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال عام 2008⁽⁴⁾ في المغرب حول الأخطار التي يتعرّض لها الأطفال العاملون في الزراعة - أن هؤلاء الأطفال يعملون في ظروف غير مؤاتية في زراعة الحبوب، والخضراوات، وغرس الأشجار، وتربية المواشي، ولمدة 8 ساعات في اليوم وسطيّاً. وقد أفاد نحو 44% من الأطفال عن عدم حصولهم على أيام الراحة الأسبوعية، كما أفاد نحو 90%، عن عدم حصولهم على الإجازة السنوية. هذا بالإضافة إلى أن هؤلاء الأطفال ليست لديهم تغطية اجتماعية، وهم عرضة للأخطار كانهدام الحماية، والعمل في الملاجئ أو الخيم البلاستيكية، والإجهاد، وكثافة العمل (وتيرة العمل). أما المسح الوطني للتشغيل عام 2017 فإنه يشير إلى عدد ساعات عمل أسبوعي قدره 36,8 للأطفال العاملين في الزراعة.

ويتركز عمل الأطفال في المغرب في الزراعة والمناطق الريفية الفقيرة. وأبرز أسباب هذا التركيز: النقص في البنية التحتية (المدارس، والمياه، والكهرباء)، وتدني المستوى التعليمي للوالدين، ولا سيما الأمهات. ويبدو الأطفال أقرب إلى ارتياد المدرسة عوضاً عن الانخراط في العمل في الحالات التالية: (1) إذا كان الوالدان متعلمين، (2) إذا كانت المدرسة على مسافة قريبة من مكان السكن، (3) وبالأخص إذا ما توفّرت للأسرة إمدادات المياه والكهرباء. كما تلعب بنية الأسرة، أيضاً، دوراً على هذا الصعيد؛ ذلك أن وجود فرد بالغ إضافي في الأسرة يقلل من احتمال تشغيل الطفل، في حين أن وجود الأطفال الصغار السنّ (من صفر إلى 5 سنوات من عمرهم) يزيد من احتمال تشغيل الأطفال الأكبر سنّاً (من 7 إلى 17 سنة من عمرهم)⁽⁵⁾.

1 برنامج «فهم عمل الأطفال» 2004 UCW. «فهم عمل الأطفال في المغرب: تقرير حول عمل الأطفال». مجموعة التقارير القطرية لبرنامج فهم عمل الأطفال، مايو/ أيار 2004.

2 المسح الوطني للتشغيل 2017.

3 منظمة العمل الدولية (2015). Etude sur la collecte de données sur les activités des enfants dans le secteur des petites exploitations agricoles au Maroc - Rapport d'enquête / Organisation internationale du Travail.

Programme international pour l'abolition du travail des enfants - Genève: OIT. 2015

منظمة الأغذية والزراعة (2010)، La FAO et ses actions destinées à éliminer le travail des enfants dans l'agriculture. Novembre 2010. www.fao.org/docrep/013/am036f/am036f11.pdf

4 منظمة العمل الدولية (2015). مرجع سبق ذكره.

5 برنامج «فهم عمل الأطفال» (2004) UCW. مرجع سبق ذكره.

مثال من المغرب: برامج تحسين وضع الأطفال العاملين في الزراعة في المغرب
فمنذ عام 2000 تم البدء بالعديد من البرامج التي تكافح عمل الأطفال ، وخصوصاً في قطاع
الزراعة. الحديث منها يتضمن:

- 1 - المبادرة الوطنية لتنمية الإنسان (NIHD) المدعومة من ملك المغرب والحكومة وتهدف إلى
مساعدة سكان المناطق المعزولة وخصوصاً المناطق الريفية منها (أكثر من 1000 منطقة)
عبر تأمين المدارس والبنية التحتية والخدمات الأساسية اللازمة، وتدعيم إنشاء مشروعات
اقتصادية صغيرة وخصوصاً الموجهة إلى الأمهات، بهدف زيادة نسبة الالتحاق بالمدارس
وخاصة الفتيات.
- 2 - برنامج تيسير Taysir لوزارة التربية الوطنية الذي نجح في خفض معدل التسرب من
المدرسة وزيادة نسب الالتحاق عبر إعطاء مساعدات نقدية وعينية لحوالي مليون أسرة ما
بين عامي (2015-2017).
- 3 - اطلاق وتنفيذ برنامج وطني لمكافحة عمل الأطفال عبر وزارة التضامن الاجتماعي والمرأة
والأسرة والتنمية الاجتماعية، و Entraide Nationale الذي يتضمن جزء كبير منه الأطفال
العاملين في الزراعة. وخصوصاً الفتيات، من خلال تقديم برامج تربية ومحو أمية وخدمات
اجتماعية.
- 4 - برنامج Promise pathways (2014-2017) لخفض عمل الأطفال خصوصاً في المناطق
الريفية عبر التعليم والعمل اللائق الذي يهدف إلى ايجاد فرص تعليم لعدد 5500 طفل
بالإضافة إلى تقديم خدمات اجتماعية واقتصادية إلى أسرهم.

المصدر: www.indh.ma-en

socialprotection.org/programmemetaysir-cash-transferprogrammechildren.

ملاحظات الحكومة المغربية لدى جامعة الدول العربية. (Entraide National).

4.2.3 المزارع العائلية في مصر

يستحوذ القطاع الزراعي في مصر على غالبية الأطفال العاملين في جميع أنحاء البلد. ووفقاً
للمسح الوطني لعمل الأطفال عام 2010⁽¹⁾، ينطبق تعريف عمل الأطفال على أغلب الأطفال العاملين
(87.7%). وتستأثر الزراعة بنحو 63.5% من عمل الأطفال، وذلك على النحو التالي: 52% من «الأطفال
العمّال» labourers child ينشطون في الزراعة عاملين في الأسرة غير مدفوعي الأجر، و11% منهم
ينشطون في الزراعة عاملين بأجر. ومعظم هؤلاء الأطفال (55% من مجمل الأطفال العاملين) يعملون
في المزارع والبساتين والأراضي الزراعية. والعمل في الزراعة هو أكثر انتشاراً بين الفتيات؛ إذ بلغت
نسبتهن نحو 77% من إجمالي عدد الأطفال العاملين من الإناث، مقارنة بنحو 60% للأطفال العاملين
من الذكور. وتظهر نتائج المسح أنّ أكثر من 70% من الأطفال الناشطين في العمل، يجمعون ما بين

1 البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال IPEC، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء (2012) (CAMPAS). الأطفال العاملون
في مصر: نتائج المسح الوطني لعمل الأطفال عام 2010 / منظمة العمل الدولية، البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال، الجهاز
المركزي للتعبئة والإحصاء، القاهرة: ILO, 2012 - 1v .

الدراسة والنشاط الاقتصادي، ويشارك معظمهم أيضاً في تأدية الخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر. وتظهر الدراسات المتاحة أنّ مجمل الأطفال العاملين في الزراعة يكاد يصحّ إدراجهم ضمن فئة الأطفال الذين يعملون في ظروف خطيرة. وأكثر أخطار العمل انتشاراً هو «التعرّض للغبار أو الأدخنة» الذي يطال نحو 45,7% من «الأطفال العمّال»، مع غلبة هذا النوع من الأخطار على المزارع العائلية. ويليه، في المرتبة الثانية من المخاطر، «العمل الذي يؤدي إلى الإرهاق الشديد» (34,7%)، وفي المرتبة الثالثة «العمل الذي يتطلب الانحناء لوقت طويل» (29,8%). هذا فضلاً عن عدم توفر دورات المياه، واحتمالات التآثر بالأعمال ذات الصلة بالأسمدة الكيماوية والمبيدات. ويعمل الأطفال بمعدّل أربع ساعات في اليوم، بينما يعمل نحو ربع عدد الأطفال 43 ساعة أو أكثر في الأسبوع. وهناك نسبة كبيرة من الأطفال (43%) يعملون طوال أيام السنة، في حين تبلغ نسبة الأطفال الذين يعملون 3 أو 4 أشهر في السنة نحو 23,5% وذلك خلال العطلة الصيفية. وتستخدم الأسر التي تملك أرضاً أو مزرعة لتربية المواشي و/أو الدواجن أطفالها أيدي عاملة؛ حيث تشكّل ملكية الأرض أحد المحدّات الرئيسية لعمل الأطفال في الزراعة⁽¹⁾. ويعزى عمل الأطفال أيضاً إلى تدني مستوى تعليم الوالدين، وبخاصة بين الأمهات.

4.2.4 قطاع القات في اليمن

يعتبر القات في اليمن أحد القطاعات الزراعية الفرعية المهمّة من حيث استقطابه لعمل الأطفال، وارتباطه بعوامل النمو والربحية. ويظهر التقييم السريع الذي أجري عام 2015⁽²⁾، أنّ الأطفال الذين يعملون في زراعة القات تتراوح أعمارهم بين 12 و17 سنة. وهم في معظمهم من الفتيان، في حين تستخدم الفتيات - في بعض الأحيان - لتأدية أنشطة أخفّ في المزارع العائلية، مثل التعشيب والقطاف. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الفتيان الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و13 سنة، بينما يشارك الفتيان الأكبر سنّاً في أنشطة مثل رشّ المبيدات وإعداد الأرض. أمّا الأطفال الذين هم في سنّ 17 من عمرهم، فإنهم يشاركون في نقل وبيع القات في الأسواق، وحراسة المزارع خلال النهار، وأحياناً في المساء. ويعمل غالبية هؤلاء الأطفال بدوام جزئي خارج دوام الدراسة، إمّا في أسرهم من دون أجر، وإما لدى الغير بأجر يتراوح بين دولارين وثلاثة دولارات أميركية في اليوم، يضاف إليها كيس من القات.

ويتعرّض الأطفال العاملون في قطاع القات لأخطار عدّة مثل المبيدات والمواد الكيماوية، والأدوات

1 أظهرت دراسة البنك الدولي حول «مفارقة الثروة» «The Wealth paradox» في باكستان وغانا أنّ الأطفال في الأسر الغنية في تملكها للأراضي هم أقرب إلى الانخراط في العمل وعدم ارتياد المدارس من نظرائهم في الأسر الفقيرة في تملك الأراضي. ويرتبط ذلك بإخفاقات أسواق العمل والعقار، في حين أنّ عجز سوق القروض الائتمانية قد يؤدي إلى إضعاف قوّة هذه المفارقة. وتتقلص هذه المفارقة بالنسبة إلى الفتيان في حين تستمرّ بالنسبة إلى الفتيات بعد إجراء عملية تصحيح وتكييف لعدد من المتغيرات المختلفة.

(S. Bhalotra and C. Heady. Child Farm Labor: The Wealth Paradox. The World Bank Economic Review.

Vol. 17. No. 2. Child Labor and Development (2003). pp. 197227-)

Alaug A.. Arwa Alakhfash A.. Salem M. Child Labor in Qat Agriculture and Marketing in Yemen. 2 Limited-Scale Rapid Assessment

الخطرة، ورفع الأحمال الثقيلة، وتسلق السلالم المرتفعة لقطف الثمار⁽¹⁾. وهم يعانون من الإصابات ومشكلات صحية أخرى كالصداع، والحساسية، وآلام في الصدر، وأمراض العيون، والتسمم، والسعال. ويتعرض عدد كبير منهم أيضاً لاستهلاك القات الذي يؤثر على أوضاعهم الصحية العامة: فقدان الوزن، والأرق، ومشكلات في الجهاز الهضمي.

إن العمل في قطاع زراعة القات في اليمن ناجم، بشكل أساسي، عن الفقر والحاجة إلى تأمين دخل إضافي للأسرة، فضلاً عن تأثير المفاهيم الثقافية والأعراف السائدة: فالفتيان الصغار يشاركون في سوق العمل من أجل تحمل المسؤولية والاستعداد لمرحلة النضوج.

المربع رقم 6: المخاطر المرتبطة بالحيارات الزراعية الصغيرة الحجم والصناعات الغذائية: حالة لبنان

نتيجة لتدفق النازحين السوريين إلى لبنان، ارتفعت نسبة مشاركة الأطفال بالعمل في الحيارات الزراعية الصغيرة والصناعات الغذائية، مع ما تنطوي عليه هذه الأنشطة من مخاطر. ونشير في ما يلي إلى أمثلة على بعض أنواع هذه الأنشطة والمخاطر المترتبة عليها:

العمل غير مدفوع الأجر في المزارع العائلية: الأطفال الذين يعملون في المزارع العائلية هم إما أطفال مالك المزرعة وإما أطفال العمال الأجانب الذين يقيمون ويعملون فيها. ويعمل هؤلاء الأطفال لمدة ساعة أو ساعتين يومياً، تتوزع بين فترة الصباح الباكر والمساء، بحيث لا يتعارض عملهم مع تعليمهم وارتياحهم للمدرسة. وهم يشاركون في أنشطة مثل حلب المواشي اليدوي، وتنظيف الأوعية والمعدات لدى استخدام آلات ومضخات الحلب، وإطعام الأبقار وجمع البيض يدوياً. إن الخطر الرئيس الذي يواجهه هؤلاء الأطفال يتعلق بالأبخرة السامة التي ينتشقونها خلال إطعامهم للدجاج، والتي يمكن أن تؤثر على عيونهم وجهازهم التنفسي.

قطاف البقول والخضراوات في الحقول: يسود استخدام الفتيات في الأعمال المكثفة مثل القطاف بسبب أجورهن الأقل كلفة. ويوازي بدل ساعة عمل الفتيات ثلثي بدل ساعة عمل الفتيان. وتستخدم الفتيات في قطاف الفاصوليا، والخضار الورقية، والبطاطا، وما إلى ذلك. وهنّ تواجهن مخاطر ناجمة عن العمل 7 ساعات أو أكثر يومياً تحت أشعة الشمس، فضلاً عن مخاطر حمل الأوزان الثقيلة وحركات الانحناء والوقوف المتكررة والإساءة اللفظية والجسدية.

العمل في البساتين: يشارك الأطفال بشكل رئيس في جني محاصيل الأشجار المثمرة كالزيتون والتفاح، كما يتعرضون لمخاطر المبيدات، سواء عن طريق مشاركتهم في رشها؛ حيث تسقط قطرات المبيدات عليهم من الأشجار، أو من مزجها مع المياه وتعبئة خزانات الرش.

إنتاج المخلاتات في وادي البقاع: يتم استخدام الأطفال، وبخاصة أطفال النازحين السوريين في المخيمات، من قبل وحدات زراعية وتصنيعية غير مسجلة، وهم يشاركون في مختلف مراحل عملية الإنتاج. وتشمل الأنشطة التي يشاركون فيها، ما يلي: إنتاج شتل الخيار في الحاضنات البلاستيكية؛ حيث يقوم الفتيان

بإنجاز هذه الأعمال وما تتطلبه من حمل صوانٍ ثقيلة الوزن من التربة والأواني، وزرع الشتول في الحقل (وهو عمل مكثّف غالباً ما تقوم به الفتيات)، والتعشيب، ومزج المبيدات ورشّها، وأعمال القطاف، وغسل الخيار في البراميل، وتليها أخيراً تعبئة المخلّلات المخمّرة في جرار صغيرة. وهذا العمل يتطلّب رفع أحمال ثقيلة ونقلها، والانحناء، والتعرّض طويلاً للحرارة الشديدة داخل البيوت الزراعية البلاستيكية، فضلاً عن العوامل المناخية الأخرى (مثل الشمس والرياح) وخطر المبيدات والمياه الحمضية للمخلّلات وساعات العمل الطويلة والمرهقة.

تقشير الثوم: يتمّ تشغيل الفتيات في تقشير الثوم بغرض استخدامه في المطاعم. وهذا يعرّضهنّ للانحناء لساعات طويلة، ويتركّز على أصابعهنّ نتيجة ملامستهنّ المتكرّرة للثوم المنقوع المبلل. **تعبئة وتوضيب المواد الغذائية:** تستخدم الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهنّ بين 15 و25 سنة للعمل في تعبئة وتوضيب المنتجات وفرزها على الرفوف (الزعتري، واللوز الأخضر، والخضار والفاكهة، والخضار الورقية... إلخ)؛ وهنّ يعملنّ ووقفاً لساعات طويلة.

ويشار إلى تزامن وجود جميع هذه المخاطر مع عدم توفّر أبسط أشكال الإسعافات الأولى في حال حدوث أيّ إصابة من أيّ نوع كان، ناهيك عن عدم توفّر أيّ معدات أو تجهيزات وقائية.

المصدر: مقابلة مع السيدة فاتن عضاضة والسيد علي درويش، منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) في لبنان، 2 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017.

ملاحظة: تركزت هذه المعلومات إلى المعينات الميدانية، ولكن لم يتمّ بعد قياس مدى انتشار هذه الظاهرة. وهناك رهنماً دراسة قيد الإعداد تستهدف تسليط الضوء على مدى انتشار ظاهرة عمل الأطفال في القطاع الزراعي وخصائصه في لبنان: Child Labour in the Agriculture Sector in Lebanon – The demand Side، اليونيسف والفاو، مؤسسة البحوث والاستشارات 2017، CRI.

4.3 الصناعة والخدمات: القطاع غير النظامي

في حين يرتبط عمل الأطفال في الزراعة أساساً بالحيازات الزراعية الصغيرة الحجم، ولاسيماً المزارع العائلية، فإنّ عمل الأطفال في القطاعين الثاني والثالث يبرز في القطاع غير النظامي الذي يميل، بشكل خاص، نحو استقطاب عمل الأطفال؛ نظراً إلى أنّه، بحكم تعريفه، من الصعب ضبطه من قبل أنظمة التفتيش الرقابي.

ويقدّم هذا القسم (1) لمحة عامّة عن تشغيل الأطفال في الصناعة والخدمات في المنطقة العربية، ومن ثمّ يعرض بعض الأمثلة التوضيحية حول عمل الأطفال في (2) القطاع غير النظامي المدني في الأردن، و(3) القطاع التقليدي في المغرب، و(4) مصانع الطابوق (الطوب أو القرميد) في العراق.

4.3.1 لمحة عامّة

يحيل القطاع غير النظامي، بشكل أساسي، إلى المشاريع الخاصة الصغيرة غير الزراعية وغير المرخصّة⁽¹⁾، أي بتعبير آخر إلى الأنشطة الاقتصادية غير المسجّلة نظامياً في قطاعي الصناعة والخدمات. ويشمل الاقتصاد غير النظامي بشكل عام العمّال غير النظاميين، سواء كانوا غير المعن عنهم في مشاريع القطاع النظامي أو العاملين في القطاع غير النظامي، مثل الأفراد الذين يعملون لحسابهم الخاص، وعمّال الأسرة المساهمين، والمستخدمين الذين يشغلون وظائف غير نظامية⁽²⁾. ووفقاً لمنظمة العمل الدوليّة، يمثّل الاقتصاد غير النظامي ما يتراوح بين 50% و75% من إجمالي العاملين غير الزراعيين في البلدان النامية⁽³⁾.

ونورد، في ما يلي، لمحة عامّة عن استخدام الأطفال في قطاعي الصناعة والخدمات.

الأطفال العاملون في القطاع الصناعي

تمثّل الصناعة نحو 26% من إجمالي الناتج المحليّ على مستوى العالم، ونحو 39% من إجمالي الناتج المحليّ على مستوى المنطقة العربية⁽⁴⁾. وتشمل هذه الأرقام المتعلقة بقطاع الصناعة «القيمة المضافة في مجالات التعدين، والتصنيع، والبناء، والكهرباء، والمياه، والغاز»، بحسب الموقع الإلكتروني للبنك الدولي. وتشكّل الصناعة عموماً ثاني أكبر قطاعات النشاط الاقتصادي في المنطقة العربية؛ حيث بلغت حصتها من الناتج المحلي الإجمالي في مصر (33% عام 2016)، وسوريا (33% عام 2007)،

1 وفقاً للتعريف الذي اعتمده المؤتمر الدولي الخامس عشر لخبراء إحصاءات العمل (ICLS) في العام 1993.

2 وفقاً لتعريف العمل غير النظامي الذي اعتمده المؤتمر السابع عشر لخبراء إحصاءات العمل في كانون الأوّل 2003.

3 الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدوليّة (2017). الاقتصاد غير النظامي، متوفّر على الرابط التالي (تمّت زيارته في 12 ديسمبر/ كانون الأوّل 2017):

<http://www.ilo.org/global/topics/employment-promotion/informal-economy/lang--en/index.htm>

4 تعود هذه الأرقام إلى العام 2015. وتشمل بيانات المنطقة العربية البلدان الـ 22 الأعضاء في جامعة الدول العربيّة. المصدر: موقع إحصاءات البنك الدولي (2017).

والأردن (29% عام 2016) وتونس (28% عام 2015)، والمغرب (30% عام 2016) ⁽¹⁾، وتصل هذه الحصّة الى الذروة في اليمن ⁽²⁾ (48% عام 2016). ويستحوذ القطاع الصناعي على حصة كبيرة من القوى العاملة؛ حيث تبلغ في قطر (54%)، وسوريا (39%)، والجزائر (35%)، والبحرين (33%)، وما يزيد على 20% في بلدان كالكويت (27%)، ومصر وليبيا (25%)، والسعودية (23%)، والمغرب والعراق والإمارات المتّحدة (21%)، في حين تبقى حصة هذا القطاع من القوى العاملة ضئيلة في بعض البلدان كموريتانيا (10%)، والصومال وجزر القمر (5%) ⁽³⁾. (راجع الملحق رقم 6، النسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي ومن القوى العاملة بحسب القطاع).

ويؤثر هذا الواقع في معدلات عمل الأطفال في القطاع الصناعي في عدد من البلدان العربية التي تسجّل معدلات لعمل أطفال أعلى من المتوسط العالمي البالغ 12%، وبخاصة بين الأطفال في فئة الأعمار 15 - 17 سنة. وهذا ما ينطبق على كل من مصر (24% من الأطفال في الفئة العمرية 5-14 سنة و34% من الأطفال في الفئة العمرية 15-17 سنة)، والعراق (19% و39% بالتتابع)، والأردن (32% من الأطفال في الفئة العمرية 15 - 17 سنة)، وتونس (حيث يسجّل في القطاع الصناعي أعلى معدل لعمل الأطفال في الفئة العمرية 15-17 سنة مقترّباً من نسبة 49%) (الجدول رقم 20).

الجدول رقم 20: النسب المئوية للأطفال العاملين في القطاع الصناعي بحسب الفئة العمرية

الفئة العمرية	القطاع الفرعي	مصر 2012	العراق 2011	الأردن 2016	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012	السودان 2008	تونس 2013	اليمن 2010
14-5 سنة	التصنيع	11.1	4.0	6.2	غير متوفّر	0.9	غير متوفّر	1.1
	صناعات أخرى	13.3	14.9	8.1	غير متوفّر	8.2	غير متوفّر	1.1
	المجموع	24.4	18.9	14.3	غير متوفّر	9.1	غير متوفّر	2.2

- 1 الموقع الإلكتروني لإحصائيات البنك الدولي (2017). الصناعة، القيمة المضافة (% من الناتج المحلي الإجمالي). (شبكة الإنترنت) متاح على الرابط التالي: <http://data.worldbank.org/indicator/NV.AGR.TOTL.ZS>. (تمّت زيارة الموقع في 12 كانون الأول 2017). (يقدم البنك الدولي أحدث البيانات المتاحة لكل بلد. وبالتالي، فإنّ هذه الإحصاءات تعود إلى سنوات مختلفة لبلدان مختلفة). وهذه الأرقام المتعلقة بقطاع الصناعة «تشمل القيمة المضافة في مجالات التعدين، والتصنيع، والبناء، والكهرباء، والمياه، والغاز».
- 2 هذه الأرقام هي أحدث ما هو متوفّر بالنسبة إلى هذا البلد. غير أنّ القطاع الصناعي قد عانى من أضرار جسيمة نتيجة الصراع الدائر والحصار المفروض على اليمن؛ مما أثر على البنية التحتية وتوفر الوقود والكهرباء والمياه. (مقابلة مع السيد علي دهاق منسق مكتب منظمة العمل الدولية في اليمن، 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2017).
- 3 الموقع الإلكتروني للبيانات الإحصائية للبنك الدولي (2017). العاملون في الصناعة (% من مجموع العاملين) (تقديرات منظمة العمل الدولية منمذجة). متاح على الرابط التالي على شبكة الإنترنت: <https://data.worldbank.org/indicator/SL.IND.EMPL.ZS> (تمّ الدخول إلى الرابط في 17 كانون الثاني 2018)؛ منظمة العمل الدولية، القاعدة الإحصائية للمنظمة ILOSTAT. تمّ سحب البيانات في مارس/ آذار 2017.

4.1	32.9	3.1	18.9	20.1	7.2	12.8	التصنيع	17-15 سنة
3.7	15.8	10.4	0.0	12.0	31.6	21.5	صناعات أخرى	
7.8	48.7	13.5	18.9	32.1	38.8	34.3	المجموع	

المصدر: برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW. 2017

ملاحظة: الفئة العمرية هي: في مصر 6-14 سنة؛ العراق 12-14 سنة؛ السودان 10-14 سنة

ويتميز عمل الأطفال في القطاع الصناعي بأنه - في غالبيته - عمل لدى الغير مدفوع الأجر؛ حيث تمثل هذه الفئة ما يزيد على 60% من الأطفال العاملين في هذا القطاع في الأردن و80% في بلدان كمصر والعراق، وما يوازي 100% من الأطفال العاملين الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 سنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، و88% من الأطفال العاملين في الفئة العمرية ذاتها في تونس. والاختلاف الوحيد يظهر في السودان؛ حيث إن غالبية الأطفال العاملين في هذا القطاع هم من فئة الأطفال العاملين لدى الأسرة من دون أجر، ونحو الربع هم من العاملين لحسابهم. (الجدول رقم 21 والجدول رقم 22).

الجدول رقم 21: وضعية الأطفال العاملين في القطاع الصناعي،

الفئة العمرية 5 - 14، بحسب البلد (%)

اليمن 2010	السودان 2008	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	
63.9	18.6	59.8	83.9	89	العاملون لدى الغير بأجر
5.6	23.6	6.4	11.1	1	العاملون لحسابهم الخاص
30.6	57.8	33.7	5	10	العاملون في أسرهم من دون أجر

المصدر: برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW 2017.

ملاحظة: الفئة العمرية هي: في مصر 6-14 سنة؛ العراق 12-14 سنة؛ السودان 10-14 سنة.

الجدول رقم 22: وضعية الأطفال العاملين في القطاع الصناعي، 15-17 سنة، بحسب البلد (%)

اليمن 2010	تونس 2013	السودان 2008	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	
58.5	87.9	38.9	100	75.3	82.9	91.8	العاملون لدى الغير بأجر
21.7	2.4	19.7	0	10.1	9	2.3	العاملون لحسابهم الخاص
19.8	9.8	41.4	0	14.6	8.1	5.9	العاملون في أسرهم من دون أجر

المصدر: العمليات الحسابية لبرنامج «فهم عمل الأطفال» UCW استناداً إلى المسوحات الوطنية للأسر.

الأطفال العاملون في قطاع الخدمات

تستأثر الخدمات بنحو 69% من إجمالي الناتج المحلي على المستوى العالمي، و54% من الناتج المحلي الإجمالي على مستوى المنطقة العربية⁽¹⁾. وهي تشكّل عموماً أكبر قطاع للنشاط الاقتصادي في المنطقة العربية؛ حيث تزيد مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الإجمالي عن 50% في بعض البلدان العربية كمصر (55% عام 2016)، والسودان (58% عام 2016)، والمغرب (58% عام 2016)، وتونس (61% عام 2015)، والأردن (67% عام 2016)، ولبنان (81% عام 2016)⁽²⁾. وتبلغ حصة الخدمات من القوى العاملة نحو 50% على نطاق العالم، و55% على نطاق المنطقة العربية ككل⁽³⁾.

وفي حين تبلغ حصة قطاع الخدمات من عمل الأطفال نحو 17% عالمياً، فإنها لا تتعدى 11% في إفريقيا وترتفع إلى 27% في الدول العربية⁽⁴⁾. وتعكس الأرقام المبيّنة في الجدول رقم 22 أدناه، هذا الاتجاه بوضوح حيث تقترب دول مثل مصر والعراق من المعدل العالمي، بينما تزيد حصة قطاع الخدمات من عمل الأطفال (أو توازي) نسبة 27% في دول عربية أخرى مثل اليمن وتونس والأردن والأراضي الفلسطينية المحتلة (الفئة العمرية 15-17).

الجدول رقم 23: النسب المئوية للأطفال العاملين

في قطاع الخدمات بحسب الفئة العمرية

الفئة العمرية	القطاع الفرعي	مصر 2012	العراق 2011	الأردن 2016	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012	السودان 2008	تونس 2013	اليمن 2010
14-5 سنة	التجارة	14.8	8.9	25.6	غير متوفّر	2.8	غير متوفّر	5.9
	الخدمات المنزلية	0.3	0.0	12.2	غير متوفّر	13.3	(غير متوفّر)	19.9
	خدمات أخرى	4.2	9.7	4.3	غير متوفّر	7.3	(غير متوفّر)	1.9
	المجموع	19.3	18.6	42.1	غير متوفّر	23.4	(غير متوفّر)	27.7

1 تعود هذه الأرقام إلى العام 2015، وتشمل الأرقام المتعلقة بالمنطقة العربية الدول الأعضاء الـ 22 في جامعة الدول العربية. المصدر: موقع البنك الدولي للبيانات الإحصائية (2017).

2 موقع البيانات الإحصائية للبنك الدولي (2017). الخدمات، القيمة المضافة (% من الناتج المحلي الإجمالي). متاح على الإنترنت على الرابط التالي: <https://data.worldbank.org/indicator/NV.SRV.TETC.ZS> (تمت زيارة الموقع في 12 ديسمبر/ كانون الأول 2017)

3 موقع البنك الدولي للبيانات الإحصائية (2017). العاملون في الخدمات (% من إجمالي العاملين). تقديرات منظمة العمل الدولية المنمجة متاح على الإنترنت على الرابط التالي: <https://data.worldbank.org/indicator/SL.SRV.EMPL.ZS> (تمّ الدخول في 17 يناير/ كانون الثاني 2018): منظمة العمل الدولية، القاعدة الإحصائية للمنظمة ILOSTAT. تمّ سحب البيانات في مارس/ آذار 2017.

4 تقديرات منظمة العمل الدولية 2017.

14.4	13.1	5.6	21.0	32.3	12.4	9.4	التجارة	17-15 سنة
13.8	0	9.4	0.0	5.2	0.0	0.0	الخدمات المنزلية	
6.7	15.5	14.1	38.7	17.3	13.0	8.0	خدمات أخرى	
34.9	28.6	29.1	59.7	54.8	25.4	17.4	المجموع	

المصدر: «برنامج فهم الأطفال» UCW 2017
ملاحظة: الفئة العمرية هي: في مصر 6-14 سنة؛ العراق 12-14 سنة؛ السودان 10-14 سنة.
فئات أخرى لا تظهر في الجدول: الأردن 1.1 %.

إنّ وضعية الأطفال العاملين، كما هو مبين في الجدول رقم 24 والجدول رقم 25 أدناه، هي أكثر تنوعاً في قطاع الخدمات منه في القطاعين الاقتصاديّين الآخرين، مع هيمنة نسبية لفئة الأطفال العاملين لدى الغير بأجر، باستثناء اليمن حيث العمل في الأسرة من دون أجر هو الأكثر شيوعاً في هذا القطاع.

الجدول رقم 24: وضعية الأطفال العاملين في قطاع الخدمات،

الفئة العمرية 5-14 سنة، بحسب البلد (%)

اليمن 2010	السودان 2008	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	
3.8	27.6	35	57.8	64.6	العاملون لدى الغير بأجر
2.9	25.5	8.5	20.5	4.3	العاملون لحسابهم الخاص
93.3	46.9	55.4	21.7	31.1	العاملون في أسرهم من دون أجر

المصدر: العمليات الحسابية لبرنامج «فهم عمل الأطفال» UCW استناداً إلى المسوحات الوطنية للأسر.
الفئة العمرية هي: في مصر 6-14 سنة؛ العراق 12-14 سنة؛ السودان 10-14 سنة.
فئات أخرى غير واردة في الجدول. الأردن 1.1 %.

الجدول رقم 25: وضعية الأطفال العاملين في قطاع الخدمات،

الفئة العمرية 5-14 سنة، بحسب البلد (%)

اليمن 2010	تونس 2013	السودان 2008	الأراضي الفلسطينية المحتلة 2012	الأردن 2016	العراق 2011	مصر 2012	
20.5	71.1	43.3	82.8	78.9	53.4	61.2	العاملون لدى الغير بأجر
13.6	9.5	32.2	2.8	6.5	34.7	16.3	العاملون لحسابهم الخاص
65.9	19.3	24.5	14.4	14.6	11.9	22.5	العاملون في أسرهم من دون أجر

المصدر: العمليات الحسابية لبرنامج «فهم عمل الأطفال» UCW استناداً إلى المسوحات الوطنية للأسر.

4.3.2 القطاع غير المنظم في الأردن

أجرت منظمة العمل الدولية عام 2014 دراسة ميدانية حول عمل الأطفال في القطاع غير النظام في الأردن⁽¹⁾. وقد شكّل هذا القطاع عام 2010 ما يوازي 44% من إجمالي القوى العاملة في هذا البلد، واعتبر أنّه ينمو بمعدّل أسرع من معدّل نموّ القطاع النظامي.

وتبيّن أنّ «الأطفال العمّال» يعملون في الشوارع أو في قطاع الخدمات، عن طريق تقديم الطعام والشراب في المطاعم، أو صنع القهوة والشاي في المقاهي، أو عمال تنظيف أو مساعدين في المحال التجارية. أمّا الأطفال الأكبر سنّاً فيتواجدون في بيئات عمل أكثر خطورة مثل الحدادة/اللحام، وفي العمل اليدوي الشاق والصعب كرفع ونقل الأحمال الثقيلة. وقد أفاد نحو 73% من الأطفال المجيبين أنّهم يعملون لستة أو سبعة أيام في الأسبوع، كما أفاد نحو 64% منهم أنّ عدد ساعات عملهم يتراوح بين 4 و8 ساعات في اليوم.

ويقتضى «الأطفال العمّال» أجراً يتراوح بين 4 و7 دولارات أميركية في اليوم، ويتمّ الدفع لهم نقداً في أغلب الأحيان. إلا أنّ نحو 13% من الأطفال المجيبين أفادوا أنّه لا يتمّ، دائماً، دفع أجورهم كاملة. وقد أفاد ما يزيد على نصف هؤلاء الأطفال (55%) أنّ أجورهم الشهرية مستقرّة، مما يشكّل مصدراً موثوقاً لدخل أسرهم. بيد أنّه لا يتاح لجميع الأطفال الاعتماد على دخل شهري أو يومي مستقرّ، تبعاً لاحتياجات أصحاب العمل والتزامهم بالدفع في الوقت المناسب.

ويشمل عمل الأطفال في الأردن، بشكل رئيس، الأطفال الذكور. ولا يتوفّر سوى كمّ قليل من المعطيات المتعلقة بعمل الأطفال الإناث، ولاسيّما «الفتيات جليسات المنازل» (homebound girls)⁽²⁾. أمّا بالنسبة إلى أصحاب العمل، فإنّ معظم من أجريت معهم المقابلات يملكون أعمالاً تجارية صغيرة، و83% منهم لا تجمعهم أيّ صلات عائلية بالأطفال الذين يعملون لديهم.

إنّ طبيعة القطاع غير النظامي تشكّل تحدياً أمام تفتيش العمل. ويسعى الأردن إلى تطوير قدراته على هذا الصعيد، وهو يضمّ راهناً 214 مفتشاً من بينهم 20 مفتشاً يوجدون في مراكز الاتصال الخاصة بعمل الأطفال، وهم مسؤولون عن تحديد «الأطفال العمّال»، ورفع التقارير عن هذه الحالات إلى وحدة عمل الأطفال في وزارة العمل، وإحالتها إلى المنظمات والهيئات المحليّة المختصة. وعلى هذا الصعيد، تواجه وزارة العمل مهمّتين اثنتين، هما: (1) زيادة عدد المفتّشين من أجل توفير القدرة على التغطية الجغرافية الفعّالة، (2) إيجاد بديل ناجح وقابل للتطبيق بالنسبة إلى الأطفال العمّال الذين تمّ

1 تناول تقرير التقييم السريع الذي أجرته منظمة العمل الدولية ظاهرة عمل الأطفال في القطاع غير النظامي المدني في ثلاث محافظات في الأردن (عمّان، مفرق، إربد)، باستثناء الأطفال الذين يعملون في الكراجات وورش تصليح السيارات: منظمة العمل الدولية (2014). «تقرير التقييم السريع لعمل الأطفال في القطاع غير المنظم في المناطق الحضرية في ثلاث محافظات في الأردن» (عمّان، والمفرق وإربد).
2 «الفتيات جليسات المنازل» هنّ الفتيات دون سنّ الثامنة عشرة من عمرهنّ اللواتي انسحبن من المدرسة، سواء كان هذا الانسحاب برغبتهنّ أو بقرار من قبل الأهل، وهنّ يقضين أيامهنّ بالعمل في المنزل». دراسة نوعية أجريت عام 2013 بهدف فهم ظاهرة الفتيات جليسات المنازل في الأردن، وتحديد التدخلات الممكنة. - مركز المعلومات والبحوث - مؤسسة الملك حسين، مؤسسة «إنقاذ الطفل»، الفتيات جليسات المنازل في الأردن، (2013).

تحديدهم مع أسرهم بمجرد إخراجهم من أماكن عملهم. مع العلم بأن عملية إعادة الإدماج المدرسي تصبح غير ممكنة عندما يكون الطفل منقطعاً عن المدرسة لمدة تزيد على ثلاث سنوات، وقلماً توجد حلول مستدامة لتعويض الأسرة عن فقدان دخل كانت تعتمد عليه بشدة.

ويلجأ أصحاب العمل إلى استخدام الأطفال لأنهم أقل تكلفة كما تسهل إدارتهم. ولكن من وجهة نظر الأسرة، هناك عوامل عدة مختلفة تؤثر في تشغيل الأطفال، بدءاً من العوامل الاقتصادية وانتهاءً بالثقافية منها. فالأسر التي تعيش في حالة من الفقر تعتمد على أطفالها للحصول على دخل إضافي لتغطية احتياجاتها المعيشية الأساسية كالإيجار، والطعام، والفواتير الأخرى. وهذا ينطبق بشكل خاص على الأسر السورية المقيمة خارج مخيمات اللاجئين في الأردن،⁽¹⁾ والتي تحاول الاستمرار في العيش في المناطق المدنية. وتعاني هذه الأسر من نفاذ مدّخراتها، ومن معدّل البطالة المرتفع بين البالغين، وذلك نتيجة لمحدودية فرص الحصول على تصاريح عمل. وبالإضافة إلى المساعدات الدولية، تعتمد هذه الأسر على عمل الأطفال بوصفها آلية للتأقلم مع الوضع القائم.

ونتيجة للحاجة الاقتصادية، لا يعتبر التعليم قيمة مضافة مباشرة بالنسبة إلى الأسر التي تعتمد بشدة على مساهمة أطفالها المالية. ونظراً إلى ضآلة فرص العمل بالنسبة إلى الشباب المتعلمين، تميل الأسر إلى الاعتقاد بأن العمل يوفر مهارات أفضل لمستقبل الطفل من التعليم النظامي.

هذا بالإضافة إلى عدد من العوامل الأخرى «الطاردة»، وخصوصاً بين أطفال اللاجئين، مثل: اكتظاظ المدارس نتيجة تدفق اللاجئين، والعنف والتتمرد داخل المدارس، واختلاف المناهج الدراسية، وعدم وجود أوراق رسمية تثبت مستوى التحصيل العلمي، وتكاليف التعليم الخفية (كلفة النقل، الكتب، الملابس، وجبات الطعام). وبمجرد تركه المدرسة، يصبح الطفل أقرب إلى الانخراط في سوق العمل منه إلى البقاء في المنزل في حالة «خمول».

١- أفادت المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية، جامعة الدول العربية، القاهرة. أن :

- عمل الأطفال منتشر داخل المخيمات أيضاً، وليس خارجها فقط.
- الأردن يبذل مجهود كبير لمنح التصاريح الرسمية للاجئين وأطفالهم كي يصبح وجودهم رسمياً على الأراضي الأردنية.
- تمّ تحديث قانون الأحداث في عام ٢٠١٤ ليصبح فئة الأطفال العاملين من الأطفال المحتاجين للحماية والرعاية.
- تم لاحقاً إنشاء قسم للحد من عمل الأطفال في وزارة التنمية الاجتماعية.
- ويتم حالياً تطوير مسودة نظام حماية ووقاية الطفل العامل في الأردن.

المربع رقم 7: استجابة الأردن لعمل الأطفال

أطلقت الحكومة الأردنية «الإطار الوطني للقضاء على عمل الأطفال في عام 2011»، (الذي أعده المجلس الوطني لشئون الأسرة بالتعاون مع الوزارات المعنية، وبدعم من منظمة CHF الدولية). ويهدف إلى دمج الجهود التي تبذلها مختلف الجهات الفاعلة لمكافحة عمل الأطفال من خلال تحديد وإحالة حالات عمل الأطفال إلى الخدمات اللازمة بشكل فعّال في جميع أنحاء الأردن. وقد جرى في هذا الإطار تنفيذ المبادرات التالية:

- تطوير وحدة مكافحة عمل الأطفال في وزارة العمل وبناء قدراتها، التي أنشئت 1999 من خلال تدريب موظفي هذه الوحدة تدريباً جيداً على مختلف جوانب عمل الأطفال، بما في ذلك مؤشرات السلامة والصحة المهنية، وإدراج هذه المؤشرات، واعتماد دليل لعمل الأطفال.
 - إعداد نظام رصد لعمل الأطفال يجمع الوزارات الثلاث على منصة واحدة من خلال قاعدة بيانات إلكترونية حول عمل الأطفال.
 - إنشاء وحدة مكافحة عمل الأطفال في وزارة التنمية الاجتماعية (وفقاً لما نصّ عليه قانون الأحداث رقم 32 الصادر في العام 2014).
 - المسح الوطني لعمل الأطفال في الأردن عام 2016.
- هذا ونشير إلى أنه يتم العمل على تحديث إجراءات العمل الوطنية التفصيلية لتطبيق الإطار الوطني المذكور أعلاه. بالإضافة إلى الإستراتيجية التي وضعتها وزارة التنمية الاجتماعية للأطفال في وضعية الشارع.
- المصدر: مقابلة مع السيدة نهاية دبدوب، منظمة العمل الدولية، الأردن، 23 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.

4.3.3 القطاع التقليدي في المغرب

شكّل الاقتصاد غير النظامي في المغرب عام 2014 ما يوازي 40% من الناتج المحلي الإجمالي، وفقاً «للمندوبية السامية للتخطيط»⁽¹⁾، مع استحواذ «القطاع التقليدي» على حصة كبيرة من هذا القطاع. ولا يزال هذا الأخير يتبع نمطاً قديماً للإنتاج الصناعي والحرفي، تبعاً للتسلسل الهرمي التقليدي للعمل من المعلم إلى الحرفي ثم المتدرب فالعامل الشاب. ويشمل القطاع غير الحرفي أنشطة متعدّدة ومتنوّعة مثل الصناعات الجلدية، والفخارية، والمنسوجات، والمنتجات النباتية المنشأ، والمنتجات الخشبية، والمعدنية، وغيرها من المنتجات الفنّية. ويعتبر القطاع التقليدي من مخلفات الاقتصاد الشعبي الكلاسيكي، الذي اضطلع تاريخياً بدور حاسم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية المغربية⁽²⁾.

ووفقاً لدراسة أجريت عام 2010، يستخدم معظم أصحاب العمل في هذا القطاع طفلاً أو طفلين في ورشهم، معظمهم من الفتيان الذين تتراوح أعمارهم بين 11 و17 سنة، مع العلم أنّ حوالي 38%

1 Economist Intelligence Unit. Morocco. Informal sector contributes 40% of GDP. 26 October 2016. <http://country.eiu.com/article.aspx?articleid=1974747981&Country=Morocco&topic=Economy&subtopic=Forecast&subsubtopic=Economic+growth&u=1&pid=1101794494&oid=1101794494>

2 Royaume du Maroc. Ministère de l'Emploi et de la Formation Professionnelle. BIT. UNICEF (2010). « Etude sur le travail des enfants dans les activités à caractère purement traditionnel ». 2010

من الأطفال قد أفادوا بأنهم بدعوا العمل في عمر يتراوح بين 7 و11 سنة. وفي معظم الحالات، يندرج هذا العمل في فئة العمل لدى الغير مقابل أجر، مع بلوغ متوسط عدد ساعات العمل نحو 50 ساعة في الأسبوع (أي ما يوازي 9 ساعات عمل في اليوم، على مدى 6 أيام في الأسبوع)، مع فترة استراحة في وسط النهار لمدة ساعة ونصف الساعة.

ويتعرّض الأطفال لمخاطر تتعلّق بساعات العمل الطويلة، واستخدام الأدوات والتقنيات اليدوية والمواد الخطرة من دون وسائل حماية. وهم يعملون في مواقع قدرة ومليئة بالغبار والأتربة، مع وجود مخاطر على سلامتهم في أثناء التنقل حول الموقع، فضلاً عن عدم توفّر طفايات للحرائق، أو مراحيض أو مياه جارية. وغالبية الأطفال في العيّنة (70%) أنها فقط مرحلة التعليم الابتدائي، بينما واصل 10% فقط من عيّنة الأطفال العاملين ارتياد المدرسة.

4.3.4 مصانع الطابوق (الطوب أو القرميد) في بغداد

تتسم ضواحي بغداد بانتشار واسع النطاق للأحياء الفقيرة والعشوائيات والنزوح الداخلي. ويعاني سكّان هذه الضواحي من الفقر المدقع والبطالة والأميّة، ومن ندرة فرص الحصول على التعليم والخدمات الصحية، فضلاً عن تردّي أوضاع الصرف الصحي. ويؤثّر هذا الأمر على الأطفال بشكل خاص، الذين يجدون أنفسهم عرضة لحالات الزواج المبكر والاستغلال والتسوّل والعمل في المعامل والورش الصناعية في ظروف خطيرة.

هذه هي حالة منطقة «نهروان» التي تقع فيها المدينة الصناعية للطابوق. وقد أُجري تقييم سريع⁽¹⁾ لدراسة أوضاع الأطفال العمّال وأسرههم في هذه المنطقة، التي تعاني منذ سنوات طويلة من الحرمان والإهمال، ومن تدهور نوعية الهواء بسبب الأدخنة السامّة الناجمة عن حرق الوقود في المصانع القريبة من الشوارع والأحياء السكنية.

ومن المعروف أنّ مصانع الطابوق في «نهروان» تستخدم، في الغالب، الأسر النازحة من الدّاخل العراقي وعدداً كبيراً من الأطفال. وتخضع الأسر لاتفاقيات مُلزمة مع مالك المصنع تجبر الأطفال على العمل في المصانع، ولا تترك لهذه الأسر أي بديل آخر سوى ذلك. وغالباً ما تكون هذه الأسر غارقة في الديون ومقيمة داخل مباني المصنع.

ويعاني معظم هؤلاء الأطفال من الاكتئاب والعنف النفسي، وهم يعملون لساعات طويلة وبشكل متواصل دون السماح لهم بوقت للراحة. ومن أصل أربعة أطفال أُجريت معهم مقابلات، هناك ثلاثة أطفال يواصلون العمل خلال الليل، بعد الانتهاء من تنفيذ معظم أعمالهم النهارية في المصنع، وهم يعانون من النقص في النوم ومن الإرهاق. كما يعانون من التعرّض لأشعة الشمس لوقت طويل ولدرجات الحرارة المرتفعة جداً المتأثية من الأفران التي يتم فيها إحراق الطابوق. فضلاً عن مختلف أنواع الإصابات الناجمة عن التعامل مع الأحمال الثقيلة، والعمل من دون استخدام أيّ من وسائل وأدوات الحماية والسلامة. إنّ

1 اليونيسف، جمعية أمل العراقية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في الجمهورية العراقية، لجان رعاية الطفل - الجمهورية العراقية (2015). تقييم سريع لأسوأ أشكال عمل الأطفال في الجمهورية العراقية، ديسمبر/ كانون الأوّل 2015.

العمل الذي يحصل في مقابله العاملون على الأجر الأعلى يتمثل في تعبئة الطابوق، وهو عمل تؤدّيه في الغالب النساء والفتيات اللواتي يعملن بشكل ثنائي لقاء أجر يقدر بحوالي 12 دولاراً أميركياً في الأسبوع. ويواجه الأطفال أيضاً مخاطر التلوث المرتفعة الناجمة عن انبعاث الدخان والغاز من المصانع، والغبار المتأني من الصحراء المحيطة ومن حركة الآليات المستمرة في الطرق الترابية. هذا بالإضافة إلى مياه الأمطار الراكدة الممزوجة بمياه الصرف الصحي ومياه البزل التي تستخدم في الاستحمام والتنظيف وغسل الأطباق. وهو ما يعرض الأطفال لخطر العدوى البكتيرية والأمراض التنفسية والصدفية والعصبية، ويجعل معظمهم يعانون فعلاً من مشكلات رئوية وآلام في العين.

«تظهر أول مؤشرات التلوث عند الاقتراب من المنطقة حيث لا يمكن رؤية أبنية المعامل نتيجة السحابة السوداء الناتجة عن الدخان والغازات الصادرة عن المعامل. ويبقى مجال الرؤية ضعيفاً حتى داخل المعامل نتيجة الدخان الناتج عن عملية الاحتراق في أثناء صناعة الطابوق. فالهواء يحتوي على نسبة عالية من دقائق الكربون، بالإضافة إلى أكاسيد الكربون والنترجين والكبريت والهيدروكربونات غير المحترقة».

لم يلتحق أي من الأطفال الذين شملتهم العينة بالمدرسة، وهم في معظمهم من الأميين، وينتمون إلى أسر نازحة معدمة. لكنهم يعيشون أيضاً في منطقة نائية لا توجد فيها مدارس قريبة من المصانع. وتفترق المنطقة أيضاً إلى أي مركز صحي أو مسجد أو سوق أو ملعب.

«تعيش الأسر المقيمة في منطقة نهروان في عزلة عن العالم الخارجي».

«خلال الزيارات الميدانية، لم تلاحظ جمعية «الأمل العراقية» أي أطفال يلعبون. فالأطفال والبالغون يبدو عليهم الإرهاق جرّاء ساعات العمل الطويلة. وفي ملاحظتنا الأولية، وجدنا التعب والحرمان والخجل بادياً على وجوه الأطفال».

ويبدو أنه لا توجد تدخلات من قبل مفتشي العمل أو الشرطة في معامل الطابوق في منطقة «نهروان».

المربع رقم 8: الفتيات في العمل المنزلي: حالة تونس

تفيد منظمة العمل الدولية أنّ ملايين الأطفال في جميع أنحاء العالم، لاسيّما الفتيات منهم، يزاولون الأعمال المنزلية مدفوعة الأجر أو غير مدفوعة الأجر. ويتم استخدام الأطفال لتأدية الخدمات المنزلية من أجل طرف ثالث أو أسر أخرى غير أسرهم. وتشمل هذه الخدمات مهام مثل التنظيف، وكي الملابس، والطهي، والبستنة، وجلب المياه، ورعاية الأطفال والمسنين. ويقدر أنّ ثلث هؤلاء الأولاد منخرطون في أنشطة ينطبق عليها أحد أشكال «عمل الأطفال» (مثل العمل في سنّ دون الحد الأدنى لسنّ العمل المسموح به قانوناً)، أو في أعمال خطيرة بطبيعتها.. ويعتبر هذا الوضع مدعاة للقلق بسبب مخاطر التقوقع والعزلة، وعدم الالتحاق بالمدارس، وانتهاك حقوق الطفل. وثمة مسألة أخرى مقلقة، وهي النظرة إلى العمل المنزلي عموماً «بصفته شيئاً آخر لا علاقة له بالعمل الحقيقي»، وهو يفتقر إلى إطار قانوني واجتماعي ملائم للحماية⁽¹⁾.

1 منظمة العمل الدولية (2013). القضاء على عمل الأطفال في العمل المنزلي وحماية العاملين الشباب من الإساءة والاستغلال في العمل «Ending child labour in domestic work and protecting young workers from abusive working conditions».

ومن المعروف أن العمل المنزلي للأطفال أمر شائع في جميع أنحاء المنطقة العربية، ولكن يصعب، مع ذلك، قياس مدى انتشاره في كل من بلدان المنطقة. ويظهر تقييم سريع⁽¹⁾ أجري عام 2014 حول استخدام الأطفال في الأعمال المنزلية في محافظتين في تونس، أن الأطفال المنخرطين في هذا العمل هم الذين ينحدرون من أسر ضعيفة تعاني من الفقر والهشاشة والبطالة. وقد أضحى إرسال الأسرة بناتها للعمل لدى أسرة أخرى ممارسة شائعة لدى الأسر في منطقتي بنزرت وجندوبة. وغالبية هؤلاء البنات في عمر يتراوح بين 11 و16 سنة، ويعملن بمعدل عشر ساعات يومياً، وستة أيام في الأسبوع، فضلاً عن أن العمل المنزلي لا يوفر لهنّ التدريب المهني أو العمل اللائق في المستقبل.⁽²⁾

وتجدر الإشارة إلى أن أيّاً من الدول الـ 22 الأعضاء في الجامعة العربية لم يصدّق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189 المتعلقة بالعمل اللائق للعامل المنزليين. وتنصّ المادة الرابعة من الاتفاقية على وجوب أن تضع كل دولة حداً لسن العاملين المنزليين، وأن تتخذ التدابير التي تضمن عدم حرمان الأطفال المنخرطين في العمل المنزلي من التعليم الإلزامي أو من فرص مشاركتهم في المزيد من التعليم أو التدريب المهني. وتنصّ التوصية رقم 201 المتعلقة بهذه الاتفاقية على أنه يجب على الدول الأعضاء تحديد لائحة بالأعمال المنزلية الخطرة واتخاذ التدابير التنظيمية لحماية العمال المنزليين الذين هم دون سن الثامنة عشرة، عن طريق تحديد ساعات العمل تحديداً صارماً لضمان توفير وقت كافٍ للراحة والترفيه والتعليم والعلاقات العائلية، وحظر العمل ليلاً، وفرض قيود على العمل المتطلب لجهد مفرط، وإنشاء آليات لرصد ظروف عملهم وعيشهم.

هذا ونشير، أنه في تونس وبعد صدور القانون الأساسي رقم 58 لسنة 2017 المؤرخ 11 أغسطس 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة وخصوصاً الفصل 20 من القانون، تمّ منع تشغيل الأطفال كعمال منازل ويعاقب بالسجن وبغرامة مالية كل من يعتمد تشغيل الأطفال كعمال منازل بصفة مباشرة أو غير مباشرة أو يتوسط في ذلك.⁽³⁾ وهذا يعد إنجازاً متميزاً في هذا القطاع من عمل الأطفال في الدول العربية.

وقد سلّطت منظمة العمل الدولية الضوء على الحاجة إلى تحسين عملية جمع المعطيات والبيانات من أجل قياس مدى انتشار العمل المنزلي بين الأطفال والإحاطة بطبيعته، ودعت إلى الاستجابة للسياسات الإستراتيجية لعمل الأطفال المنزلي الذي يتقاطع مع مجالات عدّة مختلفة كالتشريعات المتعلقة بالعمل اللائق، والحماية الاجتماعية، وأسواق العمل، والتعليم، وإستراتيجية التواصل والمناصرة، وبناء القدرات المؤسسية⁽⁴⁾.

- 1 منظمة العمل الدولية. دراسة حول الأطفال المنخرطين في العمل المنزلي في تونس - بمحافظتي جندوبة وبنزرت Etude sur les enfants travailleurs domestiques en Tunisie - Cas type des enfants originaires des gouvernorats de Jendouba et Bizerte ; BIT. Ministère des affaires sociales (2015). Plan d'action national pour la lutte contre le travail des enfants en Tunisie.
- 2 ربما عمل الأطفال في المنزل في تونس لا يعد ظاهرة واضحة لأن المسح الوطني الشامل حول عمل الأطفال الذي أجري في عام 2017 من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية، عن طريق المعهد الوطني للإحصاء وبالتعاون مع منظمة العمل الدولية، يشير إلى أن 0.6% فقط يشتغلون في أعمال منزلية عند أسرهم أو عند الغير.
- 3 بتاريخ 2015 صدقت الحكومة التونسية على خطة وطنية (2015-2020) لمكافحة عمل الأطفال، تتضمن برامج عملية للحد من ظاهرة عمل الأطفال في تونس، وفي إطار هذه الخطة توصلت الحكومة إلى إبرام مشروع تعاون مع منظمة العمل الدولية أطلق عليه اسم (كلنا ضد عمل الأطفال في تونس). وينجز في الفترة الممتدة بين يناير 2017 ومايو 2020.
- 4 منظمة العمل الدولية (2013). القضاء على عمل الأطفال في العمل المنزلي وحماية العاملين الشباب من الإساءة والاستغلال في العمل.

في غياب المعطيات الإحصائية الكافية حول عمل الأطفال في البلدان العربية، تظهر المعطيات القطرية المتاحة والتقديرات الإقليمية - المتعلقة بمنطقة إفريقيا وتلك التي تغطيها منظمة العمل الدولية (المكتب الإقليمي للدول العربية) - أنّ عمل الأطفال في المنطقة العربية متركز في غالبيته في قطاع الزراعة، يليه قطاعا الخدمات والصناعة. وتشير الإحصاءات القطرية المتوفرة إلى الاتجاهات التالية:

- انتشار أكبر لعمل الأطفال في الزراعة بين الأطفال في الفئة العمرية 5 - 14 سنة، بينما يتميز التوزع القطاعي للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 سنة بقدر أكبر من التنوع، وترتفع معدلات العاملين في هذه الفئة العمرية في قطاعي الخدمات والصناعة مقارنة بالأطفال الأصغر سناً.

- تختلف قطاعات نشاط الأطفال الإناث بشكل ملحوظ بحسب البلدان تبعاً لخصوصية الاقتصادات المحلية، مع العلم أنّ مسوحات الأسر غالباً ما تكون غير قادرة على رصد أنواع معينة خفية من عمل الأطفال الإناث.

- يميل الأطفال إلى العمل لساعات أطول في الصناعة والخدمات، مع وجوب الإشارة إلى أنّ الأعمال الزراعية هي، بشكل عام، أعمال مكثفة لجهة احتياجاتها إلى اليد العاملة ولكنها تتميز بالطابع الموسمي؛ مما يخلق صعوبات في قياس الحجم الفعلي لهذه الكثافة في أثناء تنفيذ مسوحات الأسرة.

إنّ غالبية الأطفال الناشطين في القطاع الزراعي في المنطقة العربية هم من فئة الأطفال العاملين في أسرهم من دون أجر، وبخاصة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و14 سنة. ويرتبط عمل الأطفال في الزراعة، بشكل رئيس، بالحيارات الزراعية الصغيرة الحجم؛ حيث يرتفع الطلب على اليد العاملة المكثفة والرخيصة، وبخاصة في المزارع العائلية التي تعتمد - في أكثر الأحيان - على عوائد العمل الإضافي للطفل. إنّ إلقاء نظرة عن كثب على أوضاع الأطفال في الزراعة في كل من لبنان والمغرب ومصر واليمن يسلط الضوء على عوامل الدفع التالية: فقر الأسر، مستوى تعليم الأبوين والأعراف الاجتماعية، النقص في التعليم أو في إنفاذ التعليم الإلزامي، الافتقار إلى شبكات المياه والكهرباء، انعدام الأمن الاجتماعي. وقد تبين أنّ الزراعة هي أكثر قطاعات النشاط عرضة للأخطار؛ حيث يتعرّض الأطفال العاملون في هذا القطاع لأخطار تتفاوت من حيث درجتها ونوعها تبعاً للنشاط، وأهمها: التعرّض للمواد الكيميائية والمبيدات والغبار والأدخنة؛ رفع الأحمال الثقيلة والعمل لساعات طويلة والانحناء والوقوف المتكرر والعمل على ارتفاعات عالية؛ العزلة؛ التعرّض لساعات طويلة لأشعة الشمس والعوامل المناخية الأخرى؛ استخدام الأدوات الخطرة في العمل ونقل أجزاء من الآلات الزراعية؛ عدم توفر أبسط مستلزمات الحماية والإسعافات الأولية في موقع العمل.

ويفتقر الأطفال العاملون في الزراعة - في أغلب الأحيان - إلى الحماية القانونية والاجتماعية.

فقد اختار العديد من البلدان تطبيق الاستثناء المسموح به بموجب المادة 5 من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138، فاستثنت الأطفال العاملين في المزارع الأسرية من الأحكام القانونية المتعلقة بالحد الأدنى لسن العمل (الملحق رقم 7). هذا بالإضافة إلى محدودية قدرات أجهزة تفتيش العمل وضيق تغطيتها الجغرافية التي تؤدي غالباً إلى بقاء عمل الأطفال في المناطق الريفية النائية خارج نطاق الرقابة الحكومية.

وبالنسبة إلى عمل الأطفال في قطاعي الصناعة والخدمات، فقد سُجِّل انتشاره في القطاع غير النظامي الذي يميل خصوصاً نحو استقطاب عمل الأطفال؛ نظراً إلى كون هذا القطاع بحكم تعريفه متفلاً من أنظمة التفتيش الرقابي. ويتميز عمل الأطفال في القطاع الصناعي بغلبة العمل لدى الغير مدفوع الأجر، في حين أن وضعية العمل في قطاع الخدمات تبدو أكثر تنوعاً حتى لو اشتملت هي أيضاً بنسبة ملحوظة على عمل الأطفال لدى الغير بأجر.

إنّ النظر عن كَثب إلى الأطفال في القطاع غير النظامي في الأردن والمغرب والعراق يسلط الضوء على محدّدات عمل الأطفال التالية: فقر الأسر والاعتماد على الدّخل الإضافي الذي يوفّره عمل الأطفال، وبخاصة بين اللاجئين والنازحين داخلياً؛ نظرة محدودة إلى قيمة التعليم وأهميته في غياب محدودية فرص العمل المستقبلية؛ القدرات المحدودة لأجهزة تفتيش العمل. أما من منظور أصحاب العمل، فيبرز الميل الدائم نحو استخدام الأطفال كونهم يمثّلون اليد العاملة الأرخص والأسهل من حيث إدارتها.

ويواجه الأطفال العاملون في هذه القطاعات أخطاراً مختلفة؛ تبعاً لنوع النشاط. أمّا الأخطار الأكثر شيوعاً فهي التالية: ساعات العمل الطويلة، أخطار الغبار والتلوّث، مخاطر التعرّض للإصابات المتنوّعة وتهديد سلامة الأطفال، رفع الأحمال الثقيلة، العمل دون وسائل الحماية. واستناداً إلى الدراسات القطرية المتوفرة، فإنّ غالبية الأطفال العاملين في هذه القطاعات لا يرتادون المدارس.

أمّا بالنسبة إلى الفتيات الصغيرات دون سنّ السادسة عشرة من عمرهنّ المنخرطات في العمل المنزلي، فهنّ يواجهنّ أوضاعاً مقلقة بسبب مخاطر العزلة، وعدم ارتياد المدرسة، وانتهاك حقوقهنّ بوصفهنّ أطفالاً. وفي تونس، تبين أنّ الفتيات الصغيرات هنّ عرضة لظروف العمل الشاقة والاستغلال الجسدي من قبل أصحاب عملهنّ. هذا بالإضافة إلى أنّهنّ يعانين من الانعزال عن أسرهنّ ورفاقهنّ. ومن أجورهنّ المتدنيّة. وتسلطّ منظمة العمل الدولية الضوء على الحاجة إلى تحسين عملية جمع المعطيات والبيانات من أجل قياس طبيعة ومدى حجم ظاهرة العمل المنزلي بين الأطفال ضمن نطاق المنطقة العربية بأكملها، كما تدعو المنظمة إلى وضع إستراتيجية الاستجابة لعمل الأطفال المنزلي.

5. عمل الأطفال في النزاعات المسلّحة

يعاني ما يزيد على نصف البلدان العربية من النزاعات أو من تدفّق اللاجئين وحركات النزوح الداخلي. وهذا يشمل العراق، والأردن، ولبنان، وليبيا، وفلسطين، والصومال، والسودان، وسوريا، وتونس، واليمن. ومن شأن هذا الأمر أن يضع الفئات الضعيفة والهشة في حالة من عدم الاستقرار، وخصوصاً الأطفال منهم الذين يصبحون أكثر فأكثر عرضة للانخراط في عمل الأطفال. ويبحث هذا الفصل في (1) أثر النزوح السكاني على عمل الأطفال، و(2) تجنيد واستخدام الأطفال في النزاعات المسلّحة.

5.1 عمل الأطفال والنزوح السكاني

منذ اندلاع النزاع السوري عام 2011، نزح أكثر من 5 ملايين شخص من ديارهم بحثاً عن ملجأ في البلدان المجاورة⁽¹⁾ التي تعاني أصلاً من قدراتها المحدودة لناحية أسواق العمل، والبنية التحتية، والخدمات الحكومية⁽²⁾. وسوف نستعرض - في ما يلي - أثر أزمة اللاجئين على عمل الأطفال في بلدين مجاورين لسوريا، هما لبنان والأردن. وسنستعرض، أيضاً، الحالة الخاصة للعراق حيث كان لتدفّق النازحين أثر يضاف إلى الآثار المترتبة على استمرار حالة عدم الاستقرار والنزوح الداخلي.

5,1,1 لبنان

استناداً إلى خطة استجابة لبنان للأزمة 2017 - 2020، قدّر عدد السكّان الذين يعيشون في لبنان بنحو 5.9 مليون نسمة، بمن فيهم 1.5 مليون لاجئ سوري⁽³⁾. نصفهم من الأطفال. وقد طالت أزمة النازحين المجتمعات النازحة والمضيقة على حدّ سواء، لاسيّما الأطفال من بينهم، بحيث بات نحو 1.4 مليون شخص في لبنان (لبنانيين، وسوريين، وفلسطينيين) معرّضين للخطر، وهم يعيشون في ظروف الحرمان وفي حاجة ماسة للخدمات الأساسية والحماية الاجتماعية⁽⁴⁾.

وشهد لبنان في هذا السياق تزايداً في ظاهرة عمل الأطفال، لاسيّما في القطاع الزراعي الذي ينطوي على مخاطر عالية تعزّز فرص انخراط الأطفال في الأعمال الخطرة⁽⁵⁾. ووفقاً للمسح الأساسي لعام 2016 الذي أجرته منظمة اليونيسف بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية في لبنان، بلغت نسبة

1 مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 2018، 3RP Regional Refugee & Resilience Plan-2019 in Response to the Syria Crisis, Regional Strategic Overview.

2 الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية (2016). أزمة النازحين: عمل الأطفال إلى ارتفاع في لبنان. متاح على الإنترنت على الرابط التالي: http://www.ilo.org/beirut/media-centre/fs/WCMS_496725/lang--en/index.htm (تمت زيارة الرابط في 28 مايو/ أيار 2017).

3 تطلق الحكومة اللبنانية صفة نازح على تدفقات السوريين إلى لبنان بسبب الحرب الدائرة في سوريا. وتقدر وزارة الشؤون الاجتماعية عدد النازحين السوريين في لبنان أنه لا يقل عن ثلث اللبنانيين المقيمين في لبنان.

4 الحكومة اللبنانية والأمم المتحدة (2017). خطة لبنان للاستجابة للأزمة 2017 - 2020.

5 الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية (2016). مرجع سبق ذكره.

الأطفال السوريّين المنخرطين في عمل الأطفال نحو 6.7%. إلا أنّ انتشار عمل الأطفال لم يسجّل فقط بين الأطفال السوريّين، بل لحق أيضاً بالأطفال اللبنانيين: فقد ارتفعت نسبة الأطفال اللبنانيين المنخرطين في العمل من 1.9% إلى 6%⁽¹⁾. أي بما يوازي 3 أضعاف، بين عام 2009 وعام 2016 (مع وجوب اعتبار هذه الزيادة بمثابة تقدير أولي يحتاج إلى التدقيق).

الجدول رقم 26: نسبة الأطفال المنخرطين في عمل الأطفال في لبنان

المسح	المسح العنقودي متعدّد المؤشرات-3 (2009)	المسح الأساسي (2016)
لبنانيون	1.9	6
سوريّون	4	6.7
فلسطينيون	7.3	4.9
الفلسطينيون القادمون من سوريا	1.5	4.1

المصدر: المسح العنقودي متعدّد المؤشرات 2009، المسح الأساسي في لبنان 2016.

إنّ معدّل الالتحاق المدرسي يعطي أيضاً صورة عن مدى حجم ظاهرة عمل الأطفال. وقد تبين أنّ 33% فقط من الأطفال السوريين ملتحقون بالمدرسة. وعلى الرغم من أنّ معدّل الالتحاق لدى الأطفال اللبنانيين أعلى بشكل ملحوظ، فإنه سجّل تسرّب عشرة آلاف طالب لبناني من المدرسة. وقد سعت الحكومة اللبنانية إلى زيادة معدّلات الالتحاق عبر إطالة الدوام المدرسي حتى فترة بعد الظهر من أجل تلبية احتياجات الطلاب من اللاجئين السوريين. ومع ذلك، وبعد أربعة أشهر من تطبيق هذا الإجراء، سجّلت وزارة التربية 45 ألف حالة تسرّب بين هؤلاء. ويعزى ذلك، إلى حدّ كبير، إلى الأطفال الذين يتركون المدرسة من أجل العمل، وخصوصاً في مواسم الحصاد، فضلاً عن غياب وسائل النقل إلى المدرسة ذات التكلفة المقبولة في المناطق الريفية.⁽²⁾

ويسجّل أعلى نسبة لعمل الأطفال بين اللاجئين السوريين في المناطق الريفية⁽³⁾. وفي وادي البقاع، يعمل معظم الأطفال في القطاع الزراعي عمّال مزارع، وفي قطاف التين والفول والبطاطا. وهذا ما يثير مسائل تتعلّق بالأعمال الخطرة مثل التعرّض للمبيدات والأسمدة، والعمل لساعات طوال تحت أشعة الشمس⁽⁴⁾. (مراجعة المربّع رقم 5 أعلاه حول المخاطر المرتبطة بالحياتيات الزراعية الصغيرة الحجم والصناعات الغذائية: حالة لبنان).

1 اليونيسف (2016). "Baseline Survey 2016 Presentation". [online] Available at .

data.unhcr.org/syrianrefugees/download.php?id=11355 (تمّت زيارة الرابط في 12 أغسطس / آب 2017).

2 تقدر وزارة الشؤون الاجتماعية أنّ أحد الأسباب الرئيسة لتسرّب الأطفال اللاجئين من مدارسهم هو للتسول في الشوارع وليس فقط بالعمل في الزراعة.

3 اليونيسف (2016). "Baseline Survey 2016 Presentation". [online] Available at .

data.unhcr.org/syrianrefugees/download.php?id=11355 (تمّت زيارة الرابط في 12 أغسطس / آب 2017).

4 الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية (2016). أزمة النازحين: عمل الأطفال إلى ارتفاع، مرجع سبق ذكره:

Jones K., Ksaifi L. (2016). "Struggling to survive: Slavery and exploitation of Syrian refugees in Lebanon", The Freedom Fund, April 2016

أمّا في المناطق المدنية، فيشكّل الأطفال السوريون ما يقارب ثلاثة أرباع الأطفال العاملين في الشوارع (التسوّل، بيع الأزهار أو المحارم الورقية، تلميع الأحذية، مسح زجاج السيارات)، وهم موجودون أيضاً في الأسواق، والمعامل، وورش تصليح السيارات، ومصانع الألمنيوم، ومحال البقالة، والمقاهي، وورش البناء، وتوصيل الطلبات⁽¹⁾.

وتفيد التقارير أيضاً أنّ الفتيات الصغيرات السنّ يستخدمن في تقشير الثوم في المطاعم بأجر لا يتعدّى الدولار الأميركي الواحد يومياً، أو في تنظيف الشقق باعتبارهن عاملات منزل غير منتظمات. ويبدو أيضاً أنّ حالات الزواج المبكر إلى ارتفاع بين الفتيات السوريات اللاجئات في لبنان، على الرغم من عدم وجود أرقام للتحقق من مدى حجم هذه الظاهرة. وفي الواقع، تعمد الأسر اللاجئة إلى تزويج بناتهن المراهقات من أجل حمايتهنّ من الاعتداء الجنسي، وضمان أمنهنّ الاقتصادي، وفي الوقت ذاته تخفيف الأعباء عن عاتق الأسرة. وبغض النظر عن هذه المبررات، فإنّ الفتيات القاصرات اللواتي ينخرطن في الزواج المبكر يواجهن عدداً كبيراً من المخاطر. فزواج الفتاة من دون موافقتها، يمكن أن يؤدي إلى دخولهنّ في حالة من العبودية مدى الحياة، ذلك أنّها تصبح مجبرة على تأدية الأعمال المنزلية من قبل أسرته الجديدة. كذلك فإنّ الفتيات السوريات اللاجئات يرغمن - في بعض الأحيان - على العمل في تجارة الجنس، غير أنّه يتعدّر جمع معلومات موثوقة للتحقق من حجم هذه المسألة⁽²⁾.

وتعتمد الأسر اللاجئة في لبنان على عمل الأطفال بوصفه مصدراً رئيساً للدخل؛ وذلك بسبب أوضاعها وظروفها المعيشية المأساوية. ويفتقر اللاجئون في لبنان إلى الحماية القانونية ويواجهون أنظمة صارمة تتعلق بإجازات الإقامة والحق في العمل. ولا يقتصر الأمر على تقييد وصولهم إلى المساعدات الإنسانية وسوق العمل النظامي فحسب، بل يتعدّى ذلك إلى تقييد حركتهم: فاللاجئون الذين لا يستحذون على تصاريح عمل صالحة هم، على الدوام، عرضة للاعتقال والترحيل. وهذا ينطبق أيضاً على الأطفال في سن الخامسة عشرة وما فوق من عمرهم الذين لا يعود بإمكانهم تجديد إقامتهم مجاناً. وهذا من شأنه التأثير بشكل مباشر على عمل الأطفال: فمن أجل تجنّب الاعتقال على نقاط التفتيش، خصوصاً بعد تزايد حظر التجوال والشكوك في الأنشطة الإرهابية، ترسل الأسر السورية اللاجئة أطفالها الأصغر سنّاً للعمل لاعتقادها أنّ العمل يتيح لهم التحرك بحريّة أكبر، فضلاً عن ارتفاع الطلب على عمل الأطفال من جانب أصحاب العمل الذين يجدون في هؤلاء اليد العاملة الأقلّ تكلفة والأكثر طواعية. وقد تفاقم هذا الاتجاه بسبب قرار الحكومة اللبنانية عدم إنشاء مخيمات للاجئين السوريين، وتزايد الأعباء المالية على عاتق الأسر السورية. فاللاجئون السوريون إمّا يقيمون في عشوائيات وإما يستأجرون الشقق، وإمّا يقيمون في مخيمات غير نظامية (تجمعات للخيم)؛ حيث يترتب عليهم دفع إيجار الأرض والخيم. وغالباً ما يخضع النازحون لعبودية العمل والاستغلال من قبل مالكي الأرض والمشرفين على المخيم أو ما يسمّى بـ «الشاويش»⁽³⁾.

1 المرجع السابق نفسه: (Jones K., Ksaifi L. 2016).

2 المرجع السابق نفسه: (Jones K., Ksaifi L. 2016).

3 الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية (2016). مرجع سبق ذكره: (Jones K., Ksaifi L. 2016)، المرجع السابق.

المربع رقم 9 : لبنان: «الشاويش»/ المشرف، والعمل سداداً لدين

يعاني اللاجئون السوريون في المخيمات غير النظامية، لا سيما في الأراضي الزراعية في وادي البقاع، من وضع هشّ وغير مستقرّ؛ مما يوقعهم وأطفالهم فريسة أشكال من العمل الجبري. وهم يدفعون إيجاراً شهرياً للمشرف على المخيم أو ما يطلقون عليه اسم «الشاويش». ويتولّى هذا الأخير، أي «الشاويش»، استئجار الأرض من مالكةا، واستحداث مخيم فيها بهدف تأجير خيمة للاجئين السوريين. وكلّ خيمة يمكن أن تتسع لأسرتين، ويتراوح بدل إيجارها بين 60 و100 دولار أميركي للخيمة الواحدة.

إلاّ أنّه غالباً ما تنخرط الأسر في العمل سداداً لدين «للشاويش». فهم لا يسدّدون الإيجار ولكنهم يصبحون مجبرين على العمل لحساب المشرف على المخيم: «إمّا أن تعمل، وإما عليك أن تغادر». وهذا الأمر لا ينطبق فقط على البالغين؛ إذ غالباً ما يرسل «الشاويش» أطفالاً يعيشون في المخيمات للعمل في الأراضي الزراعية، أو المزارع القريبة، أو المطاعم، أو كإرجات تصليح السيارات؛ حيث يدير «الشاويش» العلاقة مع صاحب العمل ويقطع جزءاً من أجورهم لنفسه. ولا يستطيع أولياء الأمر رفض إرسال أطفالهم للعمل لحساب الشاويش، وإلاّ سيتعرّضون للطرّد من المخيم.*

وهذه ليست بظاهرة جديدة. فقبل اندلاع النزاع السوري، دأب المشرف أو الشاويش على تنظيم اليد العاملة الموسمية القادمة من سوريا. ومع تدفّق اللاجئين، انتقل سريعاً إلى المخيمات غير النظامية واستفاد من اليد العاملة الرخيصة المتوافرة، ومن صلاته السابقة مع أصحاب العمل، لاسيّما في القطاع الزراعي. أمّا الأطفال اللاجئون الذين يعيشون في المناطق المدنية، فلا يختلف وضعهم عن أمثالهم في المناطق الريفية؛ حيث يتمّ استغلالهم من قبل فرد أكبر سنّاً من أفراد العائلة أو من قبل «شاويش». ويقوم المشرفون بإرسال الأطفال للتسوّل أو العمل في الشوارع، ويحتفظون بالمال لأنفسهم.

ويعتبر العمل سداداً لدين أحد أسوأ أشكال عمل الأطفال التي تحظرها اتفاقية منظمّة العمل الدوليّة رقم 182 (المادة 3. أ).

ووفقاً لمنظمّة العمل الدوليّة، قامت وزارة العمل اللبنانية، بدعم من منظمّة العمل الدوليّة، وبتنسيق مع الأمن العام ونقابة المزارعين والهيئات غير الحكومية، ببذل الجهود لمعالجة هذا الوضع وإنهاء هذا الاستغلال. وفي نهاية عام 2016، أصدر الأمن العام اللبناني مذكرة يحظر فيها تشغيل الأطفال دون سن السادسة عشرة في الزراعة، وتقضي بإحالة الشاويش وأصحاب العمل المخالفين إلى وزارة

* هذا وقد ورد في رأي وزارة الشؤون الاجتماعية في لبنان أن كثيراً من الأسر تحصل على المساعدات المالية للإيجار والمعيشة ومع ذلك ترسل أولادها للعمل أو للتسول طمعاً في المزيد من كسب المال.. كما أنه بالنسبة لخطر التوقيف والرحيل.. فالقوانين والاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها لبنان تمنع الأجهزة الأمنية من ترحيل أي لاجئ سوري على الأراضي اللبنانية حتى لو اقترب جرمًا ولا تمنع بتسوية أوراق أي لاجئ ليكون تحت سقف القانون.

العمل للتفتيش، مع إمكان إخضاعهم لعقوبة إلغاء تصاريح العمل والإقامة الخاصة بهم. وقد نظمت منظمة العمل الدولية بالتعاون مع قوى الأمن العام ووزارة العمل لقاءات توعية في جميع المناطق الزراعية اللبنانية التي تنتشر فيها هذه الممارسات؛ من أجل تحفيز المزارعين وأصحاب العمل والمسؤولين المحليين على إنفاذ المذكرة إدارياً، لما فيه مصلحة الأطفال الفضلى.

المصادر:

موقع منظمة العمل الدولية (2016). أزمة النازحين: عمل الأطفال إلى ارتفاع في لبنان. متاح على شبكة الإنترنت على الرابط التالي:
http://www.ilo.org/beirut/media-centre/fs/WCMS_496725/lang--en/index.htm [Accessed: 28 May 2017
Jones K., Ksaifi L. (2016). "Struggling to survive: Slavery and exploitation of Syrian refugees in Lebanon", The Freedom Fund, April 2016
مقابلة مع السيدة حياة عسيان، الاستشارية الأولى في مجال عمل الأطفال في منظمة العمل الدولية. أجريت في 15 ديسمبر/ كانون الأول 2017.

5.1.2 الأردن

وفقاً لخطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية 2017 – 2019، يستضيف الأردن نحو 1.2 مليون لاجئ سوري، أي ما يوازي 13% من مجمل عدد السكان. ومن بين هؤلاء اللاجئين السوريين، فإن 655.833 ألف فقط هم مسجلون بصفة لاجئ. وباستثناء نحو 20% من اللاجئين المسجلين الذين يتوزعون على مخيمات اللجوء الرسمية الخمسة، فإن معظم اللاجئين السوريين يقيمون في المجتمعات المضيفة (الريفية والمدينية) في جميع أنحاء الأردن⁽¹⁾.

ويعاني اللاجئون بشكل متزايد من تدهور أوضاعهم المعيشية وارتفاع بدلات الإيجار، ولا تكفي المساعدات الإنسانية لانتشالهم من حالة الفقر⁽²⁾. وعلى مرّ السنين، استنزفت الأسر اللاجئة مدّخراتها وزادت ديونها، وقد لجأت الأسر الأكثر ضعفاً إلى إستراتيجية التأقلم مثل التخفيف من استهلاك الطعام، أو سحب الأطفال من المدارس، أو الانخراط في الأعمال غير النظامية أو في وظائف استغلالية⁽³⁾.

ومنذ عام 2014، بدأ يتزايد عدد الأطفال المنخرطين في العمل لمساعدة أسرهم، لاسيّما بسبب تدهور الأوضاع المعيشية وانخفاض عدد قسائم برنامج الغذاء العالمي. هذا فضلاً عن صعوبة حصول

1 المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التخطيط والتعاون الدولي (2017). خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية 2017-2019: Küppers, B., and Ruhmann, A. (2016) Child labour among refugees of the Syrian conflict, Terre des Hommes, June 2016

2 Tamkeen Fields for Aid (2015). Syrian Refugee Child Labour in Jordan and the Risk of Exploitation, 2015; Küppers and Ruhmann 2016, Idem.

3 الخطة الأردنية للاستجابة للأزمة السورية 2017-2019. مرجع سبق ذكره أعلاه.

اللاجئين البالغين على تراخيص العمل؛ نظراً إلى تكلفتها المرتفعة والشروط الصارمة للحصول عليها⁽¹⁾. ونظراً إلى أن الأطفال هم أقل عرضة للاعتقال والمقاضاة بسبب عملهم غير القانوني، فإن الأسر النازحة تفضّل إرسال أطفالها للعمل بدلاً من ذلك⁽²⁾. وفي المقابل، يفضّل أصحاب العمل استخدام الأطفال الذين يمتثلون يداً عاملة أرخص من البالغين، وأكثر مرونة بالنسبة إلى عدد ساعات العمل، وأسهل إدارة. ويشكّل هذا خياراً جذاباً بالنسبة إلى أصحاب العمل الذين يواجهون غرامات ضئيلة نسبياً لتشغيلهم للقصّر، وهم غالباً ما يتفكّتون من العقاب حيث يتلقّون مجرد تحذير من قبل مفتشي العمل. وبالنظر إلى أنّ تفتيش العمل في الأردن محدود الموارد والتغطية الجغرافية، فإنّ معظم المؤسسات والأعمال تتمكّن من التهرب من كل أشكال التفتيش⁽³⁾.

ووفقاً للمسح الوطني لعمل الأطفال عام 2016، يشكّل الأطفال السوريون ما يوازي 14.6% من مجموع الأطفال العاملين في الأردن. إلا أنّ معدّل عمل الأطفال بين الأطفال السوريين يصل إلى 3% (2.5% في العمل الخطر، و0.5% في عمل الأطفال غير الخطر)، في حين لا يتجاوز 1.6% بين الأطفال الأردنيين⁽⁴⁾. بينما 72% فقط من الأطفال السوريين يرتادون المدارس، مع الإشارة إلى انخفاض معدّل الالتحاق المدرسي الذي بلغ نحو 40% بين الأطفال في الفئة العمرية 15-17 سنة. ويُسجّل وجود الأطفال السوريين في أعمال وقطاعات متنوّعة، لاسيّما في التجارة (بالجملة وبالمفرق) وورش تصليح المركبات (35%)، والبناء (21%)، والصناعة (15%)، والزراعة (10%). وتجدر الإشارة إلى أنّ 58% من الأطفال السوريين يعملون بمعدّل يتجاوز 48 ساعة عمل في الأسبوع، وهو معدّل ينذر بالخطر⁽⁵⁾. وفي حين أنّ العدد المطلق للأطفال السوريين المنخرطين في العمل هو أقلّ بكثير من عدد الأطفال الأردنيين العاملين، فإنّ الأطفال السوريين يعملون في ظروف أشدّ خطراً⁽⁶⁾، وبأجور أدنى⁽⁷⁾.

1 في إبريل/ نيسان 2016، صدرت عن الحكومة الأردنية تدابير جديدة تعطي بموجبها أصحاب العمل في القطاع غير النظامي مهلة سماح لفترة ثلاثة أشهر للحصول على تراخيص عمل للاجئين السوريين. إلا أنّ هذه المسألة شديدة الحساسية؛ نظراً إلى المستويات المرتفعة للبطالة بين الأردنيين، بشكل خاص. لذا، عمدت الحكومة الأردنية إلى تقييم الفرص لفتح بعض القطاعات أمام اللاجئين السوريين من دون المساس بسبل عيش الأردنيين والمهاجرين من جنسيات أخرى (Küppers and Ruhmann 2016). ومن خلال مشروع منظمة العمل الدولية « دعم الأهداف الإستراتيجية لمؤتمر مانحي سوريا في لندن عام 2016»، بتمويل من وزارة الخارجية ودول الكومنولث في المملكة المتحدة، حصل نحو 58,000 نازح سوري على تراخيص عمل. وبموجب التزامها الذي أقرته في مؤتمر دعم سوريا الذي أقيم في لندن عام 2016، « وافقت الحكومة على استيعاب عددٍ محدد من السوريين في سوق العمل مقابل زيادة إمكانية وصول الأردن إلى السوق الأوربية وزيادة الاستثمارات والقروض الميسرة المقدمة إليه؛ وبالتالي أصبح الأردن أوّل بلد في المنطقة العربية يسمح بتسهيل إصدار تراخيص العمل للاجئين السوريين. (الموقع الإلكتروني لمنظمة العمل الدولية، دعم الأهداف الإستراتيجية لمؤتمر مانحي سوريا في لندن عام 2016»، متاح على الرابط التالي:

http://www.ilo.org/beirut/projects/WCMS_534276/lang--en/index.htm.

2 مرجع سبق ذكره: Küppers and Ruhmann 2016

3 مرجع سبق ذكره: Küppers and Ruhmann 2016

4 أشار عدد كبير من الفعاليات في الأردن إلى أنّ هذه الأرقام تقلّ من الحجم الفعلي لعمل الأطفال، وبخاصة بين الأطفال اللاجئين؛ وذلك قد يعود إلى أسباب تتعلق بمنهجية المسح و/ أو الخوف من الترحيل.

5 الجامعة الأردنية، مركز الدراسات الإستراتيجية (2016). التقرير الموجز للنتائج الرئيسية: المسح الوطني لعمل الأطفال في الأردن عام 2016. عمّان، أغسطس/ آب 2016.

6 مرجع سبق ذكره: Küppers and Ruhmann 2016

7 الجامعة الأردنية، مركز الدراسات الإستراتيجية (2016). مرجع سبق ذكره.

5.1.3 العراق

منطقة كردستان العراق

يعاني العراق منذ عقود من الصراعات الداخلية؛ مما تسبّب في تقويض اقتصاده وإعاقة التنمية البشرية فيه. وقد أدّى تدفّق اللاجئين من سوريا إلى صعوبات إضافية على الأوضاع الصعبة التي يعيشها العراق أصلاً: فحتى شهر آذار 2016، سجلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وجود نحو 3.3 مليون نازح عراقي داخلياً، علاوة عن 250 ألف لاجئ سوري. وتستضيف كردستان العراق ما يزيد على مليون نازح عراقي، و98% من مجموع اللاجئين السوريين في العراق، و65% منهم من الأطفال والنساء. وهذا ما أضاف أعباءً كبيرة على الاقتصاد وسوق العمل والبنية التحتية المحليّة، بما في ذلك المدارس والخدمات الحكومية.

ولا تتوفر بيانات شاملة حول معدّل عمل الأطفال في العراق، سواء السوريين منهم أو العراقيين النازحين داخلياً، إلا أنّ دراسة ميدانية أجرتها مؤسسة «أرض البشر» Terre des Hommes تشير إلى زيادة هائلة في عدد الأطفال العاملين في الشوارع في كردستان العراق منذ تدفّق اللاجئين السوريين والنزوح الداخلي الذي تسببت فيه هجمات منظمة «داعش» في الموصل، وعلى اليزيديين عام 2014.

ويشاهد الأطفال في المنطقة وهم يتسوّلون، أو يبحثون في القمامة عن القوت، أو يبيعون العلكة أو الأزهار، أو ينظّفون زجاج السيّارات. وتشير التقارير إلى أنّ هؤلاء الأطفال يعملون في القطاعات التالية: الزراعة (في المزارع أو رعاة)، والصناعة (معامل الطابوق، معامل الصلب، النجارة، إعادة تدوير البلاستيك)، والخدمات (المطاعم والفنادق المحليّة، المحال التجارية، ورش التصليح)، والعمل المنزلي. ويعمل معظم الأطفال مقابل أجر يومي أو شهري متدنٍّ، ومن دون عقود عمل أو مكتسبات اجتماعية. أما الأطفال النازحون والمهجّرون داخلياً فيعملون لساعات أطول وأجور أدنى مقارنة بالأطفال المحليين، ويشيع بينهم العمل في الشوارع، وفي المطاعم والفنادق المحليّة.

وأظهر التقييم السريع الذي أجري في دهوك عام 2015 أنّ الأطفال يعملون بأعين متجوّلين، وفي المطاعم والفنادق، وورش السيّارات والزراعة، والبناء⁽¹⁾. كما أظهر تقييم آخر حول حماية الطفل أجرته منظمة إنقاذ الطفل في كردستان، أنّ متوسط عدد ساعات العمل للأطفال قد بلغ نحو 9 ساعات في اليوم⁽²⁾، وأنّ ما يقارب نصف الأطفال العاملين الذين شملهم المسح قد واجهوا الإساءة الجسدية أو النفسية أكثر من مرّة. كما يشير التقييم إلى أنّ أكثر من ثلثي الأطفال قد تسرّبوا من المدرسة نتيجة النزوح وعمل الأطفال⁽³⁾.

1 منظمة «إنقاذ الطفل»/ اللجنة الدوليّة للإغاثة IRC / وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (2015). تقييم سريع لعمل الأطفال. دهوك، يوليو/ تموز 2015.

2 يشير تقييم آخر إلى إفادة عدد من الأطفال بأنهم يعملون لمدة 12 ساعة يومياً.

Save the Children International: Child Protection Baseline Assessment for the Oak Foundation Project. (July 2016))

3 منظمة إنقاذ الطفل في كردستان (2016): نتائج تقييم حماية الطفل. 2016. Results of child protection assessment.

أمّا في ما يتعلّق بالفتيات، فيتبيّن أنّ معظمهنّ منخرطات في العمل المنزلي، وأنّ عدداً قليلاً جداً من النازحين يرسلون بناتهنّ للعمل لدى الغير خوفاً من تعرّضهنّ للتحرش الجنسي. ومن جهة أخرى، يبدو الاستغلال الجنسي للأغراض التجارية في تزايد، لا سيّما الذي يرتدي شكل «الزواج المؤقت».

وكما هو الحال في البلدان المجاورة، يشكّل عمل الأطفال بالنسبة إلى الأسر النازحة آلية لمواجهة الأعباء المعيشية بعد استنفاد مدخراتها. والدافع الرئيس وراء انخراط الأطفال في العمل هو مساعدة أسرهم التي تعاني من الفقر ومن تعطل أفرادها البالغين عن العمل. وتمثّل الثقافة والشعور بالضغط والمسئولية إلى جانب عدم تقدير قيمة التعليم، عوامل دفع إضافية. وهناك سبب آخر يبدو أنّه يدفع الأولاد إلى العمل في العراق، وهو إدخار المال مع الأمل بالهجرة إلى أوروبا من أجل تأمين ظروف معيشية أفضل⁽¹⁾.

مناطق أخرى في العراق

أُجري عام 2015 تقييم سريع لأسوأ أشكال عمل الأطفال⁽²⁾ في خمس مناطق من العراق (بغداد، كركوك، النجف، ذي قار، البصرة). وقد سجّل في هذه المناطق أيضاً أعلى معدّل لعمل الأطفال بين النازحين داخلياً، لاسيّما الفتيان منهم. وتعاني الأسر النازحة من الفقر والديون والأوضاع المعيشية الصّعبة والنقص في الغذاء وصعوبة الحصول على المياه والكهرباء.

ويعمل الأطفال في هذه المناطق، في غالبيتهم، في الصناعة (معامل الطابوق، والورش الصناعية، وصناعة المتّجات)، وفي الشوارع (البيع في الشوارع، البحث في القمامة، تجارة المخدرات، التسوّل)، وفي المقابر. ويتمّ تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلّحة في كلّ من بغداد وكركوك. وتنتشر في كركوك ظاهرة الاستغلال الجنسي للفتيات لأغراض تجارية حيث يجبرن على ممارسة البغاء، ويتعرّضن للاغتصاب تحت تهديد السلاح والاعتصاب الجماعي، ويواجهن ظروف معيشة وعمل غير صحيّة بتاتاً.

يبدأ الأطفال بالعمل في سنّ الثامنة، وأحياناً في سنّ تقلّ عن ذلك. وهم يعملون لساعات طوال، وخلال الليل في كثير من الأحيان، لاسيّما في معامل الطابوق حيث يعيشون مع أسرهم ويجدون أنفسهم مجبرين على العمل لدى بلوغهم سن الخامسة. ويواجه الأطفال العمّال أخطاراً كثيرة، مثل الأحمال الثقيلة، ودرجات الحرارة الشديدة، والمواد الكيميائية السامة، والتلوّث، وهم كثيراً ما يتعرضون للعنف اللفظي والجسدي والاستغلال الجنسي من قبل الغرباء وأصحاب العمل.

وينخرط معظم هؤلاء الأطفال في عمل الأطفال لتوفير دخل إضافي لأسرهم، في وقت يعيش فيه نحو 19% من سكّان العراق تحت خطّ الفقر. كما أنّ غالبية الذين أُجريت معهم مقابلات كانوا أيضاً خارج المدرسة؛ وذلك بسبب افتقار الأهل إلى الوعي والتعليم، وبسبب العنف في المدارس والتمييز الممارس ضدّ الفتيات.

1 مرجع سبق ذكره: Küppers and Ruhmann 2016

2 اليونيسف، جمعية أمل العراقية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في الجمهورية العراقية، لجان رعاية الطفل - الجمهورية العراقية (2015). تقييم سريع لأسوأ أشكال عمل الأطفال في الجمهورية العراقية، ديسمبر/ كانون الأوّل 2015.

5.2 الأثر المحلي للنزاع المسلح على عمل الأطفال

يُضطر الأطفال الذين يعيشون في مناطق النزاع للانخراط في أنواع مختلفة من عمل الأطفال، سواء العمل المدفوع الأجر، أو غير المدفوع الأجر، أو العمل لحسابهم، أو العمل لدى الغير، في أنشطة متنوّعة مثل الزراعة، والبيع في الشوارع، وغسيل السيارات، والتعدين (الحدادة)، والنجارة، والتسوّل. كما يجد الأطفال أنفسهم مجبرين على الانخراط في أنواع من الأنشطة تتلاءم وحالات النزاع المسلح. وسواء في سوريا أو في العراق، يقوم الأطفال بتهريب السلع والبضائع عبر الحدود أو بين مناطق القتال، ويجمعون النفايات النفطية، ويقومون بأعمال الدفن (جمع الأشلاء لدفنها)؛ كما يؤدّون الأعمال المنزلية، بما في ذلك جلب المياه، أو جمع الطعام من الحقول أو من مكبات النفايات.

والأخطر من ذلك، هو أنّ الأطفال يتمّ تجنيدهم واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة على نحو متزايد⁽¹⁾. فتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة هما من أسوأ أشكال عمل الأطفال غير المشروطة، وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 (المادة 3)، ومن الانتهاكات الستة الجسيمة التي حدّدها مجلس الأمن وأدائها⁽²⁾. وتقع هذه الانتهاكات الستة في صميم الجهود التي يبذلها مجلس الأمن «لرصد الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال في أوقات الحرب والإبلاغ عنها والتصدي لها». وتتمثّل مهمة الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالأطفال والصراع المسلح، في العمل والدعوة إلى منع هذه الانتهاكات والقضاء عليها⁽³⁾. ويشار إلى أن 4 دول من المنطقة العربية جرى تصنيفها بكونها دولاً تشهد تجنيداً للأطفال من قبل المجموعات المسلحة (الصومال، السودان، سوريا، اليمن)، بينما تخضع دولتان (لبنان وليبيا) لمراقبة مجلس الأمن.

وجاء في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول الأطفال والصراعات المسلحة (360/S/2016-836/A/70) الصادر في 20 إبريل/ نيسان 2016، أن تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة في ازدياد؛ مما يؤثر على كل من السكان المحليين واللجئيين. وتمكنت الأمم المتحدة من التحقق من عدد معين من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة في مختلف البلدان وعلى جبهات الصراع المختلفة (الجدول رقم 26). ومن بين البلدان المدرجة في القائمة، سجّل أكبر عدد من حالات تجنيد الأطفال التي تمّ التحقق منها، في اليمن (762) والصومال (903)، في حين أن أكبر عدد من حالات احتجاز الأطفال التي تمّ التحقق منها لارتباطهم بجماعة مسلحة، قد سجّل في الصومال والعراق⁽⁴⁾. وبسبب صعوبة إجراء الدراسات الميدانية في مناطق النزاع، يبقى عدد الحالات المؤكدة دون العدد الفعلي المفترض⁽⁵⁾.

1 مرجع سبق ذكره. Küppers and Ruhmann 2016

2 قرار مجلس الأمن رقم 1261 (1999)، (S/RES/1261 (30 August 1999).

3 مكتب الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالأطفال والنزاع المسلح (2017). متاح على الإنترنت على الرابط التالي: <https://childrenandarmedconflict.un.org/> (تمّت زيارة الرابط في 16 أغسطس/ آب 2017).

4 الأمم المتحدة، الجمعية العمومية / مجلس الأمن، تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح، 360/S/2016-836/A/70 (20 April 2016).

5 Huffington Post (2017). "How Children Are Forced To The Front Lines Of Yemen's War", 7 January 2017, http://www.huffingtonpost.com/entry/yemen-child-soldiers_us_56a11eece4b0404eb8f09138

الجدول رقم 27: حالات تجنيد الأطفال التي تم التحقق منها وحالات الاحتجاز من قبل الجماعات المسلحة (يناير/ كانون الثاني- ديسمبر/ كانون الأول 2015)

المسح	التجنيد والاستخدام من قبل الجماعات المسلحة	الاحتجاز
العراق	37 of 211	314
الصومال	903	365
سوريا	362	36
اليمن	762	183

المصدر: الأمم المتحدة، الجمعية العمومية / مجلس الأمن، تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح، (April 2016 20) 360/S/2016-836/A/70

إنّ غالبية الأطفال المجندين في القوات المسلحة هم بشكل عام من الفتيان. ومع ذلك، ووفقاً للتقرير نفسه يبرز ميل لتجنيد المزيد من الفتيات والأطفال دون سن الخامسة عشرة من عمرهم. وعلى سبيل المثال، بلغت في سوريا نسبة الأطفال دون سن 15 نحو 56% من مجمل الحالات التي تمّ التحقق منها؛ بما يمثل زيادة كبيرة بالمقارنة مع عام 2014 (20%). ويتمّ تجنيد الأطفال مقاتلين أو حرساً في نقاط التفتيش أو في مهام الإسناد والدعم. وقد تحققت الأمم المتحدة أيضاً من وجود مراكز تدريب عسكري في سوريا للفتيان الذين تتراوح أعمارهم بين 10 و15 سنة. كما يحتجز المئات من الأطفال في أنحاء المنطقة العربية؛ حتى يتعرضوا للتعذيب بسبب ارتباطهم بجماعات مسلحة. ووفقاً لتقرير الأمين العام، فإن العوامل التي تسهم في تجنيد الأطفال هي الأجر أو الرواتب العالية نسبياً، والتأثير الديني والإيديولوجي والدعائي، وأحياناً الضغط والإكراه من جانب مجتمعاتهم. ومع ذلك، فإنّ التجنيد ليس دائماً طوعياً، ويلاحظ توجّه متزايد نحو التجنيد القسري أو التجنيد المموّه.

ولا يتمّ دائماً تجنيد الأطفال بشكل مباشر، بل يتمّ استخدامهم لأغراض متنوّعة مثل الكشافة، والحراسة، والتهريب. ويشار إلى هؤلاء الأطفال بعبارة «الأطفال المرتبطون بقوة مسلحة أو جماعة مسلحة» التي يقصد بها «أي شخص دون الثامنة عشرة من عمره جند أو استخدم، حالياً أو في الماضي، من قبل قوّة مسلحة أو جماعة مسلحة، أيّاً كانت المهام التي اضطلع بها، بمن في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، الأطفال - فتياناً كانوا أو بنات - المستخدمون محاربين أو طهارة أو حمالين أو سعاة أو جواسيس أو لأغراض جنسية. ولا يقصد بها فقط الأطفال المشاركون أو الذين سبق أن شاركوا مباشرة في أعمال قتالية»⁽¹⁾. (انظر مبادئ باريس 2007، المادة 2-1). وتجدر الإشارة أيضاً

1 المادة السابعة من مبادئ وتوجّهات باريس بشأن الأطفال المرتبطين بالقوّة المسلحة أو المجموعات المسلحة».

إلى أن هؤلاء الأطفال منقطعون عن التعليم لفترات زمنية طويلة، وقد ينتهي بهم الأمر إلى المشاركة في الأعمال العدائية، وانعدام الحماية لهم مدنيين، وتعريض حياتهم للخطر⁽¹⁾. ومن الشواغل الرئيسية الأخرى، مسألة الرق والاستعباد الجنسي⁽²⁾ وكذلك الاستغلال الجنسي للفتيات لأغراض تجارية من قبل تنظيم «الدولة الإسلامية في العراق والشام» (داعش). وتتعرض الفتيات، أيضاً، للعمل المنزلي القسري وأشكال أخرى من العمل الجبري⁽³⁾.

5.2.1 اليمن

يواجه اليمن وضعاً اقتصادياً وإنسانياً مريعاً؛ بسبب النزاعات المسلحة المستمرة وفرض الحصار والقيود على التحركات. وأفاد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن الشعب اليمني، إضافة إلى تعرضه للغارات الجوية والقصف وانتهاكات حقوق الإنسان، يجد نفسه مثقلاً بهياكل أساسية مدمرة، وبانعدام فرص الوصول إلى الغذاء والسلع الأساسية والرعاية الصحية والتعليم. وحتى حزيران 2017، كان هناك ما يفوق 3 ملايين نازح داخلياً من أصل مجموع عدد السكان البالغ نحو 27.4 مليون نسمة، و18.8 مليون شخص في حاجة إلى مساعدات إنسانية، من ضمنهم 10.3 مليون شخص هم في حاجة ماسة، و7.3 مليون شخص على حافة المجاعة.

ويعدّ الأطفال من بين الفئات الضعيفة الأكثر تضرراً من هذا الوضع. فقد تزايد عمل الأطفال بسبب النزاع المسلح والنزوح الداخلي وتدهور الأوضاع الاقتصادية. اليوم، من الإنصاف القول إن اليمن هو أحد أسوأ الأماكن للعيش على وجه الأرض إذا كنت طفلاً. الحرب في اليمن هي للأسف حرب على الأطفال. (غيرت كابالاري، المدير الاقليمي لليونيسف في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا)⁽⁴⁾.

وقد أثرت هذه الأوضاع على فرص حصول الأطفال على التعليم، بعد تضرر أكثر من نصف المدارس بسبب النزاع، وسط ميل لاستخدامها، بشكل عام، مواقع قتال ومراكز احتجاج ومستودعات للأسلحة⁽⁵⁾. وفي الواقع، إن الحكومة عاجزة عن دفع رواتب موظفي القطاع العام؛ مما دفع المعلمين إلى الإضراب وترك الأطفال خارج المدرسة⁽⁶⁾.

1 اللجنة الدولية للصليب الأحمر، Ernesto Mauricio Granillo المستشار الإقليمي لحماية السكان في منطقتي الشرق الأوسط والشرق الأدنى.

2 الأمم المتحدة، الجمعية العمومية/مجلس الأمن، تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح 24 أغسطس/ آب 2017، A/72/361-S/2017-821،

3 الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان (2017). مرجع سبق ذكره.

4 موقع الجزيرة الإخباري (2017). وصول معونات القمح إلى اليمن المحاصرة وسط مخاوف من المجاعة، 27 نوفمبر 2017. <http://www.aljazeera.com/news/201711/wheat-aid-arrives-blockaded-yemen-famine-fears-171126192648689.htm>

5 الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان (2017). تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات منذ سبتمبر/ أيلول 2014. A/HRC/36/33 (5 سبتمبر/ أيلول 2017).

6 الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان (2017)؛ مقابلة مع السيد علي دهاق، منسق برامج منظمة العمل الدولية في اليمن، 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2017).

وقد جاء هذا ليضاف إلى الأزمة الاقتصادية التي تطال المراكز المدنية الكبيرة التي تفتقر الآن إلى الكهرباء والماء. وبفعل هذه الأزمة، خسر الأشخاص الذين يمتلكون أو يعملون في مؤسسات صغيرة مصدر دخلهم الرئيس؛ مما دفع الأسر إلى إرسال أطفالها للعمل في سن مبكرة من جهة، ودفع الشركات، من جهة أخرى، إلى البحث عن اليد العاملة الرخيصة والأقل تكلفة. وتتأثر الفتيات أيضاً بظاهرة الزواج المبكر بسبب الفقر المدقع والنزوح الداخلي⁽¹⁾.

كما أن عدم تمكن الأسر من الحصول على المياه الجارية، يضطرها إلى شراء المياه من الصهاريج المنتقلة. وفي الأحياء الفقيرة، أنشئت مراكز ثابتة لتوزيع المياه مجاناً؛ حيث ترسل الفتيات الصغيرات لجلب المياه للأسرة. وهذا النوع من الأعمال المنزلية الذي يشكل في العادة ظاهرة ريفية، بات الآن شائعاً في المناطق المدنية⁽²⁾.

والأمر الأكثر إثارة للقلق يتجسد في «الزيادة بمعدل خمسة أضعاف لحالات تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة» التي وثقتها الأمم المتحدة، على الرغم من التحديات التي تواجهها عملية توثيق مثل هذه الحالات. وقد أبلغ الأمين العام للأمم المتحدة عن عدد ينذر بالخطر لحالات تجنيد الأطفال التي تم التحقق منها، والذي بلغ 762 حالة مؤكدة من تجنيد الأطفال (جميعهم من الفتيان) خلال الفترة من كانون الثاني إلى كانون الأول عام 2015⁽³⁾. ووفقاً للتقارير القطرية للرصد والإبلاغ التي تقودها اليونيسف، تم توثيق ما مجموعه 1.702 حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم ما بين آذار 2015 وحزيران 2017؛ 100 منها تعود إلى أطفال تقل أعمارهم عن 15 عاماً⁽⁴⁾.

ووفقاً لمنظمة العمل الدولية فإن الجماعات المسلحة بدأت بتجنيد الآلاف من الفتيان الذين تتراوح أعمارهم ما بين 12 و17 سنة منذ عام 2011، بالتوازي مع بداية الربيع العربي. وفي العام 2013، اعتمدت الحكومة خطة عمل لإنهاء هذه الظاهرة وإطلاق سراح الأطفال لدى الجماعات المسلحة. إلا أن هذه الخطة لم تنفذ بسبب الصراع المستمر، وللنقص في التمويل والمتابعة. ويعتقد أن تجنيد الأطفال في اليمن مدفوع بالثقافة القبلية السائدة محلياً، ولكن أيضاً، وبشكل خاص، بسبب الحاجة الاقتصادية. ويتقاضى الأطفال الجنود (وكذلك الجنود البالغون) راتباً يوازي الحد الأدنى الرسمي للأجور. وعلى الرغم من أن هذا الراتب منخفض ولم يجرٍ تصحيحه بحسب معدلات التضخم، فإنه يوفر مورداً ثابتاً للدخل، بالإضافة إلى كون امتلاك السلاح يعتبر بالنسبة إلى المجندين من ضمن الأصول المهمة التي يمكن بيعها لاحقاً لتمويل زواج أو لشراء وتشغيل دراجة نارية بالأجرة⁽⁵⁾.

- 1 المنظمة الدولية للهجرة (2014). الملخص التنفيذي لنتائج الأبحاث المتعلقة بالزواج السباحي في اليمن، 16 أكتوبر 2014؛ مقابلة مع السيد علي دهاق، منسق برامج منظمة العمل الدولية في اليمن، 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2017).
- 2 مقابلة مع السيد علي دهاق، المنسق القطري لمنظمة العمل الدولية في اليمن، 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.
- 3 الأمم المتحدة، الجمعية العمومية/مجلس الأمن، تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح، A/70/836-S/2016/360 (20 أبريل/ نيسان 2016).
- 4 الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان (2017). مرجع سبق ذكره.
- 5 مقابلة مع السيد علي دهاق، المنسق القطري لمنظمة العمل الدولية في اليمن، 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.

5.2.2 سوريا

بعد سبع سنوات من النزاعات المستمرة، تواجه سوريا أزمة إنسانية واسعة النطاق؛ حيث يحتاج نحو 13.1 مليون شخص إلى مساعدات إنسانية، من بينهم نحو 5.6 مليون شخص هم في حاجة ماسة إلى هذه المساعدات بسبب التحركات السكانية القسرية والتعرض للأعمال العدائية ومحدودية فرص الحصول على السلع والخدمات والبنية التحتية الأساسية. وقد بلغ عدد اللاجئين المسجلين الذين فروا من البلاد منذ بداية النزاع نحو 5.5 مليون لاجئ، في حين بلغ عدد النازحين داخلياً نحو 6.1 مليون نازح. ويزيد النزوح الداخلي للسكان من الضغوط الاجتماعية والاقتصادية على المجتمعات المحلية، خصوصاً في المناطق المدنية التي تستضيف نحو 84% من النازحين داخلياً⁽¹⁾. ويعاني النظام التعليمي من أضرار كبيرة؛ حيث يسجل ما يفوق 2.8 مليون طفل خارج المدرسة. وهناك عدد كبير من المدرسين ممن فارقوا الحياة أو تركوا مناصبهم، وأصيب ما لا يقل عن 25% من المدارس بأضرار أو تم تدميرها أو استخدامها لأغراض عسكرية أو ملاجئ للنازحين. كما تأثرت نوعية التعليم بسبب اكتظاظ الفصول الدراسية واعتماد نظام الدوامين الدراسي وأحياناً نظام الدوامات الثلاثة بغية استيعاب جميع الطلاب⁽²⁾.

ويشكل الأطفال إحدى الفئات الضعيفة الأكثر تأثراً بالأزمة. فهم ضحايا لأخطار التفجيرات، والتجنيد العسكري، والتعذيب، والاحتجاز، والاختطاف، والعنف الجنسي، والهجمات على المدارس والمستشفيات. وهم أيضاً يواجهون في الحالات الشائعة وبشكل متزايد صعوبات أكثر حدة عندما يكونون خارج المدرسة، أو ينفصلون عن أهلهم، أو يعيشون مع مسن أو معوق. وفي وضع تقدر فيه نسبة الذين يعيشون في فقر مدقع بنحو 69% من السكان، فإن اللجوء إلى استخدام عمل الأطفال يصبح آلية للمواجهة أو التكيف من جانب الأسر بعد استنفاد إستراتيجيات أخرى مثل الحد من الاستهلاك الغذائي، وإنفاق المدخرات، وتراكم الديون⁽³⁾.

وفي غياب الدراسات الحديثة، لا يمكن تقدير المعدل الحالي لعمل الأطفال في سوريا، ولكن 82% من المجتمعات المحلية التي شملتها الدراسة أفادت بانتشار عمل الأطفال والأعمال الخطرة، مثل التسول والبحث في النفايات عن الخردة المعدنية⁽⁴⁾. وينتشر عمل الأطفال أيضاً في الزراعة، والبيع في الشوارع، وغسيل السيارات، وورش التعدين والنجارة، وتهريب السلع، وجمع النفايات النفطية، والعمل المنزلي، وجلب المياه، وجمع الغذاء من النفايات أو الحقول، والأعمال ذات الصلة بدفن الموتى⁽⁵⁾. كما تتكرر

1 الأمم المتحدة - مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (2017). لمحة عامة عن الاحتياجات الإنسانية 2018، الجمهورية العربية السورية، 21 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017. UN-OCHA (2017)

2 اليونيسف، جمعية «إنقاذ الطفل» (2015). Small hands heavy burden – How the Syria conflict is driving more children into the workforce, 2015

Küppers and Ruhmann 2016، مرجع سبق ذكره (2017)، UN-OCHA، مرجع سابق.

3 UN-OCHA (2017) مرجع سبق ذكره.

4 UN-OCHA (2017) مرجع سبق ذكره.

5 Küppers and Ruhmann 2016، مرجع سبق ذكره.

بالنسبة إلى الأطفال العاملين مختلف أشكال الوضعية في العمل: العمل المدفوع الأجر، أو العمل غير المدفوع الأجر، أو الأطفال العاملين لحسابهم الخاص. كذلك يجد الأطفال أنفسهم في معظم الأسر منخرطين في عمل الأطفال، ويكاد نحو نصفهم يكون المعيل الوحيد أو الإضافي للأسرة⁽¹⁾.

وهناك أيضاً نسبة مرتفعة من حالات تجنيد الأطفال؛ حيث أفاد نحو 47% من المجتمعات المحليّة التي شملتها الدراسة أنّ تجنيد الأطفال يحدث في مجتمعاتهم، وقد تمّ التحقق من 300 حالة في النصف الأوّل من عام 2017. ومن بين هذه الحالات، ثمة 289 حالة تتعلق بأطفال ذكور و18% حالة تخصّ أطفالاً دون سنّ الخامسة عشرة من عمرهم، وقد أفاد عدد كبير منهم بمشاركتهم في الأعمال القتالية. وهناك أيضاً تقارير حول تجنيد إجباري يطال الأطفال (الاختطاف والإكراه والاعتقال)، على الرغم من أنّ الحصول على راتب يبدو أنه يشكّل العامل الرئيس للتجنيد، فضلاً عن عوامل ثقافية كتأثير الأسرة والمجتمع والتلقين العقائدي⁽²⁾.

ومن المظاهر الرئيسة الأخرى تعرّض الفتيات للزواج القسري أو الجبري والاتّجار والاستغلال الجنسي. وهذا ينطبق، بشكل خاص، على الفتيات المراهقات غير المصحوبات بذويهنّ، مع الإشارة إلى أن الأسر غالباً ما تقوم أيضاً بترتيب الزيجات المبكرة لبناتها، وأحياناً لدى بلوغهنّ سن العاشرة أو الحادية عشرة من عمرهن، وذلك، بحسب إفادات الأسر؛ بحجّة حمايتهنّ والتخفيف من الأعباء الماليّة عن عاتق الأسرة⁽³⁾.

1 اليونيسف، جمعية إنقاذ الطفل (2015). مرجع سبق ذكره.

2 UN-OCHA (2017) مرجع سبق ذكره.

3 UN-OCHA (2017) مرجع سبق ذكره.

المربع رقم 10: أسوأ أشكال عمل الأطفال

تتسم اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 (المادة 3) أسوأ أشكال عمل الأطفال إلى أربع فئات، هي كالاتي:

(أ) أشكال الرقّ كافة أو الممارسات الشبيهة بالرقّ، كبيع الأطفال والاتجار بهم وعبودية الدين والقنانة والعمل الجبري أو القسري، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإجباري للأطفال لاستخدامهم في صراعات مسلحة؛

(ب) استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة، أو لإنتاج أعمال إباحية أو أداء عروض إباحية؛

(ج) استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لمزاولة أنشطة غير مشروعة، ولا سيما في إنتاج المخدرات والاتجار بها على النحو المحدد في المعاهدات الدولية ذات الصلة؛

(د) الأعمال التي يربح أن تؤدي، بفعل طبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاوّل فيها، إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي».

وقدّم هذا التقرير وصفاً لمسألة تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة في المنطقة العربية، فضلاً عن حالات العمل سداداً لديّن تحت إشراف الشاويش (كما في حالة لبنان مثلاً)، وهما مسألتان تندرجان ضمن الفئة الأولى التي تنصّ على رقّ الأطفال والممارسات المماثلة (المادة 3، الفقرة أ). كما قدّم التقرير بياناً عن ظروف العمل وأوضاعه في القطاعات الاقتصادية المختلفة والتي تؤدي إلى عمل الأطفال الخطر وتندرج ضمن الفئة الرابعة (المادة 3-د). وبالتالي، سوف تسلط هذه الفقرة (المربع 9) الضوء على قضايا أخرى تتعلق بأسوأ أشكال عمل الأطفال في المنطقة العربية.

الرقّ الحديث: العمل الجبري والزواج القسري (المادة 3، الفقرة أ والفقرة ب)

وفقاً للتقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية، يقدر أنّ يكون عدد ضحايا الرقّ الحديث في حدود 40.3 مليون شخص عام 2016. ويشمل هذا الرقم الرجال والنساء والأطفال الذين دُفعوا إلى العمل الجبري أو الزواج القسري. ويستفاد أنّ واحداً من بين كلّ أربع ضحايا للرقّ الحديث هو طفل، أي ما يوازي 10 ملايين طفل في العالم، وأن يكون نحو نصف هذا العدد يزاولون العمل الجبري، بما في ذلك الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية (حوالي مليون طفل)، والنصف الآخر يخضعون للزواج القسري الذي يطال في الغالب النساء والفتيات. ويبدو أنّ الرقّ الحديث هو أكثر انتشاراً في إفريقيا، في حين تشير منظمة العمل الدولية إلى النقص في المعطيات والبيانات المتعلقة بدول المنطقة

العربية. وهناك حاجة لتعزيز الجهود على صعيد الأبحاث والدراسات وجمع البيانات الإحصائية من أجل إرشاد وتوجيه التدخلات والعمل الإنساني في هذه المنطقة؛ نظراً إلى تزايد أشكال الرقّ الحديث في ظلّ ازدياد هشاشة الدولة، أو انتشار النزاعات والأزمات⁽¹⁾.

وهناك دراسات قليلة تتناول مسألة الاتّجار بالأطفال والرقّ الحديث في المنطقة العربية. وتشمل أشكال الاستغلال وإساءة المعاملة التي جرى التبليغ عنها، ما يلي: الاتجار باللّاجئين الشباب، ولاسيّما من إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى الذين يسعون إلى الفرار إلى أوروبا عبر بلدان شمال إفريقيا⁽²⁾، والاتّجار بالأطفال من أجل الاستعباد المنزلي وسباق الجمال، والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، والزواج القسري⁽³⁾. ويسجّل تزايد مخاطر الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية والزواج المبكر للفتيات في مناطق النزاع كالعراق وسوريا واليمن⁽⁴⁾.

الأطفال في وضعية الشارع (مثل توضيحي من العراق ولبنان ومصر)

يشهد عدد من دول المنطقة العربية انتشار ظاهرة الأطفال في وضعية الشارع. وقد تمّ تناول هذه المسألة في الدراسات وخطط العمل الوطنية حول عمل الأطفال في العديد من البلدان، بما في ذلك موريتانيا⁽⁵⁾ والمغرب⁽⁶⁾ ومصر⁽⁷⁾ والأردن⁽⁸⁾ ولبنان⁽⁹⁾.

وأجريت دراسة معمّقة حول هذه الظاهرة في كلّ من العراق ولبنان. ويقدمّ التقييم السريع لأسوأ أشكال عمل الأطفال في العراق الذي أجري عام 2015، دراسة حالات للأطفال الذين يعملون

1 منظمة العمل الدولية (2017). التقديرات العالمية بشأن الرقّ: العمل والزواج القسري، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

2 اليونيسف، رحلات مروعة: انتقال الأطفال والشباب عبر البحر المتوسط، وتعرضهم لمخاطر الاتّجار والاستغلال، 2017.

Harrowing Journeys: Children and youth on the move across the Mediterranean Sea, at risk of trafficking and exploitation, 2017.

3 منظمة العمل الدولية (2013).

Tricked and trapped - human trafficking in the middle east, 2013; UCW (2004). "Understanding Children's Work in Morocco: Report on child labour". Understanding Children's Work Project Country Report Series, May 2004.

4 ملخّص تنفيذي لنتائج دراسة حول الزواج السياحي في اليمن، 16 أكتوبر/ تشرين الأول 2014.

Küppers and Ruhmann 2016, Idem.; International Organization for Migration 2014. Executive Summary of Research Findings on Tourist Marriage in Yemen, 16 October 2014.

5 جمهورية موريتانيا الإسلامية (2017). خطة العمل الوطنية للقضاء على عمل الأطفال في موريتانيا 2015 - 2020.

Plan d'action national pour l'élimination du travail des enfants en Mauritanie (PANETE-RIM) 2015-2020, Edition 2017 sur appui du BIT.

6 اليونيسف (2015). أوضاع الأطفال والنساء في المغرب، تحليل وفقاً لمقاربة الإنصاف

Situation des Enfants et des femmes au Maroc, Analyse selon l'approche équité

7 لدى الحكومة المصرية برنامج قيد التنفيذ لمعالجة مسألة الأطفال بلا مأوى (مقابلة مع السيدة ريم الشربيني، مكتب منظمة العمل الدولية في مصر، 20 أكتوبر/ تشرين الأول 2017).

8 الجامعة الأردنية، مركز الدراسات الإستراتيجية (2016). ملخّص التقرير حول النتائج الرئيسية: المسح الوطني لعمل الأطفال في الأردن 2016. عمّان، أغسطس/ آب 2016.

9 وزارة العمل، خطة العمل الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان بحلول العام 2016.

متسولين في «ذي قار»، وباعة متجولين في «البصرة»⁽¹⁾. وتبحث دراسة عام 2015 التي أجريت في لبنان حول الأطفال العاملين والموجودين في الشوارع، في خصائص هؤلاء الأطفال وحجم هذه الظاهرة: معظمهم يعملون في التسول وباعة متجولين، وما يفوق الثلثين هم من الفتيان، ونصفهم تتراوح أعمارهم بين 10 و14 سنة. وفي حين أنّ 10% من الأطفال في الشوارع هم من اللبنانيين و8% من الفلسطينيين، فإنّ 73% هم من النازحين (السوريين منهم وغير السوريين) القادمين من سوريا. وهم يعملون بين 4 و16 ساعة في اليوم، ويواجهون أخطاراً كثيرة كرفع الأحمال الثقيلة والتعرّض لحوادث السير، وفي بعض الحالات القليلة، للتحرش الجنسي أو الاغتصاب⁽²⁾.
جدير بالذكر أنه في مصر تمّ اطلاق البرنامج القومي «أطفال بلا مأوى»، وتنفذه وزارة التضامن الاجتماعي بالتعاون مع المبادرة الرئاسية «صندوق تحيا مصر»، وبعض الجمعيات الأهلية للتواصل مع الأطفال في وضعية الشارع عبر وحدات متنقلة مرتبطة بمؤسسات رعاية حكومية، تجوب المناطق بحثاً عن الأطفال ومساعدتهم من خلال برامج تأهيلية ودمجهم في المجتمع، وتعليمهم حرف وإيجاد فرص عمل، بعد إكمالهم السن القانوني، فالهدف الأساسي للبرنامج إعادة دمج الأطفال في المجتمع.

- 1 اليونيسف، جمعية عراقي الأمل، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية - الجمهورية العراقية، لجنة رفاه الأطفال -الجمهورية العراقية (2015). تقييم سريع لأسوأ أشكال عمل الأطفال، الجمهورية العراقية، ديسمبر/كانون الأوّل 2015.
- 2 «منظمة العمل الدولية»، «اليونيسف»، «أنقذوا الأطفال»، وزارة العمل (2015). الأطفال العاملون والموجودون في الشوارع: الخصائص والحجم». دراسة أجرتها مؤسسة البحوث والاستشارات، شباط 2015.

يشكّل الأطفال الضحية الأولى للنزاعات المسلّحة والنزوح السكاني في المنطقة. ويميل عمل الأطفال إلى الارتفاع بين اللاجئين والنازحين داخلياً، وكذلك في المجتمعات المضيفة في كلٍّ من لبنان والأردن والعراق. ويُسجّل انخراط الأطفال النازحين واللاجئين في قطاعات اقتصادية مختلفة، مع ارتفاع ملحوظ في ظاهرة عمل الأطفال في وضعية الشارع، والعمل سداداً لِدَيْن، والزواج المبكر، والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية. ويشكّل عمل الأطفال بالنسبة إلى الأسر اللاجئة والنازحة التي تواجه الفقر المدقع والبطالة بين أفرادها البالغين، آلية للمواجهة والتكيّف. ويعمل الأطفال النازحون واللاجئون لساعات أطول وبأجور أدنى من الأطفال المحليين.

وقد أفاد الأمين العام للأمم المتحدة عن زيادة تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلّحة، سواء بين السكّان المحليين أو اللاجئين. وهذا ما ينطبق أساساً على اليمن وسوريا والعراق. وأشار إلى أنّ غالبية الأطفال المجنّدين هم من الفتيان، ولكن مع ميل ناشئ لتجنيد المزيد من الفتيات والأطفال دون سنّ الخامسة عشرة من عمرهم. كذلك يجري احتجاز مئات الأطفال في جميع أنحاء المنطقة العربية، وهم يتعرّضون للتعذيب بحجّة ارتباطهم بالجماعات المسلّحة. ووفقاً لتقرير الأمين العام للأمم المتّحدة، فإنّ العوامل التي تسهم في تجنيد الأطفال هي الرواتب المرتفعة نسبياً، والتأثيرات الدينية والإيديولوجية والدعائية، وأحياناً الضغط والإكراه من جانب مجتمعاتهم المحليّة. ومع ذلك، فإنّ التجنيد ليس دائماً طوعياً؛ إذ يُسجّل ميل متزايد نحو التجنيد الإجباري أو التجنيد «المموّه». ومن الشواغل الرئيسية الأخرى، مسألة تعرّض الفتيات للزواج القسري، والاتجار والاستغلال الجنسي.

وعلاوة على ذلك، يقع الأطفال الذين يعيشون في مناطق النزاع، ضحية للأزمة الإنسانية. فبالإضافة إلى ظروف الفقر المدقع، والتهديدات الصحيّة والأمنية، والضرر الذي لحق بنظام التعليم، يجد الأطفال أنفسهم مجبرين على الانخراط في أنواع جديدة من الأنشطة الملائمة لحالات النزاع المسلح، مثل تهريب السلع عبر الحدود أو بين مناطق القتال، وجمع النفايات النفطية، والقيام بالأعمال المتعلّقة بدفن الموتى (جمع الأشلاء ودفنها)، وتأدية الأعمال المنزلية، بما في ذلك، خصوصاً، جلب المياه أو جمع الطعام من الحقول ومكبات النفايات.

6. التوصيات

إن المحدّات الرئيسة لعمل الأطفال – التي تمخّضت عن دراسة هذه الظاهرة بتجلياتها المختلفة في المنطقة العربية – لا تختلف في عناوينها الكبيرة عن محدّات عمل الأطفال في مناطق أخرى من العالم. فعمل الأطفال ينشأ في المجتمعات الضعيفة التي تعاني من الفقر والبطالة وهشاشة البنية التحتية والنقص في التعليم وانعدام الحماية الاجتماعية. ويزيد من ضعف الأسر التعرّض للصدمات، مثل النزاع المسلح والنزوح السكاني خصوصاً؛ مما يؤدي إلى تفاقم العوامل الدافعة إلى عمل الأطفال. وفي خضم أزمة النزوح واللجوء الراهنة، فإن تعزيز أطر الحماية الوطنية يفيد كلاً من النازحين واللاجئين والمجتمعات المضيفة.

وتستدعي ضخامة الأخطار والآثار الضارّة لعمل الأطفال، الانكباب على وضع مجموعة من سياسات التدخّل العابرة للقطاعات، موزّعة على ثلاثة أهداف عامة⁽¹⁾.

أهداف السياسات	المسح
تعزيز الإطار المؤسسي والتشريعي.	١. القوانين والأنظمة الوطنية. ٢. الإطار المؤسسي.
الحماية من الضعف الاقتصادي والاجتماعي.	٣. سياسات سوق العمل. ٤. الحماية الاجتماعية. ٥. الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم. ٦. برامج التعليم والتوعية.
الحماية من أثر النزاع المسلح.	٧. برامج إنسانية ومساعدات للنازحين واللاجئين. ٨. حماية الأطفال من التجنيد والاستخدام في النزاعات المسلحة. ٩. إعادة تأهيل وإدماج الأطفال المستخدمين في النزاعات المسلحة.

سوف نتطرّق إلى كلٍّ من هذه الأهداف ومجالات التدخّل في الأقسام الواردة أدناه.

6.1 تعزيز الإطار المؤسسي والتشريعي

يبدأ القضاء على عمل الأطفال بمواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير القانونية الدولية، وضمان الإنفاذ الفعّال لقوانين وأنظمة عمل الأطفال. وقد صادقت معظم البلدان العربية على الاتفاقيات الدولية

1 وفقاً لمراجعة منظّمة العمل الدوليّة للسياسات والبرامج، فإنّ « الأدلّة والتجارب توحى ببروز أربعة مجالات رئيسة للسياسات – المعايير القانونية والتنظيمية، الحماية الاجتماعية، التعليم، وأسواق العمل – مدعومة بالحوار الاجتماعي الذي يضمن ملامتها». المصدر: منظّمة العمل الدوليّة (2017). القضاء على عمل الأطفال بحلول عام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، منظّمة العمل الدوليّة، جنيف، 2017.

الرئيسية بشأن حماية الطفل من عمل الأطفال (الملحق رقم 7)، كما بُذلت جهود ملحوظة، للدعم خصوصاً من منظمة العمل الدولية ومنظمة اليونيسف ومنظمة الأغذية والزراعة، من أجل تحسين الأطر القانونية والحوكمة المتعلقة بعمل الأطفال. ومع ذلك، أظهرت هذه الدراسة أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به على مستوى القوانين والأنظمة الوطنية، وعلى مستوى الحوكمة.

6.1.1 القوانين والتشريعات الوطنية

بالإضافة إلى التصديق على المواثيق والاتفاقيات الدولية والعربية، التزم العديد من البلدان بتحديث تشريعاته الوطنية لتشمل ما يلي (الملحق رقم 7):

1. الحد الأدنى لسنّ الاستخدام أو العمل على المستوى الوطني.
2. الحد الأقصى لعدد ساعات العمل المسموح بها.
3. شروط السلامة المهنية والصحية التي يسمح في إطارها باستخدام الأطفال.
4. لائحة رسمية بالأعمال الخطرة.

غير أنه لا يزال هناك عدد من المسائل التشريعية التي ينبغي معالجتها، وهي الآتية:

1. مواعمة الحد الأدنى لسنّ العمل مع سنّ التعليم الإلزامي: ففي عدد من البلدان، كالعراق مثلاً، سنّ التعليم الإلزامي هي أدنى من سنّ الدخول إلى العمل، وهذه الفجوة بين العمرين تشجع الأطفال عند انتهاء فترة التعليم الإلزامي إلى الانخراط المبكر في عمل الأطفال؛ وبالتالي ينبغي تصحيحها.
2. تحديث تشريعات العمل بحيث تشمل كل أشكال عمل الأطفال: فتمّة أنشطة كالزراعة أو العمل المنزلي غالباً ما تترك خارج نطاق الحماية. وعلى سبيل المثال، لا يعتبر قانون العمل المصري عمل المراهقين في الزراعة من ضمن عمل الأطفال.
3. تحديث أو استكمال لائحة الأعمال الخطرة باتجاه تحقيق المزيد من الدقة، وتغطية جميع الأنشطة الخطرة التي يمكن مصادفتها في البلدان أو القطاعات المعنية.⁽¹⁾
4. هناك بعض البلدان التي وضعت لائحة «بالأعمال الخفيفة» المسموح بها للأطفال - وهي تعتبر استثناءً للحد الأدنى لسنّ المسموح بها (الاتفاقية رقم 138، المادة 7) - اعتباراً من عمر 12 أو 13 سنة، شرط ألا تعيق تعليمهم أو أن تكون ضارة بصحتهم أو نموهم. وهناك أيضاً مروحة واسعة من «الأعمال العادية» التي تقع في منزلة بين «العمل الخطر» والعمل «الخفيف»، ويسمح بها للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سن الحد الأدنى (14، أو 15، أو 16 سنة) وسن الثامنة عشرة.
5. التصديق على المواثيق الدولية ذات الصلة كالالتزام باتخاذ مزيد من الخطوات نحو القضاء على

1 على سبيل المثال: قامت الحكومة اللبنانية بإدراج الأعمال الزراعية ضمن لائحة الأعمال الخطرة للأطفال من دون سن الـ 18، ومسموح بها فقط ضمن شروط والسلامة والصحة المهنية بين سن (16 - 18)، عبر مرسوم 8987 الذي أصدر عام 2012.

أسوأ أشكال عمل الأطفال، وبخاصة اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189 بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين، والتي لم تصادق عليها بعد أي دولة من الدول الأعضاء الـ 22 في جامعة الدول العربية. وكما سبق أن أشارت إليه الدراسة، تنص المادة 4 من هذه الاتفاقية على أن تضع كل دولة حداً أدنى لسن العمل المنزلي، وأن تتخذ تدابير تضمن ألا يحرم العمال المنزليون الأطفال من التعليم الإلزامي أو من فرص مشاركتهم في التعليم العالي أو التدريب المهني. كما تنص التوصية رقم 201 المتعلقة بهذه الاتفاقية على أنه ينبغي للأعضاء تحديد قائمة بالأعمال المنزلية الخطرة على الأطفال واتخاذ تدابير تنظيمية لحماية العمال المنزليين دون سن الثامنة عشرة من عمرهم، مثل: تحديد ساعات عملهم تحديداً صارماً لضمان توفير وقت كاف للراحة والترفيه والتعليم والعلاقات العائلية؛ حظر العمل ليلاً؛ فرض قيود على العمل المتطلب بشكل مفرط؛ وضع آليات لرصد ظروف عملهم وعيشتهم.⁽¹⁾

6. تحديث القوانين والأنظمة المتعلقة بإعادة التحاق الأطفال في المدارس من أجل تبسيط الإجراءات والحد من العوائق أمام الأطفال العاملين والمتسربين للعودة إلى التعليم. وتلجأ بعض البلدان إلى التوجيه الإلزامي للأطفال نحو التدريب المهني، إذا تجاوزت مدة انقطاعهم عن المدرسة فترة زمنية معينة محددة.
7. تعديل التشريعات والآليات الوطنية من أجل حماية جميع الأطفال المقيمين من مخاطر ظاهرة عمل الأطفال، بغض النظر عن جنسيتهم أو وضعيتهم القانونية لاجئين أو نازحين أو غيرها.
8. هناك بعض البلدان، كلبان مثلاً، التي أصدرت مذكرة خاصة بحظر بعض الأشكال المحددة من عمل الأطفال. وعلى سبيل المثال، أصدر الأمن العام اللبناني مذكرة يحظر فيها عمل الأطفال دون سن 16 من عمرهم في الزراعة، وبخاصة أطفال اللاجئين السوريين. وقد تمت صياغة هذه المذكرة بالتنسيق مع وزارة العمل في ضوء وضع اللاجئين الحالي، واستغلال العمال السوريين الأطفال من قبل فئات من أصحاب العمل والشاويش.

6.1.2 الإطار المؤسسي

يبقى التحديّ الرئيس متمثلاً في ضمان إنفاذ القوانين والأنظمة الوطنية ومراقبتها. وهذا الأمر يتطلب التدخلات التالية:

1. جمع المعطيات والبيانات وإجراء الدراسات الوطنية، بشكلٍ منتظم، حول عمل الأطفال في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي: اصطدمت هذه الدراسة بنقص في المسوحات والدراسات الوطنية الحديثة المتعلقة بعمل الأطفال في معظم البلدان العربية (الملحق رقم 1، والملحق رقم 5). ويتيح اعتماد نموذج موحد للمسح الوطني إجراء مقارنات على مدى الزمن، إلى جانب تطوير القدرات الوطنية على إجراء المسوحات بشكلٍ منظم. وهذان الأمران ينطويان على قدر كبير من الأهمية

1 فعلى سبيل المثال: في بعض البلدان العربية كالمغرب، تم التصديق على قانون لمنع تشغيل الأطفال دون سن الـ 18 عام (2016).

بالنسبة إلى واضعي السياسات، وهما يشكلان الأساس لصياغة السياسات والتشريعات الوطنية. مثال توضيحي من اليمن: دعمت منظمة العمل الدولية إجراء مسح وطني لعمل الأطفال عام 2010 في اليمن؛ مما أفضى إلى إصدار قرار باعتماد لائحة بالأعمال الخطرة. وقد عمدت المنظمة إلى دعم عملية بناء قدرات الجهاز المركزي للإحصاء ووحدة عمل الأطفال؛ بهدف مأسسة جمع البيانات وإطلاق الجهود الإحصائية السنوية من قبل الحكومة في مجال عمل الأطفال. وأعدت الحكومة ميزانية للدراسة الاستقصائية التالية، ولكن اندلاع النزاع حال دون متابعة الجهود على هذا الصعيد. وبعد انتهاء النزاعات المسلّحة القائمة راهناً، سوف تكون هناك حاجة لبناء القدرات من جديد وإجراء مسح محدث يتضمّن مؤشرات جديدة تتعلّق، على سبيل المثال، بتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاع المسلّح، وذلك من أجل إعداد برامج إعادة إدماج اقتصادي واجتماعي للأطفال المتضرّرين من النزاع⁽¹⁾.

2. أبرزت هذه الدراسة أيضاً الحاجة إلى توفير سلاسل زمنية للمؤشرات الإحصائية المستخرجة من الدراسات والمسوحات المتعاقبة حول عمل الأطفال في المنطقة العربية. ولكن التفاوت في التحديد القانوني لعمل الأطفال بين الدول العربية يخلف تبعات على أدوات القياس الإحصائي المعتمدة على المستوى الإقليمي. لذا، ومن أجل رصد ظاهرة عمل الأطفال وتعزيز السياسات التدخلية على المستوى الإقليمي، يوصى بما يلي:

أ- بالنسبة إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، ينبغي اعتماد استمارة نمطية (تشمل الحد الأدنى من المفاهيم والمتغيّرات المتناسقة والمتفق على تحديد مضمونها) لاستخدامها في الدراسات الاجتماعية الوطنية، والتوافق في ما بين هذه الدول على التكرار الدوري لعملية تحديث البيانات.

ب- بالنسبة إلى منظمة العمل الدولية، ينبغي وضع تقديرات إقليمية حول عمل الأطفال للبلدان الأعضاء في جامعة الدول العربية، أو وضع تقديرات إقليمية فرعية لمجموعة البلدان العربية الإفريقية، التي تستكمل تقديرات منظمة العمل الدولية - المكتب الإقليمي للدول العربية.

3. تصميم دراسات سريعة Rapid Assessment أو مسوحات خاصة للإحاطة بالأنشطة كافة التي تندرج ضمن أسوأ أشكال عمل الأطفال، فضلاً عن أشكال عمل الأطفال الأقل وضوحاً والتي توجد على الأخصّ بين الفتيات الصغيرات، مثل الأعمال المنزلية، والخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر، والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، والزواج المبكر، والعمل الجبري؛ وإجراء دراسات وطنية وإقليمية لاستكشاف هذه الظواهر وآلياتها الأساسية، وتحديد المسارات الأفضل لسياسات التدخل.

4. اعتماد إستراتيجيات وخطط عمل وطنية وتحديثها من أجل مكافحة عمل الأطفال، كالسياسة

1 مقابلة أجريت مع السيد علي دهاق، المنسق القطري لمكتب منظمة العمل الدولية في اليمن، 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.

العمومية المندمجة لحماية الطفولة في المغرب (2015-2025) وبرنامجه التنفيذي، أو خطة العمل الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان بحلول عام 2020⁽¹⁾، أو الإطار الوطني لعمل الأطفال عام 2011 في الأردن الذي تمّ تحديثه⁽²⁾، أو خطة العمل الوطنية في مصر بشأن عمل الأطفال للفترة 2018 - 2025 والتي ينبغي إنجازها بحلول نهاية العام 2017⁽³⁾. والأهم من ذلك كله، ضرورة إجراء متابعة وتقييم منتظم لخطة العمل الوطنية وسياسات التدخل وآثارها.

مثال توضيحي من المغرب: تتضمن السياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة 2015 - 2025 خمسة أهداف استراتيجية (1) تقوية الإطار القانوني لحماية الأطفال وتعزيز فعاليته. (2) إحداث أجهزة ترابية مدمجة لحماية الطفولة. (3) وضع معايير للمؤسسات والممارسات. (4) النهوض بالمعايير الاجتماعية الحمائية. (5) وضع منظومات للمعلومات والتتبع والتقييم والمراقبة.

5. تعزيز التنسيق بين الوزارات والإدارات العامة المعنية، وتيسير عملية الرصد الوطني لعمل الأطفال، وتبادل المعلومات وإحالة الحالات. وفي هذا الإطار، قام عدد من البلدان بإنشاء لجان وطنية مشتركة بين الوزارات لمكافحة عمل الأطفال (كما هو حاصل في لبنان واليمن). وينبغي أيضاً أن يشمل هذا التنسيق بين الهيئات ممثلين عن فعاليات القطاع الخاص، كالجمعيات الزراعية، وروابط أصحاب العمل، والنقابات العمالية، وموردي الخدمات؛ من أجل ضمان التصميم الأفضل والنتائج الفضلى لسياسات التدخل.

مثال توضيحي من الأردن: يدعم مشروع منظمة العمل الدولية «نحو الأردن خالٍ من عمل الأطفال» القدرات المؤسسية والتعاون في مجالات عمل الأطفال عبر إنشاء وحدة عمل الأطفال، وتطوير قاعدة بيانات إلكترونية مشتركة، ونظام رصد تستخدمه الوزارات الثلاث - التعليم والعمل والتنمية الاجتماعية. وقد بوشر بتشغيل هذا النظام عام 2017، وخلال الأشهر القادمة سوف يتم ربط موردي الخدمات به لإحالة الحالات⁽⁴⁾.

6. إنشاء وحدة مكافحة عمل الأطفال: قام عدد من البلدان مثل لبنان واليمن والأردن ومصر فعلياً

- 1 في عام 2013، أطلق رئيس الجمهورية اللبناني خطة العمل الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال بحلول عام 2016. وتمّ إطلاق هذه الخطة في القصر الرئاسي بحضور جميع الوزراء والبرلمانيين والمحافظين والسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية. وأدى ذلك إلى إدراج مسألة عمل الأطفال من ضمن أولويات الأجندة الوطنية، وبخاصة في بداية الأزمة السورية. وهذه أول رئاسة عربية تطلق خطة عمل وطنية للقضاء على عمل الأطفال، وهي سابقة جديرة بالتقدير. وفي عام 2016، تمّ تحديث خطة العمل من قبل اللجنة التسييرية الوطنية لمكافحة عمل الأطفال (تترأسها وزارة العمل وتدعمها منظمة العمل الدولية) للاستجابة للتدفق الهائل في أعداد اللاجئين السوريين.
- 2 مقابلة مع السيّدّة نهاية دبدوب، منسّقة البرامج الوطنية، مشروع عمل الأطفال بين اللاجئين السوريين، منظمة العمل الدولية في الأردن، 23 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.
- 3 مقابلة مع السيّدّة ريم الشربيني، منظمة العمل الدولية في القاهرة، 20 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.
- 4 مقابلة مع السيّدّة نهاية دبدوب، منسّقة البرامج الوطنية، مشروع عمل الأطفال بين اللاجئين السوريين، منظمة العمل الدولية في الأردن، 23 أكتوبر/ تشرين الأول 2017. Peter Matz (2016). Child labour within the Syrian refugee response: Stocktaking report, Draft, 24 August 2016

- بإنشاء وحدة مكافحة عمل الأطفال بدعم من منظمة العمل الدوليّة.
7. تعزيز قدرات تفتيش العمل: تشير كلّ الدراسات الوطنية والمقابلات التي أجريت إلى ضعف قدرات تفتيش العمل خصوصاً لناحية الميزانية والتدريب وعدد مفتّشي العمل المكلفين بعمل الأطفال⁽¹⁾.
8. ثمة حاجة إلى بلورة وسائل تفتيش أخرى، مثل الشرطة البلدية، والأمن العام، وقوى الأمن الداخلي، وكذلك الاتحادات الزراعية، لا سيما عندما يتعلّق الأمر بأصحاب عمل يلجئون إلى تشغيل الأطفال في نشاطات غير شرعية أو في أعمال قسرية.

مثال توضيحي من لبنان: تلقت عناصر قوى الأمن الداخلي اللبناني تدريباً خاصاً من قبل وزارة العمل ومنظمة العمل الدوليّة حول كيفية التعامل مع عمل الأطفال في الشوارع، ومع العصابات المشرفة على تشغيلهم. كما أجريت دورات توعية لعناصر قوى الأمن العام حول التعامل مع الوسطاء أو ما يسمّى بالشاويش، الذين يستخدمون الأطفال في الزراعة في ظروف شبيهة بالسخرة، ولاسيما الأطفال اللاجئين، في ضوء المذكرة الصادرة عن الأمن العام اللبناني عام 2016 التي تحظر استخدام الأطفال دون سنّ 16 في الزراعة⁽²⁾.

- 9 - تحسين التنسيق والمواءمة بين الخطط والآليات الوطنية المتعلقة بعمل الأطفال والبرامج الإنسانية في البلدان المعنية بالاستجابة للآزمات عبر مثل هذه البرامج؛ وذلك من أجل إيجاد نظام موحد يشمل جميع الأطفال في البلد المعنيّ.

6.2 الحماية من الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية

تحتلّ المحدّات الاقتصادية والاجتماعية لعمل الأطفال مركزاً محورياً في السياسات الرامية إلى حمايتهم. وكما تبين من خلال هذا التقرير، ينخرط الأطفال في سوق العمل بوصفه وسيلة لدعم أسرهم التي تعاني من الفقر والبطالة. وبالتالي، فإنّ التخفيف من الضعف الاقتصادي للأسر هو مفتاح القضاء على عمل الأطفال. وثمة محدّات أخرى لعمل الأطفال، مرتبطة هي أيضاً بالضعف الاقتصادي والاجتماعي، وهي تتمثل في تأمين الحصول على التعليم الجيد والخدمات الأساسية، مثل الكهرباء والمياه ورفع مستوى التعليم والوعي لدى الأهل.

6.2.1 سوق العمل والسياسات المعيشية في الأرياف

تلجأ الأسر الفقيرة إلى عمل الأطفال باعتبارها إستراتيجية للمواجهة، ووسيلة لتأمين دخل إضافي. وتعاني هذه الأسر من الفقر والبطالة، وهي معرّضة على نحو خاص للصدّات الفردية أو الجماعية،

1 مقابلة مع السيّدّة نهاية ديدوب، منسّقة البرامج الوطنية، مشروع عمل الأطفال بين اللاجئين السوريين، منظمة العمل الدوليّة في الأردن، 23 أكتوبر/ تشرين الأوّل 2017؛ مقابلة أجريت مع السيّد علي دهاق، المنسّق القطري لمكتب منظمة العمل الدوليّة في اليمن، 12 أكتوبر/ تشرين الأوّل 2017؛ مقابلة مع السيّدّة ريم الشريبي، المنسّقة القطرية لمنظمة العمل الدوليّة في القاهرة، 20 أكتوبر/ تشرين الأوّل 2017؛ مقابلة مع السيّدّة مليكة العاطفي، مسئولة حماية الطفل في منظمة اليونيسف في المغرب، 30 أكتوبر/ تشرين الأوّل 2017؛ تعليقات اليونيسف - المغرب المدرجة في الاستمارة.

2 السيّدّة حياة عسيّران، الاستشارية الأولى في مجال عمل الأطفال في منظمة العمل الدوليّة.

كوفاة أو مرض أحد أفراد الأسرة، أو تفجّر أزمات اقتصادية أو أمنية.

إنّ الطريقة الأنجع للحدّ من هذا الضعف هي في اعتماد مقاربة بنوية لسوق العمل، مع التركيز على ما يلي:

1. إنّ ضمان «العمل اللائق والأمن وبأجر ملائم» للشباب والبالغين من شأنه الحدّ من الفقر، ومن الحاجة إلى عمل الأطفال. وأحد العناصر الأساسية لتحقيق ذلك، يتمثّل في ضمان حرية تكوين الجمعيات والحقّ في التفاوض الجماعي. كما أنّ فرص العمل اللائق والأداء الجيد لسوق العمل تعنيان أيضاً عائداً كامنة أعلى للتعليم: فانخفاض الطلب على اليد العاملة غير الماهرة، وزيادة فرص تشغيل اليد العاملة الماهرة، سوف يؤدّيان إلى ارتفاع معدلات الالتحاق بالمدرسة وانخفاض معدلات عمل الأطفال⁽¹⁾.
2. تعزيز سبل العيش اللائقة في الزراعة عبر دعم إنشاء التعاونيات، والحصول على القروض والتقنيات المستدامة، وتعميم الممارسات الزراعية البديلة من أجل تحسين عوامل الإنتاجية والاستدامة، وتعزيز الصناعات الغذائية والبنية التحتية لدعم جودة المنتج وقيّمته في السوق⁽²⁾.
3. تشجيع التحوّل من الاقتصاد غير النظامي إلى الاقتصاد النظامي عبر اعتماد سياسات تستهدف الشفافية وتوفير المعلومات والتوعية وتحفيز الأسواق ودعمها من أجل انتقال المؤسسات والعمّال غير النظاميين إلى الفضاء النظامي؛ وكذلك عبر الاستثمار في التدريب المهني الذي يبني ويعزّز مهارات العمّال غير النظاميين ويستجيب لمتطلبات سوق العمل، بما في ذلك صيغ التلمذ المهني غير النظامي⁽³⁾. وينبغي على الحكومات أيضاً دعم عملية تنظيم وتحويل القطاع الزراعي إلى قطاع نظامي من خلال ضمان التغطية الاجتماعية للعمّال الزراعيين، وتعزيز تفتيش العمل في المرافق الزراعية.
4. معالجة عمل الأطفال الذي ينطوي على أخطار:

أ- أولاً، معالجة الأخطار التي تطال المراهقين المسموح لهم بالعمل، من خلال تأمين الفحوصات الطبية في مكان العمل بشكلٍ منتظم، وتعزيز معارفهم ووعيهم حول السلامة والصحة المهنية، وتحديد المجالات ذات الأولوية لتدخلات مفتشية العمل، وتعبئة ودعم النقابات العمالية واتحادات الأعمال وهيئات الحماية الاجتماعية في عملية رصد الحدّ الأدنى لسنّ العمل والتطبيق السليم لمبادئ السلامة والصحة المهنية⁽⁴⁾. ويضاف إلى ذلك، تعزيز ثقافة السلامة المهنية في المجتمعات المحلية والإدارات العامة (وزارة الزراعة) وصغار المزارعين.

1 منظمة العمل الدولية (2017). القضاء على عمل الأطفال بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

2 منظمة العمل الدولية (2017). القضاء على عمل الأطفال بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

3 منظمة العمل الدولية (2017). القضاء على عمل الأطفال بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

4 منظمة العمل الدولية (2017). القضاء على عمل الأطفال بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

ب- وثانياً، معالجة أخطار عمل الأطفال في الزراعة عبر إجراء دورات تدريبية ورفع مستوى الوعي حول أخطار العمل الزراعي، وبخاصة حول التعرّض للمبيدات⁽¹⁾، بين الأفرقاء المعنيين كافة، بمن فيهم الأطفال والأهل والأجهزة الرسمية المعنية وتجمعات المنتجين والعمال الزراعيون والبلديات والمدارس الريفية.

المربع رقم 11: معالجة مسألة عمل الأطفال في الزراعة في حالة الأزمات الممتدة

تؤدي النزاعات المسلحة إلى زيادة هشاشة وضعف الأسر، فضلاً عن أثرها السلبي على عمل الأطفال. وفي المناطق الريفية، يؤثر فشل موسم الحصاد وصعوبة الحصول على الموارد الطبيعية أو عدم توفرها على معيشة الأسر، ويفاقم الحاجة إلى تأمين دخل من عمل الأطفال. وعلاوة على ذلك، قد تصبح المهام والأعمال التي يؤديها الأطفال في القطاع الزراعي أكثر خطورة نتيجة التعرّض للمتفجرات في أثناء العمل في الحقول على سبيل المثال، أو قد تتطلب هذه المهام الانتقال إلى محيط جديد وغير مألوف بعيداً عن المنزل؛ مما يعرّض الأطفال إلى قدر أكبر من مخاطر الضرر. إن دعم سبل عيش السكان الريفيين من خلال برامج الزراعة والأمن الغذائي والتغذية، قد يشكل أحد السبل الفعّالة للحيلولة دون عمل الأطفال في الزراعة. وقد طوّرت منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) دليلاً إرشادياً يتضمّن الأسئلة والإجراءات الرئيسية ذات الصلة بمكافحة عمل الأطفال، التي ينبغي أخذها في الاعتبار في جميع مراحل برمجة التدخلات الإنسانية وإنفاذها وتقييمها. وفي لبنان، على سبيل المثال، تستخدم منظمة الأغذية والزراعة «دليل الرصد والتقييم لعمل الأطفال في الزراعة» في تقييم مشروع استصلاح الأراضي لإشراك العمّال السوريين في الزراعة. وسوف تقوم المنظمة بإجراء دراسة أساسية للمشروع ورصده ومراقبة تنفيذه من أجل ضمان عدم إشراك الأطفال في أعمال ضارة.

المصدر: منظمة الأغذية والزراعة (2017). دليل إرشادي: عمل الأطفال في الزراعة في الأزمات الممتدة والسياقات الهشة والإنسانية

FAO (2017). Guidance Note: Child labour in agriculture in protracted crises, fragile and humanitarian contexts

6.2.2 الحماية الاجتماعية

تشكّل الحماية الاجتماعية أحد السبل الأساسية للحدّ من تعرّض الأسر للصدمات الاقتصادية. وبالتالي، تبرز الحاجة إلى ما يلي:

1. تطوير خطط وبرامج فعّالة للضمان الاجتماعي والرعاية الصحية والحماية من البطالة⁽²⁾.

1 مقابلة مع السيّدّة فانتن عضاضة والسيّد علي درويش، منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) – لبنان، 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2017.
2 منظمة العمل الدوليّة (2017). القضاء على عمل الأطفال بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، منظمة العمل الدوليّة، جنيف، 2017.

2. تصميم برامج تحويلات نقدية لاستهداف الأسر الأكثر عرضة لعمل الأطفال؛ بغية الحد من عمل الأطفال⁽¹⁾.

3. تعزيز آليات حماية الطفل، وضمان اتباع المقاربة المتعددة القطاعات لحماية الطفل⁽²⁾.

مثال توضيحي من لبنان: يواجه الأطفال السوريون النازحون عوائق متعددة للحصول على التعليم الابتدائي في لبنان، من بينها، اعتماد الأسر على الدخل الذي يؤمّنه عمل الأطفال، وكلفة التعليم كالنقل على سبيل المثال. وقد أطلقت منظمة اليونيسف ووزارة التربية بالتعاون مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، برنامجاً تجريبياً للتحويلات النقدية يهدف إلى دعم كلفة النقل والتعويض عن عائدات عمل الأطفال. وهذا مثال على إدماج المسائل المتعلقة بعمل الأطفال ضمن سياسات التدخل المتعددة القطاعات (التعليم والمساعدات النقدية)⁽³⁾⁽⁴⁾.

6.2.3 الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم

إنّ الوصول إلى الخدمات الأساسية في بعض البلدان، قد يكون محدوداً في المناطق الريفية النائية ذات البنية التحتية المحدودة. ومن المحتمل أن تبرز هذه المشكلة أو تتفاقم في حالات النزاع المسلح، وأن تطال السكّان النازحين؛ وكلّما طالّت مدّة تأثر هذه الخدمات، كان احتمال انتشار عمل الأطفال أكبر⁽⁵⁾. وقد أثبتت الدلائل أنّ ضمان الوصول إلى الخدمات الأساسية، وبخاصة الكهرباء والمياه والتعليم، هو أحد العوامل الحاسمة للحد من عمل الأطفال. وبالتالي، تبرز الحاجة إلى القيام بالمبادرات التالية:

1. تحسين فرص الوصول إلى شبكات الكهرباء والمياه، وخصوصاً في المناطق الريفية غير النامية، لما له من أثر مباشر على مقدار الوقت الذي تمضيه الفتيات في تأدية الأعمال المنزلية؛ مما يوفرّ لهنّ الوقت الكافي لارتياح المدرسة والقيام بواجباتهنّ المدرسية⁽⁶⁾. وجدير بالذكر أنّ المبادرات التي تتوجه إلى المناطق الريفية والزراعية كما في المغرب على سبيل المثال: المبادرة الوطنية لتنمية

1 منظمة العمل الدولية (2017). القضاء على عمل الأطفال بحلول العام 2025: مراجعة السياسات والبرامج، منظمة العمل الدولية، جنيف، 2017.

2 بيتر ماتز (2016). Child labour within the Syrian refugee response: Stocktaking report, Draft, Peter Matz. 24 August 2016

3 بيتر ماتز (2016). المرجع السابق نفسه.

4 وزارة الشؤون الاجتماعية، ترى أن هذا النوع من الإجراءات خاصة الدعم المالي المباشر للعائلات النازحة، لم تجدي نفعاً في منع التسرب من المدرسة على الرغم من أن المدرسة وتكلفة مستلزماتها متوفرة مجاناً من قبل الحكومة اللبنانية، وتوصي الوزارة بتطبيق قانون التعليم الإلزامي والمجاني على جميع الأطفال الموجودين على الأراضي اللبنانية. مع ضرورة وضع سياسات لتنظيم الأسرة؛ حيث كثرة الإنجاب في هذه الظروف الصعبة.

5 اللجنة الدولية للصليب الأحمر، Ernesto Mauricio Granillo المستشار الإقليمي لحماية السكان في منطقتي الشرق الأوسط والشرق الأدنى.

6 برنامج «فهم عمل الأطفال» UCW 2004.

Understanding Children's Work in Morocco: Report on child labour". Understanding Children's Work Project Country Report Series, May 2004

الإنسان (NIHD)، وبرنامج وطني لمكافحة عمل الأطفال عبر وزارة التضامن الاجتماعي والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، و Entraide Nationale.

2. ضمان حصول الجميع على التّعليم الجيّد وإنفاذ التّعليم الإلزامي: توفير المدارس على مسافات قريبة وإمكانية الوصول إليها عبر الطرقات ووسائل النّقل الآمنة (في حالة السّلم أو الحرب على حدّ سواء)؛ ومعالجة التكاليف المدرسيّة، سواء المباشرة منها أو غير المباشرة، مثل رسوم التّسجيل، ووجبات الطعام، ووسائل النّقل؛ وضمان جودة التّعليم من خلال توفير الفصول الدراسيّة وتدريب المعلّمين؛ والتّصدي للعنف والتّمر في المدارس.
3. تعزيز التّعليم في صفوف الأطفال المراهقين وسيلة لإبقائهم داخل النظام التّعليمي، وخارج عمل الأطفال الذي يعرّضهم للأخطار. ويمكن القيام بذلك، بشكل خاص، من خلال تعزيز برامج التّعليم والتدريب التّقني والمهني ذات الصّلة القويّة بسوق العمل والاندماج المالي، ودعم مبادرات التّعليم غير النظامي التي تتفّذها المجتمعات المحليّة لسدّ الثغرات في نسق التّعليم النظامي (خصوصاً في حالات النزاع والنزوح).

مثال توضيحي من الأردن ومصر:⁽¹⁾ في إطار معالجة ظاهرة «التسرّب المدرسي»، بادر الأردن ومصر إلى تطوير برامج التّعليم الأساسي غير النظامي للأطفال العاملين، والأمين منهم على نحو خاص؛ مما يتيح لهم فرص الحصول على العمل اللائق.

- . تقدّم هذه المبادرة، بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، برنامج تعليم مجانيًا لمدة سنتين، بديلاً عن التّعليم الرسمي النظامي، وهو يميّز بمرونة المنهج الدراسي واقتصار ساعات التّعليم على ساعتين يوميًا ولمدة خمسة أيّام في الأسبوع، ويؤدّي إلى الحصول على شهادة تعادل الصفّ العاشر. ويتضمّن هذا البرنامج دورات لتّعليم اللغة الإنكليزية والتدريب على استخدام الحاسوب، بالإضافة إلى الرياضيات، واللغة العربية، والعلوم الأساسية، والتّعليم الديني، ومهارات الحياة الأساسية. وبعد إتمام هذا البرنامج التّعليمي والحصول على شهادة تعادل الصفّ العاشر من التّعليم الإلزامي، يخير الأطفال الذين يتجاوز عمرهم الحدّ الأدنى لسنّ العمل (16 - 18 سنة) بين (1) الالتحاق ببرنامج تدريب مهني مطوّر مع (أ) منهاج قائم على الكفاءة، و (ب) السلامة والصحة المهنية الملائمة، و (ج) الحماية الاجتماعية، و(د) الخضوع لاختبارات والحصول على شهادة؛ أو (2) الالتحاق بدورات التّدريب المهني المنتظمة.
- . أما في مصر يوجد المدارس المجتمعية المدعومة من قبل الحكومة المصرية والجمعيات الأهلية. والتي تعمل بنظام الفصل الواحد خصوصاً في ريف جنوب مصر، والتي حققت نجاحاً في إعادة الآلاف من المتسربين من المدرسة إلى اتمام التّعليم الأساس.

1 مقابلة مع السيّدّة نهاية دبدوب، منظمّة العمل الدّولية في الأردن، 23 أكتوبر/ تشرين الأوّل 2017.

6.2.4 برامج التعليم والتوعية

تبيّن أنّ مستوى تعليم الأبوين يؤثر على عمل الأطفال في بلدان مثل مصر والمغرب. وفي الواقع، تزداد احتمالات تسرب الأطفال من المدرسة وانخراطهم في سوق العمل، متى كان الأبوان أميين، ولاسيما الأمهات. وبشكل أعمّ، هناك حاجة إلى العمل على الحدّ من تأثير الأعراف والسلوكيات الاجتماعية السائدة في المجتمعات المحلية والمحبة لعمل الأطفال. ولذلك، توصي الدراسة باعتماد السياسات التالية:

1. برامج محو الأمية وتعليم الكبار: من المهمّ جدّاً تشجيع البرامج التعليمية لمحو الأمية بين البالغين باعتبارها إستراتيجية لرفع معدّلات التحاق الأطفال بالمدرسة والحدّ من عملهم.
2. اللجوء إلى الحملات الإعلامية والشراكات مع وسائل الإعلام، والفاعلين الاجتماعيين، والمجتمع المدني، سواء على المستوى القطري أو الإقليمي؛ لتعزيز حقوق الطفل وترسيخ القيم الثقافية والاجتماعية التي لا تتعامل مع الطفل بوصفه مصدراً للدخل. وهذه واحدة من التوصيات التي انبثقت عن الاجتماع التشاوري الذي نظّمته جامعة الدّول العربية في القاهرة في شهر كانون الثاني 2018.

6.3 الحماية من أثر النزاع المسلح

6.3.1 البرامج الإنسانية والمساعدات للنازحين واللاجئين

«لا لضياح جيل» هي مبادرة إقليمية مشتركة لدعم الأطفال والشباب المتأثرين بالأزمات السورية والعراقية، مع التركيز على محاور ثلاثة هي: (1) التعليم، (2) حماية الطفل، (3) المراهقون والشباب⁽¹⁾. وفي إطار هذه المبادرة، واستناداً إلى الركيزة الثانية المتعلقة بحماية الطفل، قامت منظمة اليونيسف بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة العمل الدّولية، بوضع إطار إستراتيجي إقليمي بشأن عمل الأطفال⁽²⁾.

إنّ الهدف من هذا الإطار الإستراتيجي هو توجيه عملية تطوير السياسات والبرامج التي يمكن أن تسهم في حماية الأطفال من الانخراط في عمل الأطفال، وفي الحدّ من المخاطر التي يواجهونها، وفي معالجة احتياجاتهم الفورية، وصولاً إلى القضاء على عمل الأطفال، وبخاصة في أسوأ أشكاله. ولتحقيق هذه الغاية، يطرح الإطار الإستراتيجي مقاربة متكاملة ومتعدّدة القطاعات، تعمل على بناء المعارف والقدرات في مجال عمل الأطفال لدى الفعاليات والأطراف المعنية، وتضع مبدأ «عدم إلحاق الضرر»، أي ضمان عدم قيام السياسات والبرامج ذات الصلة، عن غير قصد، بإدامة عمل الأطفال. وتركّز المقاربة المتعدّدة القطاعات المقترحة على أربعة مجالات إستراتيجية، هي:

1. سياسات وبرامج تعليمية تعالج بفعالية مسألة عمل الأطفال.

1 الموقع الإلكتروني لمبادرة «لا لضياح جيل» / <http://nolostgeneration.org/>

2 مفوضية الأمم المتّحدة السامية لشؤون اللاجئين، منظمة اليونيسف، منظمة العمل الدّولية (2017).

Child Labour within the Syria Refugee Response: A Regional Strategic Framework for Action.

مثال توضيحي من قطر: «علم طفلاً»، مبادرة دولية، أطلقتها مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع، استهدفت تعليم ملايين من الأطفال خارج المدرسة؛ وتستعمل وسائل مبتكرة للوصول إليهم في المناطق الأكثر فقراً أو التي بها نزاعات أو كوارث طبيعية، خصوصاً في إفريقيا والشرق الأوسط.

2. سياسات وبرامج تستهدف تمكين الأسر الضعيفة اقتصادياً للحد من انخراط أطفالها في عمل الأطفال.

3. برامج حماية للطفل ذات فعالية لمعالجة أسوأ أشكال عمل الأطفال.

4. التنسيق، والمناصرة، وإدارة المعرفة حول عمل الأطفال بشكل فعال من أجل استجابة ذات كفاءة ناجعة.

إن هذه المقاربة ذات الأبعاد القطاعية المتعددة والمتكاملة والتي تركز على بناء القدرات الوطنية، تتسجم مع توصيات منظمة العمل الدولية⁽¹⁾ بشأن حماية الأطفال في حالة الأزمات والعمل الإغاثي، وهي توصيات تشمل:

1 - إدماج قضايا عمل الأطفال في مراحل العمل الإغاثي كافة، بدءاً من الخطط التحضيرية لمواجهة الأزمة وصولاً إلى جهود التعافي في مرحلة ما بعد الأزمة، وذلك بمشاركة جميع الحكومات والجهات غير الحكومية. والتوجيه الأمثل لعملية الإدماج وتنسيق الجهود، متوفر في كتيب عمل الأطفال في حالات الإغاثية، الصادر عن فريق عمل متخصص بهذا الموضوع تتشارك في ترؤسه منظمة العمل الدولية وPlan International.

2 - البناء على النظم الوطنية القائمة لمقاربة عمل الأطفال بين اللاجئين والنازحين، وهذا البناء مشروط بتوافق السياسات العامة مع الموارد والقدرات الوطنية المتاحة. إن توصية منظمة العمل الدولية (رقم 205) حول التشغيل والعمل اللائق من أجل السلم والسمود (2017)، تعترف أيضاً بدور المجتمع الدولي في هذا الإطار وبأهمية التوزيع العادل للأعباء والمسئوليات.

3 - ضمان التنسيق السريع والفعال حول موضوع عمل الأطفال بين الجهات المعنية بالتنمية والإغاثية، والحرص على أن تكون إجراءات الإغاثية القصيرة الأجل داعمة ومنسجمة مع الجهود الطويلة الأجل لمكافحة عمل الأطفال.

4 - مقارنة العلاقة بين عمل الأطفال والتدهور المفاجئ في الأوضاع المعيشية في حالات الأزمة. وتدعو توصية منظمة العمل الدولية رقم 205 إلى «إجراءات فورية للتشغيل وخلق الفرص المولدة للدخل» للسكان المعنيين بالأزمة. وهذا يشمل معالجة العوائق القانونية التي تعترض اللاجئين، لجهة انخراطهم في سوق العمل وفي العمل اللائق، بالتزامن مع جهود بناء الصمود وتدعيم قدرات المجتمعات المضيفة.

1 ILO (2017). Ending child labour by 2025: A review of policies and programmes, International Labour Office (ILO), Geneva, 2017.

المربع رقم 12: إطار عمل الأونروا لحماية أطفال اللاجئين الفلسطينيين

تقدّم وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) الدعم والحماية لأكثر من 5 ملايين لاجئ فلسطيني مسجّلين لديها في مناطق عملياتها الخمس (الضفة الغربية، وقطاع غزة، وسوريا، ولبنان، والأردن)، ومن بين هؤلاء نحو 2.5 مليون طفل. ويواجه أطفال اللاجئين الفلسطينيين مجموعة من التحديات المتعلقة بحماية الطفل في جميع أنحاء المنطقة، وهم كثيراً ما يعانون من حرمانهم من أبسط حقوقهم.

النزاع المسلح والنزوح: يعاني أطفال اللاجئين الفلسطينيين من آثار النزاعات المسلحة والعمليات العسكرية، ويتعرّضون في الضفة الغربية (بما في ذلك القدس الشرقية)، بشكل خاص، لمخاطر الاحتجاز والاعتقال. وتواجه الأسر الفلسطينية مع أطفالها في الأراضي الفلسطينية المحتلة خطر هدم المنازل والنزوح. وفي السنوات الأخيرة الماضية، نزحت الآلاف من العائلات الفلسطينية اللاجئة وأجبرت على الفرار من ديارها بسبب النزاعات المسلحة في غزة وسوريا.

عمل الأطفال والتسرّب المدرسي: تطال مسألة عمل الأطفال كلاً من الفتيان والفتيات من اللاجئين الفلسطينيين، الذين يواجهون مخاطر التسرّب من المدرسة لأسباب اجتماعية واقتصادية، بما في ذلك العمل والزواج المبكر. كما يعاني هؤلاء الأطفال من محدودية فرص العمل والتعليم المستقبلية. وقد تبنت الأونروا «مقاربة لنظم حماية الطفل تركّز على اعتماد نهج شمولي ومستدام، وعلى تعزيز البيئة الحامية حول الأطفال، بالإضافة إلى تمكين الأطفال أنفسهم. وهذا ينطوي على التشارك في العمل مع الأنظمة الرسمية (الحكومات)، وغير الرسمية (المقاربة المجتمعية) للوقاية والاستجابة للعنف ضدّ الأطفال أو استغلالهم، أو إساءة معاملتهم، أو إهمالهم؛ بحيث يحظى الأطفال بحماية أفضل في أيّ ظرف كان»⁽¹⁾.

وبدعم من منظمة اليونيسف، جرى تطوير إطار عمل لحماية الطفل يهدف إلى توفير مقاربة متماسكة لأنشطة حماية الطفل المتنوّعة التي تجريها دوائر البرامج والمكاتب الإقليمية. وينظر إلى هذا الإطار بكونه وثيقة توجيهية للسياسات الإستراتيجية لعمل الوكالة، بجميع موظفيها، في مجال حماية الطفل، تحدّد التزامات الوكالة والأولويات وفقاً للركائز التالية:

- **الركيزة الأولى:** الالتزام بحماية الطفل واحترام حقوقه، بما يشمل عملية بناء القدرات.
- **الركيزة الثانية:** ضمان سلامة الأطفال، ويشمل ذلك إنفاذ إجراءات ضمان السلامة من قبل موظفي الأونروا، وتجنّب مدارس ومنشآت الأونروا من العنف، وتعزيز آلية رفع الشكاوى للموظفين والمجتمع المحلي.

1 «تكييف مقاربة نظم حماية الطفل: ورقة لتوضيح المفاهيم»، 2010، اعتمدت من قبل اليونيسف ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين الفلسطينيين ومنظمة إنقاذ الطفل. (الأونروا (2016)، إطار عمل حماية الطفل. 2016).

– **الركيزة الثالثة:** تقديم الخدمات والبرامج التي تراعي احتياجات الطفل، وذلك يشمل تعميم حماية الطفل في تقديم الخدمات والبرامج، وإنشاء آلية إحالة فاعلة لمعالجة قضايا حماية الطفل في كل مكتب من مكاتب الأونروا الإقليمية الخمسة، والقيام بتدخلات شاملة ومشاركة بين القطاعات لحماية الطفل، ووضع برامج حماية للطفل قائمة على الدلائل. المصدر: الأونروا (2016)، إطار عمل حماية الطفل.

6.3.2 حماية الأطفال من التجنيد والاستخدام في النزاعات المسلحة

في آخر تقرير للجمعية العمومية⁽¹⁾، شدّدت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة على تطوير شراكات إقليمية لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. واستناداً إلى اتفاق التعاون مع جامعة الدول العربية عام 2014، أشارت الممثلة الخاصة إلى الجهود المستمرة للتصديق، من جانب جميع الدول الأعضاء، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.

وجاء جزء من حملة اليونيسف تحت عنوان «أطفال لا جنود» (2014 – 2016)، التزمت فيه الصومال والسودان واليمن بمبادرة «جيش خالٍ من الأطفال» عبر توقيعها على خطط عمل مع الأمم المتحدة. وفي حين تعمل القوات السودانية الوطنية على الخطوات الأولى لنشر وتنفيذ خطة العمل، فإن الأزمات المستمرة في الصومال واليمن عرقلت التقدم في التنفيذ، لكن الدعوة استمرت لإطلاق سراح الأطفال من القوات المسلحة والجماعات المسلحة.

وقد طرحت الممثلة الخاصة سلسلة من التوصيات الرامية إلى معالجة هذه الظاهرة على المستويات العالمية والإقليمية والقطرية، ومن بينها ما يلي:

– حماية التعليم في حالات النزاع المسلح؛ نظراً إلى أنّ «الأطفال الملتحقين بالمدارس هم أقلّ تعرّضاً للانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك التجنيد والاستخدام جنوداً، والاعتصاب، والعنف الجنسي، والاختطاف». ويشمل ذلك اتخاذ «تدابير ملموسة لمنع استخدام المدارس لأغراض عسكرية»، وتوفير التمويل المناسب لبرامج التعليم في حالات الطوارئ المتصلة بالنزاعات.

– تسهيل وصول المساعدات للأطفال والسكان المدنيين وفقاً لما ينصّ عليه القانون الدولي؛ نظراً إلى زيادة استخدام الحصار، وبشكلٍ مثير للقلق، أسلوباً من أساليب الحرب.

– تعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية، وتنفيذ مبادرات الدروس المستفادة وتجميع أفضل الممارسات لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وتدعو الممثلة الخاصة للمنظمات الإقليمية إلى تحسين أطر

1 الأمم المتحدة، الجمعية العمومية (2017). تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة، A/72/276 2) أغسطس/ آب 2017.

الحماية القانونية وإدماج اعتبارات حماية الطفل في سياساتها وتخطيطها العملي وفي ما تقوم به من تدريب للموظفين.

- اتخاذ التدابير المناسبة لإعادة الإدماج الاجتماعي للأطفال المجندين أو المحتجزين بعد إطلاق سراحهم من القوات أو الجماعات المسلحة، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الفتيات اللواتي يواجهن صعوبات أكبر في قبولهن من جديد في أسرهن أو مجتمعاتهن المحلية، وكثيراً ما يوصن بوصمة العار. وهذا يتطلب دعماً سياسياً وتقنياً ومالياً لبرامج إعادة الإدماج من الدول الأعضاء.
- ضمان القدرة على حماية الأطفال على المستوى القطري.

المربع رقم 13: حماية الأطفال في النزاعات المسلحة بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

من أجل ضمان الامتثال لمعايير القانون الدولي الإنساني بشأن حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، يوصى باتخاذ التدابير التالية:

- يجب على الدول الأطراف في البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني لاتفاقيات جنيف لعام 1949 (التي تشمل جميع الدول العربية باستثناء الصومال) اعتماد تشريعات تنص على أنّ تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشرة من عمرهم في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، ومشاركتهم في الأعمال العدائية، هي جرائم جنائية (البروتوكول الأول، المادة 77 (2)، والبروتوكول الثاني، المادة 4 (3) (ج)).

وتجدر الإشارة إلى أنّ معظم الدول العربية وقّعت اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك التجنيد الإلزامي أو الإجباري للأطفال لاستخدامهم في النزاعات المسلحة، واعتمد العديد من البلدان تدابير وطنية لإنفاذ هذا الحظر. وعلى سبيل المثال، أدرج لبنان في قائمة الأعمال الخطرة (المرسوم رقم 2012/8987) حظر استخدام الأطفال في الاحتجاجات في الشوارع وحرق الإطارات والنزاعات المسلحة. وعلاوة على ذلك، فإن مديرية القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في الجيش اللبناني، تضمن أنّ هذا الحظر يتم تنفيذه من قبل القوات المسلحة، وتوفّر التدريب الداخلي عليه⁽¹⁾.

- يجب على الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاع المسلح، اعتماد تشريعات تنص على أنّ التجنيد الإلزامي للأطفال دون سن الثامنة عشرة، ومشاركتهم في الأعمال العدائية، هي جرائم جنائية (البروتوكول الاختياري، المادة 1-6 المتعلقة بالمادتين 1 و2).

1 مقابلة مع السيدة حياة عسيران، الاستشارية الأولى في مجال عمل الأطفال في منظمة العمل الدولية، 15 ديسمبر/ كانون الأول 2017.

- ضمان الامتثال لمعايير القانون الدولي الإنساني بشأن الحصول على التعليم في النزاعات المسلحة (انظر على سبيل المثال في: المادة 4 3- (أ) من البروتوكول الثاني؛ والمادة 78 من البروتوكول الأول؛ والمواد 38 و72 و125 من اتفاقية جنيف III؛ والمواد 13، 24، 50، 108، 142 من اتفاقية جنيف IV؛ القواعد 38، 40، 135 من القانون الدولي)؛ إنَّ تعزيز إنفاذ هذه الالتزامات القانونية عبر إدراج هذه القواعد والمعايير في الأدلة العسكرية، وفي برامج تدريب القوات المسلحة، وفي الأطر القانونية المحليّة، بحسب ما هو مطلوب، من شأنه المساعدة على ضمان أنّ حصول الأطفال على التعليم هو أقلُّ تأثراً بالنزاعات المسلحة.

الملاحق

الملحق 1 : لائحة المقابلات المعمّقة والمساهمين

Ali Dehaq National Coordinator, ILO Yemen	12 أكتوبر / تشرين الأول 2017
Reem Elsherbini National Coordinator, ILO Egypt	20 أكتوبر / تشرين الأول 2017
Nihayat Dabdoub National Program Manager, Child Labour Syrian Refugees Project ILO Jordan	23 أكتوبر / تشرين الأول 2017
Friedrike Mayen Senior Livestock Officer, FAO Egypt Interview facilitated by Ariane Genthon, Child Labour Expert, FAO) (Headquarters)	30 أكتوبر / تشرين الأول 2017
Malika El Atifi Head of Child Protection, UNICEF Morocco Shohei Kawabata Child Protection Officer, UNICEF Morocco	30 أكتوبر / تشرين الأول 2017
Faten Adada National Coordinator on Social Protection and Child Labour, FAO Lebanon Ali Darwish Livestock Specialist, FAO Lebanon	2 نوفمبر / تشرين الثاني 2017
Lori Curtis Fisheries Officer, FAO Interview facilitated by Ariane Genthon, Child Labour Expert, FAO) (Headquarters)	8 نوفمبر / تشرين الثاني 2017
Hayat Osseiran, Senior Child Labour Consultant ILO	15 ديسمبر / كانون الأول 2017

الملحق 2 : لائحة بأحدث المسوحات المتوفرة بحسب البلدان

م	البلدان	المعطيات		
		المسح	السنة	العمر
1	الجزائر	المسح العنقودي متعدد المؤشرات - الدورة الرابعة (MICS 4)	2012-2013	14-5
2	البحرين**			-
3	جزر القمر			-
4	جيبوتي			-
5	مصر	مسح القوى العاملة (LFS)	2012	17-6
6	العراق	مسح شبكة معرفة العراق (IKN)	2011	17-12
7	الأردن	المسح الوطني لعمل الأطفال في الأردن (NCLS)	2016	17-5
8	الكويت			-
9	لبنان	المسح العنقودي متعدد المؤشرات - الدورة الثالثة (MICS 3)	2009	14-5
		المسح الأساسي (منهجية MICS)	2016	14-5
	اللاجئون الفلسطينيون في لبنان	المسح العنقودي متعدد المؤشرات - الدورة الرابعة (MICS 4)	2011	14-5
10	ليبيا			-
11	موريتانيا	المسح العنقودي متعدد المؤشرات	2011	17-5
12	المغرب	المسح الوطني للعمل (ENE)	2017	17-7
13	عمان			-
	الأراضي الفلسطينية المحتلة	مسح انتقال الشباب من المدرسة إلى سوق العمل (STWT)	2012	17-15
15	قطر			-
16	السعودية			-
17	الصومال			-
18	السودان	تعداد السكان والمساكن الخامس	2008	17-10
19	سوريا	المسح العنقودي متعدد المؤشرات	2006	14-5
20	تونس	- المسح الوطني حول السكان والتشغيل (ENPE) - المسح الوطني لعمل الأطفال	2013-2017	17-15
21	الإمارات			-
22	اليمن	المسح الوطني لعمل الأطفال (NCLS)	2010	17-5

* تشير هذه الخانة إلى المسوحات/ البلدان التي تضمنتها دراسة UCW للعام 2017 «عمل الأطفال في الدول العربية: تحليل وصفي» (UCW 2017 study "Child labour in the Arab States: a descriptive analysis".)

** لا يوجد أي مسح وطني لعمل الأطفال (بحسب جواب السلطات الرسمية على استمارة الدراسة).

الملحق 3 : نموذج استمارة الدراسة



منظمة العمل الدولية



المجلس العربي للطفولة والتنمية
Arab Council for Childhood and Development



إدارة المرأة والأسرة والطفولة

استمارة دراسة «حالة عمل الأطفال في الدول العربية» يونيو/ حزيران 2017

.....\.....\.....	تاريخ استلام الاستمارة:		البلد:
.....\.....\.....	تاريخ الانتهاء من تعبئة الاستمارة:		الجهة الرسمية التي قامت بتعبئة الاستمارة:

مقدمة: التعريف بالدراسة

خلفية الدراسة:

- انطلاقاً مما تطرحه ظاهرة عمل الأطفال في العالم العربي من تحديات جسيمة أمام تحقيق التنمية وتعزيز حقوق الإنسان؛
- وأخذاً في الاعتبار الانعكاسات والضغوطات الإضافية التي تخلقها هذه الظاهرة على خصائص سوق العمل عموماً؛
- ونظراً إلى الحاجة إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة في العالم العربي بحلول العام 2030، وبخاصة الأهداف الرامية إلى «تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع»، وذلك، طبقاً لتحديد منظمة الأمم المتحدة؛
- ولهذه الاعتبارات تقوم «منظمة العمل الدولية» (ILO)، بالتعاون مع «منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة» (FAO) ومراكز أبحاث ودراسات متخصصة، بإجراء دراسة حول ظاهرة عمل الأطفال في البلدان العربية بالتعاون مع جامعة الدول العربية والمجلس العربي للطفولة والتنمية. وذلك في إطار تنفيذ التوصية الصادرة عن الدورة الواحدة والعشرين للجنة الطفولة العربية (شرم الشيخ: -18 20 يناير/ كانون ثانٍ 2016)، بشأن بند «عمل الأطفال في المنطقة العربية»، والتي نصت على:
- «الطلب من الأمانة الفنية متابعة إعداد «دراسة مسحية كمية ونوعية لرصد حالة عمل الأطفال في الدول العربية» بالتعاون مع الدول الأعضاء والمجلس العربي للطفولة والتنمية، ومنظمة العمل العربية، ومنظمة العمل الدولية. وإجراء تقييم دوري للإنجازات والتحديات التي تواجه ظاهرة عمل الأطفال في المنطقة العربية»، والتي تم اعتمادها من قبل مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى توحيد وتحديث قواعد البيانات المتاحة حول عمل الأطفال في العالم العربي، وإلى سدّ الفجوات المعرفية التي تتصل بأسباب هذه الظاهرة وحجم انتشارها القطاعي والعمري والجهوي والجندي، وصولاً إلى تصميم إستراتيجية عربية لمكافحة عمل الأطفال، في إطار يتسم بالنظرة الشمولية إلى هذه المسألة، ويفسح المجال أمام توجيه الخطط الوطنية لمكافحة هذه الظاهرة.

دور الجهات الرسمية المعنية:

يرتكز عمل فريق الدراسة على التعاون الوثيق مع الجهات الرسمية المعنية بهذه الظاهرة في الدول العربية، في محاولة للحصول على إجابات كمية مستخلصة من نتائج المسوحات والإحصاءات الوطنية المتاحة، بالإضافة إلى إجابات نوعية مستمدة من تجربة وخبرة هذه الجهات الرسمية.

الاستمارة:

تحقيقاً لهذا الغرض، قام فريق عمل الدراسة بتصميم هذه الاستمارة المتخصصة حول الموضوع. ونرجو من حضراتكم تعبئتها بما يتناسب مع البيانات والمعلومات المتوافرة رسمياً لدى الجهات المعنية بعمل الأطفال. ويستحسن إرسال الاستمارة، بعد الانتهاء من تعبئتها، في نسختها الإلكترونية؛ أو إرسالها - في حال التعذر - في نسختها الورقية.

ولكم منا الشكر الجزيل.

القسم الأول: حول الإطار القانوني والمؤسسي المتعلق باستخدام الأطفال

فيما يتعلق بالأسئلة الثلاثة التالية (من Q.1 إلى Q.3)، الرجاء وضع علامة (X) في خانة الجواب الصحيح في الجدول رقم 1 أدناه:

Q.1. هل يوجد قانون عمل ساري المفعول حالياً، وسبق أن تمّ إقراره رسمياً من قبل السلطات التشريعية المختصة في بلدكم؟ (في حال كلا، انتقل إلى Q.4).

Q.2. في حال وجود قانون عمل، هل يتضمن هذا الأخير فصلاً خاصاً أو بنوداً محددة للأحكام المتعلقة باستخدام الأطفال (ما دون سن الثامنة عشرة من العمر)؟

Q.3. في حال وجود قانون عمل، هل تنصّ أي من مواد هذا القانون على وجوب حظر استخدام الأطفال القُصّر الذين لم يتّموا سن الخامسة عشرة من العمر؟

الجدول رقم 1: وجود قانون عمل وتشريعات خاصة باستخدام الأطفال

رقم السؤال	السؤال	نعم	كلا
Q.1	وجود قانون عمل مُقرّ ونافذ		
Q.2	وجود فصل أو بنود حول استخدام الأطفال		
Q.3	وجود مادة تحظر استخدام الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر		

الرجاء الإجابة عن السؤال رقم Q.4 عبر وضع علامة (X) في خانة الجواب الصحيح في الجدول رقم 2 أدناه؛ والإجابة عن السؤال رقم Q.5 عبر ذكر السن الدنيا والسن العليا، كما هما مذكوران بحسب القانون (في حال وجود ذلك)، في خانة الجواب الصحيح في الجدول رقم 2 أدناه:

Q.4. بموجب القوانين والتشريعات السارية المفعول المعنية بعمل الأطفال، هل يعتبر عقد العمل المكتوب من الشروط الإلزامية لاستخدام الأطفال (ما دون سن الثامنة عشرة من العمر)؟

(الرجاء وضع علامة في الخانة المقابلة للجواب الصحيح في الجدول رقم 2)

Q.5. في حال نعم، ما هي السن الدنيا للأطفال العاملين التي تنطبق عليها، بموجب القوانين، ضرورة توفر عقد عمل مكتوب في حال الاستخدام؟

الجدول رقم 2: إلزامية عقد العمل المكتوب والفئة العمرية (من الأطفال العاملين)

التي ينطبق عليها ذلك قانونا

Q.5	Q.4		موضوع السؤال
في حال نعم، ما هي السن الدنيا للأطفال العاملين التي ينطبق عليها توفر عقد عمل مكتوب في حال الاستخدام	نعم	كلا	
			إلزامية عقد العمل المكتوب لاستخدام الأطفال (ما دون سن الثامنة عشرة من العمر)

مجموعة الأسئلة التالية (من Q.6 إلى Q.9) تتناول الأحكام القانونية السارية المفعول المعنية بعمل الأطفال (بحسب قانون العمل (و/أو التشريعات والمراسيم الأخرى).

الرجاء وضع الإجابات في الجدول رقم 3 أدناه: لكل من الموضوعات القانونية الـ 41 المذكورة في الجدول رقم 3 أدناه، الرجاء وضع الإجابات عن الأسئلة الثلاثة التالية:

- Q.6. هل يوجد نص قانوني ساري المفعول يتعلق بكل من الموضوعات القانونية الـ 41 المذكورة في الجدول رقم 3 أدناه؟
- Q.7. في حال نعم، في أي سنة صدر القانون أو أقر آخر تعديل عليه؟
- Q.8. في حال نعم، ما هو رقم هذا القانون؟
- Q.9. في حال نعم في Q.6، الرجاء وضع الإجابات الصحيحة بحسب ما تنص عليه القوانين المرعية الإجراء؟

الجدول رقم 3: أحكام قانونية سارية المفعول تتعلق باستخدام الأطفال ما دون سن الثامنة عشرة

وحدة القياس الخاصة بالإجابة	Q.9	Q.8	Q.7	Q.4	موضوع القانون	#
	الإجابة بحسب ما ينص عليه القانون	رقم القانون	سنة الإصدار أو آخر تعديل ذكر السنة	وجود نص قانوني (نعم أو لا)		
سنة					السن العليا للتعليم الإلزامي	1
سنة					السن العليا للاستخدام	2
سنة					السن العليا لاستخدام المتدربين	3

سنة				4	السن الدنيا لاستخدام الأطفال في المشاريع الصناعية والأعمال المرهقة أو المضرة بالصحة
سنة				5	السن الدنيا للاستخدام في الأعمال الخطرة بطبيعتها أو التي تشكل خطراً على الحياة أو الصحة أو الأخلاق
ساعة				6	الحد الأقصى من ساعات العمل اليومية للأطفال (في حال وارد في نص القانون)
ساعة				7	الحد الأقصى من ساعات العمل اليومية المتواصلة للأطفال
ساعة				8	الحد الأدنى لساعات الراحة اليومية للأطفال
من الساعة ... حتى الساعة ...				9	الساعات (الفترات) اليومية التي يحظر خلالها تشغيل الأطفال
ساعة				10	عدد ساعات الراحة المتعاقبة للأطفال بين يومي عمل ضمن السن القانونية للاستخدام
يوم في السنة				11	عدد أيام الإجازة السنوية المدفوعة الأجر للأطفال ضمن السن القانونية للاستخدام
يوم في السنة				12	الحد الأدنى من عدد أيام الإجازة السنوية المدفوعة الأجر المستحقة للأطفال ضمن السن القانونية للاستخدام، والتي تجوز الاستفادة منها دفعة واحدة
دولار أميركي في الشهر ⁽¹⁾				13	الحد الأدنى للأجر الشهري للأطفال في حال وجود أحكام خاصة بهم (أو ذكر الحد الأدنى بشكل عام)
سنة				14	السن الدنيا للانتساب إلى نقابة مهنية

فيما يتعلق بمجموعة الأسئلة التالية (من Q.10 إلى Q.12)، الرجاء وضع علامة (X) في خانة الجواب الصحيح في الجدول رقم 4 أدناه:

- Q.10. هل توجد لائحة رسمية بالأعمال الخطرة بطبيعتها أو التي تشكل خطراً على الحياة أو الصحة أو الأخلاق؟
- Q.11. هل توجد جهات رسمية (حكومية أو عامة) مولجة بمراقبة الأطفال العاملين – Children in Employment – (ما دون الثامنة عشرة من العمر) وبالكشف على ظروف عملهم في المؤسسات؟
- Q.12. هل توجد جهات رسمية (حكومية أو عامة) مولجة بالتحكيم في حال حصول نزاع عمل بين أصحاب العمل والأطفال العاملين – Children in Employment – (الذين لم يبلغوا سن الثامنة عشرة)؟

الجدول رقم 4: توفر المؤسسات الراعية لمصالح الأطفال العاملين ما دون سن الثامنة عشرة

رقم السؤال	السؤال	نعم	كلا
Q.10	وجود لائحة رسمية بالأعمال الخطرة بطبيعتها أو التي تشكل خطراً على الحياة أو الصحة أو الأخلاق		
Q.11	وجود جهات رسمية مولجة بمراقبة الأطفال العاملين وبالكشف على ظروف عملهم في المؤسسات		
Q.12	وجود جهات رسمية مولجة بالتحكيم في حال حصول نزاع عمل بين أصحاب العمل والأطفال العاملين		

1 الحد الأدنى للأجر الشهري للأطفال محوّل إلى الدولار الأميركي على أساس سعر صرف العملة المتداول به حالياً.

Q.13. الرجاء ذكر الإجراءات المتخذة في تطبيق اتفاقيتي العمل الدولية 138 لسنة 1973 (بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام) و182 لسنة 1999 (بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها)؟ (سؤال مفتوح)

بالنسبة إلى اتفاقية العمل الدولية رقم 138:

.....

بالنسبة إلى اتفاقية العمل الدولية رقم 182:

.....

القسم الثاني: حول بعض المعطيات السكانية وخصائص الأطفال العاملين

Q.14. كم يبلغ إجمالي عدد السكان المقيمين في البلد، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية: مواطنين، أجنبي (باستثناء اللاجئين/النازحين)، والأجنبي من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا قبل عام 2011)، والأجنبي من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا نتيجة الأزمة الراهنة في المنطقة منذ عام 2011)؟

الرجاء وضع الإجابات عن السؤال رقم Q.14 في الجدول رقم 5 أدناه؛ وذلك استناداً إلى آخر الإحصاءات الوطنية المتوفرة (وفي حال عدم توفر معطيات حول النازحين/اللاجئين في الإحصاءات الوطنية، الرجاء الاعتماد على أرقام النازحين/اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين RCHNU؛ ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (AWRNU). كما يرجى ذكر المراجع أو مصادر المعلومات وسنة إصدارها في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

الجدول رقم 5: أعداد فئات السكان المقيمين، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية

#	فئات السكان المقيمين، بحسب الجنسية	العدد الإجمالي	النوع الاجتماعي		المرجع	
			ذكور	إناث	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	المواطنين					
2	الأجنبي (باستثناء اللاجئين / النازحين)					
3	اللاجئين / النازحين (الوافدين قبل عام 2011)					
4	اللاجئين / النازحين (الوافدين نتيجة الأزمة منذ 2011)					

Q.15. كم يبلغ إجمالي عدد الأطفال (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة) المقيمين في البلد، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية: مواطنين، أجنب (باستثناء اللاجئين/النازحين)، والأجنب من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا قبل عام 2011)، والأجنب من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا نتيجة الأزمة الراهنة في المنطقة منذ عام 2011)؟

الرجاء وضع الإجابات عن السؤال رقم Q.15 في الجدول رقم 6 أدناه؛ وذلك استناداً إلى آخر الإحصاءات الوطنية المتوفرة (وفي حال عدم توفر معطيات حول النازحين/اللاجئين في الإحصاءات الوطنية، الرجاء الاعتماد على أرقام النازحين/اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين RCHNU؛ ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (AWRNU). كما يرجى ذكر المراجع أو مصادر المعلومات وسنة إصدارها في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

الجدول رقم 6: أعداد الأطفال (ما بين 5 و 17 سنة) المقيمين، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية

#	فئات السكان المقيمين، بحسب الجنسية	العدد الإجمالي	النوع الاجتماعي		المرجع	
			ذكور	إناث	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	المواطنين					
2	الأجنب (باستثناء اللاجئين / النازحين)					
3	اللاجئين / النازحين (الوافدين قبل عام 2011)					
4	اللاجئين / النازحين (الوافدين نتيجة الأزمة منذ 2011)					

كم يبلغ إجمالي عدد القوى العاملة الفعلية في البلد، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية: مواطنين، أجنب (باستثناء اللاجئين/النازحين)، والأجنب من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا قبل عام 2011)، والأجنب من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا نتيجة الأزمة الراهنة في المنطقة منذ عام 2011)؟

الرجاء وضع الإجابات عن السؤال رقم 0 في الجدول رقم 7 أدناه؛ وذلك استناداً إلى آخر الإحصاءات الوطنية المتوفرة (وفي حال عدم توفر معطيات حول النازحين/اللاجئين في الإحصاءات الوطنية، الرجاء الاعتماد على أرقام النازحين/اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين RCHNU؛ ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (AWRNU). كما يرجى ذكر المراجع أو مصادر المعلومات وسنة إصدارها في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

الجدول رقم 7: أعداد القوى العاملة الفعلية، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية

#	القوى العاملة الفعلية، بحسب الجنسية	العدد الإجمالي	النوع الاجتماعي		المرجع	
			ذكور	إناث	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	المواطنون					
2	الأجنب (باستثناء اللاجئين / النازحين)					
3	اللاجئون / النازحون (الوافدون قبل عام 2011)					
4	اللاجئون / النازحون (الوافدون نتيجة الأزمة منذ 2011)					

Q.16. كم يبلغ إجمالي عدد الأطفال العاملين – Children in Employment – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة) المقيمين في البلد، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية: مواطنين، أجناب (باستثناء اللاجئين/النازحين)، والأجناب من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا قبل عام 2011)، والأجناب من اللاجئين/النازحين (الذين وفدوا نتيجة الأزمة الراهنة في المنطقة منذ عام 2011)؟

الرجاء وضع الإجابات عن السؤال رقم Q.16 في الجدول رقم 8 أدناه؛ وذلك استناداً إلى آخر الإحصاءات الوطنية المتوفرة (وفي حال عدم توفر معطيات حول النازحين/اللاجئين في الإحصاءات الوطنية، الرجاء الاعتماد على أرقام النازحين/اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين RCHNU؛ ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (AWRNU). كما يرجى ذكر المراجع أو مصادر المعلومات وسنة إصدارها في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

الجدول رقم 8: أعداد الأطفال العاملين (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة). بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والجنسية

#	الأطفال العاملون بحسب الجنسية	العدد الإجمالي	النوع الاجتماعي		المراجع	
			ذكور	إناث	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	المواطنون					
2	الأجناب (باستثناء اللاجئين / النازحين)					
3	اللاجئون / النازحون (الوافدون قبل عام 2011)					
4	اللاجئون / النازحون (الوافدون نتيجة الأزمة منذ 2011)					

الرجاء الإجابة عن الأسئلة الثلاثة التالية (من Q.17 حتى Q.19) في الجدول رقم 9 أدناه؛ وذلك استناداً إلى آخر الإحصاءات الوطنية المتوفرة؛ كما يرجى ذكر المراجع أو مصادر المعلومات وسنة إصدارها في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

Q.16. كم تبلغ نسبة الأطفال العاملين في أسوأ أشكال عمل الأطفال (Worst Forms of Child Labour) إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)؟

Q.18. كم تبلغ نسبة الأطفال في وضعية الشارع (Street-Based Children) – أي الأطفال الذين يعيشون و/أو يعملون في الشارع – إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)؟

Q.19. كم تبلغ نسبة الأطفال العاملين في الأعمال غير المشروعة – Illicit Activities – (غير القانونية، مثل: السرقة والنشل والتهريب والدعارة وتجارة المخدرات والأعمال المسلحة، إلخ.) إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)؟

الجدول رقم 9: نسبة (%) توزع بعض فئات الأطفال العاملين في أسوأ أشكال عمل الأطفال إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين (ما بين 5 و 17 سنة)

رقم السؤال	فئات الأطفال العاملين في أسوأ أشكال عمل الأطفال	النسبة (%) إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين	المرجع	
			مصدر المعلومات	سنة الإصدار
Q.17	الأطفال العاملين (ما بين 5 و 17 سنة) في أسوأ أشكال عمل الأطفال أي في الأعمال الخطرة			
Q.18	أطفال الشوارع، أي الأطفال الذين يعيشون و/أو يعملون في الشارع (ما بين 5 و 17 سنة)			
Q.19	الأطفال العاملين (ما بين 5 و 17 سنة) في الأعمال غير المشروعة			

Q.20. كم تبلغ نسبة توزع الأطفال العاملين – Children in Employment – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب الفئة العمرية والنوع الاجتماعي (الجنس)؟

الجدول رقم 10: توزع الأطفال العاملين (%)، بحسب الفئة العمرية والنوع الاجتماعي (الجنس)

#	الفئات العمرية للأطفال العاملين	الإجمالي (النسبة %)	النوع الاجتماعي			المرجع	
			ذكور	إناث	المجموع	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	ما بين 5 و 9 سنوات				100%		
2	ما بين 10 و 14 سنة				100%		
3	ما بين 15 و 17 سنة				100%		
	المجموع	100%					

Q.21. كم تبلغ نسبة توزع الأطفال العاملين – Children in Employment – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب المناطق الجغرافية للسكن (أي التوزع ما بين المدينة والريف) والنوع الاجتماعي (الجنس) والفئة العمرية؟ (الرجاء وضع توزع النسب المئوية الخاصة بإجمالي الأطفال العاملين وبحسب النوع الاجتماعي في الجدول رقم 11، وبحسب الفئة العمرية في الجدول رقم 12).

الجدول رقم 11: توزع الأطفال العاملين (%)، بحسب المنطقة الجغرافية للسكن والنوع الاجتماعي (الجنس)

#	مكان سكن الأطفال العاملين	الإجمالي (النسبة %)	النوع الاجتماعي		
			ذكور	إناث	المجموع
1	المناطق الحضرية				100%
2	المناطق الريفية				100%
3	المجموع	100%			100%

الجدول رقم 12: توزيع الأطفال العاملين (%)، بحسب المنطقة الجغرافية للسكن والفئة العمرية

#	الفئات العمرية للأطفال العاملين	الفئة العمرية			المرجع		
		ما بين 5 و9 سنوات	ما بين 10 و14 سنة	ما بين 15 و17 سنة	المجموع	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	المناطق الحضرية				100 %		
2	المناطق الريفية				100 %		

Q.22. كم تبلغ نسبة توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» – Child Labour – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب المناطق الجغرافية للسكن (أي التوزع ما بين المدينة والريف)؟

الجدول رقم 13: توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» (%)، بحسب المنطقة الجغرافية للسكن

#	مكان السكن الجغرافي	نسب (%) توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال»	
		مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	المناطق الحضرية		
2	المناطق الريفية		
	المجموع	100 %	

Q.23. كم تبلغ نسبة توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» – Child Labour – إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب المناطق الجغرافية للسكن (أي التوزع ما بين المدينة والريف)؟

الجدول رقم 14: توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» (%)، إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين، بحسب المنطقة الجغرافية للسكن

فئة الأطفال العاملين	نسب (%) توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين	
	المناطق الحضرية	المناطق الريفية
الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال»		

Q.24. كم تبلغ نسب توزع الأطفال العاملين – Children in Employment – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي⁽¹⁾، والنوع الاجتماعي (الجنس)، والفئة العمرية، والمنطقة الجغرافية للسكن (أي التوزع ما بين المدينة والريف)؟

(الرجاء وضع توزع النسب المئوية الخاصة بإجمالي الأطفال العاملين وبحسب النوع الاجتماعي في الجدول رقم 15، وبحسب الفئة العمرية والمنطقة في الجدول رقم 16).

1 انظر تعريف كل من قطاعات النشاط الاقتصادي في ملحق معجم المصطلحات.

الجدول رقم 15: توزيع الأطفال العاملين (%)، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي والنوع الاجتماعي (الجنس)

#	قطاع النشاط الاقتصادي	النوع الاجتماعي		
		الإجمالي (النسبة %)	ذكور	إناث
المجموع				
1	الزراعة	% 100		
2	الصناعة	% 100		
3	البناء	% 100		
4	التجارة	% 100		
5	الخدمات	% 100		
6	الخدمات المنزلية	% 100		
7	قطاعات أخرى	% 100		
	المجموع	% 100		

الجدول رقم 16: توزيع الأطفال العاملين (%)، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي والفئة العمرية والمنطقة الجغرافية للسكن

#	قطاع النشاط الاقتصادي	الإجمالي (النسبة %)				
		المجموع	ما بين 10 و 14 سنة	ما بين 15 و 17 سنة	المناطق الحضرية	المناطق الريفية
المجموع						
1	الزراعة	% 100				
2	الصناعة	% 100				
3	البناء	% 100				
4	التجارة	% 100				
5	الخدمات	% 100				
6	الخدمات المنزلية	% 100				
7	قطاعات أخرى	% 100				

الرجاء ذكر المراجع أو مصادر المعلومات المتعلقة بالسؤال رقم Q.24 وسنة إصدارها، في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

رقم السؤال	المراجع
Q.24	مصدر المعلومات سنة الإصدار

Q.25 كم تبلغ نسب الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» - Child Labour - (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي؟

الجدول رقم 17: توزيع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» (%). بحسب قطاع النشاط الاقتصادي

#	قطاع النشاط الاقتصادي	نسب (%) توزع الأطفال المنخرطين في "عمل الأطفال"	
		مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	الزراعة		
2	الصناعة		
3	البناء		
4	التجارة		
5	الخدمات		
6	الخدمات المنزلية		
7	قطاعات أخرى		
	المجموع	% 100	

Q.26. كم تبلغ نسبة توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» - Child Labour - إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين - Children in Employment - (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي؟

الجدول رقم 18: توزيع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» (%). إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي

المرجع	نسب (%) توزع الأطفال المنخرطين في "عمل الأطفال"								فئة الأطفال العاملين	
	سنة الإصدار	مصدر المعلومات	قطاعات أخرى	الخدمات المنزلية	الخدمات	التجارة	البناء	الصناعة		الزراعة
										الأطفال المنخرطين في "عمل الأطفال"

Q.27. كم تبلغ نسب توزع الأطفال العاملين - Children in Employment - (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب نظامية العمل (أي العمل المنظم⁽¹⁾ والعمل غير المنظم)، والنوع الاجتماعي (الجنس)، والفئة العمرية، والمنطقة الجغرافية للسكن (أي التوزع ما بين المناطق الحضرية والريف)، وقطاع النشاط الاقتصادي؟ (الرجاء وضع توزع النسب المئوية الخاصة بإجمالي الأطفال العاملين بحسب نظامية العمل والنوع الاجتماعي في الجدول رقم 19، وبحسب نظامية العمل والفئة العمرية والمنطقة في الجدول رقم 20، وبحسب قطاع النشاط الاقتصادي في الجدول رقم 21).

1 القطاع غير المنظم يتضمن: «جميع الأنشطة الاقتصادية التي مارسها العمال والوحدات الاقتصادية، التي لا تشملهم - في القانون أو في الممارسة - الترتيبات النظامية كلياً أو على نحو كافٍ».

الجدول رقم 19: توزيع الأطفال العاملين (%)، بحسب نظامية العمل والنوع الاجتماعي (الجنس)

النوع الاجتماعي			الإجمالي البناء	نظامية العمل	#
المجموع	إناث	ذكور			
% 100				العمل المنظم	1
% 100				العمل غير المنظم	2
			% 100	المجموع	

الجدول رقم 20: توزيع الأطفال العاملين (%)، بحسب نظامية العمل

والفئة العمرية والمنطقة الجغرافية للسكن

مكان السكن			الفئة العمرية				نظامية العمل	#
المجموع	المناطق الريفية	المناطق الحضرية	المجموع	ما بين 15 و 17 سنة	ما بين 10 و 14 سنة	ما بين 5 و 9 سنوات		
% 100			% 100				العمل المنظم	1
% 100			% 100				العمل غير المنظم	2

الجدول رقم 21: توزيع الأطفال العاملين (%)، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي

قطاع النشاط الاقتصادي								نظامية العمل	#
المجموع	قطاعات أخرى	الخدمات المنزلية	الخدمات	التجارة	البناء	الصناعة	الزراعة		
								العمل المنظم	1
								العمل غير المنظم	2

الرجاء ذكر المراجع أو مصادر المعلومات المتعلقة بالسؤال رقم Q.27 وسنة إصدارها، في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

المراجع		رقم السؤال
سنة الإصدار	مصدر المعلومات	

Q.28. كم تبلغ نسب توزيع الأطفال العاملين – Children in Employment – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب مراحل المستوى التعليمي المحصل، والنوع الاجتماعي (الجنس)، والفئة العمرية؟

الجدول رقم 22: توزيع الأطفال العاملين (%)، بحسب مراحل المستوى التعليمي المحصل والنوع الاجتماعي (الجنس) والفئة العمرية

#	المراحل التعليمية	عدد سنوات التعليم	الإجمالي (النسبة %)	النوع الاجتماعي		المجموع		
				ذكور	إناث	ما بين 5 و 9 سنوات	ما بين 10 و 14 سنة	ما بين 15 و 17 سنة
1	لم يلتحق بالمدسة	صفر						
2	روضة / ما دون الابتدائي	ما بين سنة وستين تعليم ما قبل مدرسي						
3	ابتدائي	ما بين سنة و6 سنوات تعليم مدرسي						
4	متوسط / متوسط مهني	ما بين 7 و9 سنوات تعليم مدرسي						
5	ثانوي / ثانوي مهني	ما بين 10 و12 سنة تعليم مدرسي						
6	تعليم مختص	غير محدد						
			المجموع	% 100	% 100	% 100	% 100	% 100

الرجاء ذكر المراجع أو مصادر المعلومات المتعلقة بالسؤال رقم Q.28 وسنة إصدارها، في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

رقم السؤال	المراجع	
	مصدر المعلومات	سنة الإصدار

Q.29. كم تبلغ نسب توزيع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» – Child Labour – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب مراحل المستوى التعليمي المحصل؟

الجدول رقم 23: توزيع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» (%)، بحسب مراحل المستوى التعليمي المحصل

#	المراحل التعليمية	عدد سنوات التعليم	نسب (%) توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال»	
			المرجع	مصدر المعلومات
1	لم يلتحق بالمدسة	صفر		
2	روضة / ما دون الابتدائي	ما بين سنة وستين تعليم ما قبل مدرسي		
3	ابتدائي	ما بين سنة و6 سنوات تعليم مدرسي		
4	متوسط / متوسط مهني	ما بين 7 و9 سنوات تعليم مدرسي		
5	ثانوي / ثانوي مهني	ما بين 10 و12 سنة تعليم مدرسي		
6	تعليم مختص	غير محدد		
	المجموع		100 %	

Q.30. كم تبلغ نسب توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» - Child Labour - إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين - Children in Employment - (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب مراحل المستوى التعليمي المحصل؟

الجدول رقم 24: توزيع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال» (%)، إلى إجمالي عدد الأطفال العاملين، بحسب مراحل المستوى التعليمي المحصل

المرجع	نسب (%) توزع الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال»							فئة الأطفال العاملين	
	سنة الإصدار	مصدر المعلومات	تعليم مختص	ثانوي مهني / ثانوي مهني	متوسط مهني / متوسط مهني	ابتدائي	روضة / ما دون الابتدائي		لم يلتحق بالمدسة
									الأطفال المنخرطين في «عمل الأطفال»

الرجاء وضع الإجابات عن كل من السؤالين التاليين (Q.31 و Q.32)، في الجدولين (الجدول رقم 25 والجدول رقم 26) أدناه:

Q.31. كم يبلغ متوسط ساعات العمل الأسبوعي للأطفال العاملين - Children in Employment - (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة) ومتوسط الأجر الشهري (محولاً إلى الدولار الأمريكي) على أساس سعر صرف العملة المتداول به حالياً، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس)، والفئة العمرية، والمنطقة الجغرافية للسكن (أي التوزع ما بين المدينة والريف)؟

Q.32. كم يبلغ متوسط ساعات العمل الأسبوعي للأطفال العاملين – Children in Employment – (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة) ومتوسط الأجر الشهري (محولاً إلى الدولار الأميركي على أساس سعر صرف العملة المتداول به حالياً) بحسب قطاع النشاط الاقتصادي؟

الجدول رقم 25: متوسط ساعات العمل الأسبوعي والأجر الشهري (\$) للأطفال العاملين (ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب النوع الاجتماعي (الجنس) والفئة العمرية والمنطقة الجغرافية للسكن

رقم السؤال	السؤال	الإجمالي (النسبة) (%)	النوع الاجتماعي		الفئة العمرية			مكان السكن	
			ذكور	إناث	ما بين 5 و 9 سنوات	ما بين 10 و 14 سنة	ما بين 15 و 17 سنة	المناطق الحضرية	المناطق الريفية
Q.31	متوسط ساعات العمل الأسبوعي								
Q.32	متوسط الأجر الشهري (\$)								

الجدول رقم 26: متوسط ساعات العمل الأسبوعي والأجر الشهري (\$) للأطفال العاملين (ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب قطاع النشاط الاقتصادي

رقم السؤال	نظامية العمل	قطاع النشاط الاقتصادي						
		الزراعة	الصناعة	البناء	التجارة	الخدمات	الأعمال المنزلية	قطاعات أخرى
Q.31	متوسط ساعات العمل الأسبوعي							
Q.32	متوسط الأجر الشهري (\$)							

الرجاء ذكر المراجع أو مصادر المعلومات المتعلقة بالسؤالين رقم Q.31 و Q.32 m و سنة إصدارها، في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

رقم السؤال	المراجع	
	سنة الإصدار	مصدر المعلومات
Q.31		
Q.32		

القسم الثالث: الأطفال العاملون في القطاع الزراعي

Q.33. هل يشمل قانون العمل النافذ (في حال وجوده) أحكاماً متعلقة باستخدام في المشاريع الزراعية؟ الرجاء الإجابة عن السؤال رقم Q.33 عبر وضع علامة (X) في خانة الجواب الصحيح في الجدول رقم 27 أدناه:

الجدول رقم 27: أحكام قانون العمل حول الاستخدام في المشاريع الزراعية

السؤال	نعم	لا
هل يشمل قانون العمل أحكاماً متعلقة باستخدام في المشاريع الزراعية		

Q.34. هل قررت السلطات المعنية العمل بالاستثناء الوارد في نص اتفاقية العمل الدولية رقم 138 الخاص بالحيازات الأسرية والصغيرة التي تنتج من أجل الاستهلاك الذاتي ولا تستخدم عمالاً بأجر بصورة منتظمة؟ الرجاء الإجابة عن السؤال رقم Q.34 عبر وضع علامة (X) في خانة الجواب الصحيح في الجدول رقم 28 أدناه:

الجدول رقم 28: تطبيق الاستثناء في اتفاقية العمل الدولية رقم 138

السؤال	نعم	لا
هل قررت السلطات المعنية العمل بالاستثناء الوارد في نص اتفاقية العمل الدولية رقم 138 الخاص بالحيازات الأسرية والصغيرة التي تنتج من أجل الاستهلاك المحلي ولا تستخدم عمالاً بأجر بصورة منتظمة؟		

Q.35. كم تبلغ نسب توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب الجنسية: مواطنين، أجانب (باستثناء اللاجئيين/النازحين)، والأجانب من اللاجئيين/النازحين (الذين وفدوا قبل عام 2011)، والأجانب من اللاجئيين/النازحين (الذين وفدوا نتيجة الأزمة الراهنة في المنطقة منذ عام 2011)؟

الرجاء وضع الإجابات عن السؤال رقم Q.35 في الجدول رقم 29 أدناه؛ وذلك استناداً إلى آخر الإحصاءات الوطنية المتوفرة (وفي حال عدم توفر معطيات حول النازحين/اللاجئيين في الإحصاءات الوطنية، الرجاء الاعتماد على أرقام النازحين/اللاجئيين المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئيين (RCHNU)؛ ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئيين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (AWRNU). كما يرجى ذكر المراجع أو مصادر المعلومات وسنة إصدارها في الخانة المناسبة من الجدول أدناه:

الجدول رقم 29: تطبيق الاستثناء في اتفاقية العمل الدولية رقم 138

#	الأطفال العاملون في قطاع الزراعة	نسب (%) توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة	
		مصدر المعلومات	المرجع
1	المواطنون		
2	الأجانب (باستثناء اللاجئيين / النازحين)		
3	اللاجئون / النازحون (الوافدون قبل عام 2011)		
4	اللاجئون / النازحون (الوافدون نتيجة الأزمة منذ 2011)		

Q.36 كم تبلغ نسب توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب أنواع المهن المنفردة عن هذا القطاع، والنوع الاجتماعي (الجنس)، والفئة العمرية؟ (الرجاء وضع توزع النسب المئوية الخاصة بإجمالي الأطفال العاملين وبحسب النوع الاجتماعي في الجدول رقم 30، وبحسب الفئة العمرية في الجدول رقم 31).

الجدول رقم 30: توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (%)، بحسب أنواع المهن الفرعية والنوع الاجتماعي (الجنس)

#	المهن المنفردة عن القطاع الزراعي	النسبة (%) من إجمالي الأطفال العاملين في القطاع الزراعي	النوع الاجتماعي			المرجع	
			ذكور	إناث	المجموع	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	الزراعة				100 %		
2	صيد السمك وتربية الأحياء المائية				100 %		
3	الغابات والحراثة				100 %		
4	تربية حيوانية وإنتاج حيواني				100 %		
	المجموع	100 %					

الجدول رقم 31: توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (%)، بحسب أنواع المهن الفرعية والفئة العمرية

#	المهن المنفردة عن القطاع الزراعي	الفئة العمرية			المرجع	
		ما بين 5 و 9 سنوات	ما بين 10 و 14 سنة	ما بين 15 و 17 سنة	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	الزراعة					
2	صيد السمك وتربية الأحياء المائية					
3	الغابات والحراثة					
4	تربية حيوانية وإنتاج حيواني					
	المجموع	100 %	100 %	100 %		

Q.37 في حال عدم توفر إحصائيات (حول توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة على أنواع المهن المنفردة عن القطاع)، الرجاء تحديد المهن الرئيسية في مجال سلاسل الإنتاج الزراعي والغذائي التي يتم فيها استخدام الأطفال بالأكثر؛ وذلك استناداً إلى المراجع المتوفرة:

.....

.....

.....

.....

Q.38 كم تبلغ نسب توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب الوضعية في العمل (مساعد عائلي أو أجير)، والنوع الاجتماعي (الجنس)، والفئة العمرية؟ (الرجاء وضع توزع النسب المئوية الخاصة بوضعية الاطفال في العمل وبحسب النوع الاجتماعي في الجدول رقم 32، وبحسب هذه الوضعية والفئة العمرية في الجدول رقم 33).

الجدول رقم 32: توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (%)، بحسب الوضعية في العمل والنوع الاجتماعي (الجنس)

#	الوضعية في العمل	النسبة (%) من إجمالي الأطفال العاملين في القطاع الزراعي	النوع الاجتماعي			المرجع	
			ذكور	إناث	المجموع	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	مساعد عائلي						
2	أجير						
	المجموع	% 100			% 100		

الجدول رقم 33: توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (%)، بحسب الوضعية في العمل والفئة العمرية

#	الوضعية في العمل	الفئة العمرية			المرجع	
		ما بين 5 و 9 سنوات	ما بين 10 و 14 سنة	ما بين 15 و 17 سنة	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	مساعد عائلي					
2	أجير					
	المجموع	% 100	% 100	% 100		

Q.39 كم تبلغ نسب توزع الأطفال العاملين بأجر في قطاع الزراعة (من الفئة العمرية ما بين 5 و 17 سنة)، بحسب نوع الأجر، والنوع الاجتماعي (الجنس)، والفئة العمرية؟ (الرجاء وضع توزع النسب المئوية الخاصة بإجمالي الأطفال العاملين بأجر وبحسب النوع الاجتماعي في الجدول رقم 34، وبحسب الفئة العمرية في الجدول رقم 35).

الجدول رقم 32: توزع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (%)، بحسب الوضعية في العمل والنوع الاجتماعي (الجنس)

#	نوع الأجر	النسبة (%) من إجمالي الأطفال العاملين في القطاع الزراعي	النوع الاجتماعي			المرجع	
			ذكور	إناث	المجموع	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	أجر على بالساعة				% 100		
2	مياومة (أجر يومي)				% 100		
3	أجر أسبوعي				% 100		
4	أجر شهري				% 100		

5	على أساس الإنتاج (على القطعة)	% 100			
6	مبلغ مقطوع (عند إنهاء المهمة)	% 100			
7	أجر عيني	% 100			
8	أنواع أخرى، حدد:	% 100			
9	أنواع أخرى، حدد:	% 100			
	المجموع	% 100			% 100

الجدول رقم 35: توزيع الأطفال العاملين في قطاع الزراعة (%)، بحسب أنواع الأجر والفئة العمرية

#	المهن المتفرعة عن القطاع الزراعي	الفئة العمرية			المرجع	
		ما بين 5 و9 سنوات	ما بين 10 و14 سنة	ما بين 15 و17 سنة	مصدر المعلومات	سنة الإصدار
1	أجر على بالساعة					
2	مياومة (أجر يومي)					
3	أجر أسبوعي					
4	أجر شهري					
5	بحسب الإنتاجية (على القطعة)					
6	مبلغ مقطوع (بحسب المهمة)					
7	أجر عيني					
8	أنواع أخرى، حدد: ...					
9	أنواع أخرى، حدد: ...					
	المجموع	% 100	% 100	% 100		

Q.40 ما هي أنواع العمل التي يزاولها الأطفال العاملون في المهن الزراعية في الأغلب؟ الرجاء تحديد أنواع العمل التي يزاولها الأطفال في المهن الزراعية بحسب الأولوية. يمكن ترتيب المهن الزراعية المذكورة في الجدول رقم 36 بحسب الأولوية من الرقم 1 إلى الرقم 7؛ حيث الرقم 1 يعني أن هذه المهنة الزراعية يزاولها الأطفال بالأكثر، بينما الرقم 7 يعني أنها المهنة الزراعية الأقل مزاولة من قبل الأطفال (ويمكنك اختيار أي رقم من 1 إلى 7).

الجدول رقم 36: أنواع العمل التي يزاولها الأطفال العاملون في المهن الزراعية بحسب الأولوية

ترتيب الأولوية (من ١ إلى ٧) بحسب المهنة الأكثر مزاولة من قبل الأطفال	أنواع المهن الزراعية
	إعداد الأرض
	زراعة الشتلات
	التعشيب
	وضع الأسمدة
	رش المبيدات
	الحصاد
	معالجة المحاصيل الزراعية

Q.41. ما هي أنواع مخاطر العمل التي يتعرض لها الأطفال العاملون في المهن الزراعية في الأغلب؛ الرجاء تحديد مخاطر العمل التي يتعرض لها الأطفال في المهن الزراعية بحسب الأولوية. يمكن ترتيب مخاطر العمل المذكورة.

Q.42. الجدول رقم 37 بحسب الأولوية من الرقم 1 إلى الرقم 7؛ حيث الرقم 1 يعني أن هذه المخاطر يتعرض لها الأطفال العاملون في المهن الزراعية كثيراً، بينما الرقم 7 يعني أنها أقل مخاطر العمل التي يتعرض لها الأطفال (ويمكنك اختيار أي رقم من 1 إلى 7):.

ترتيب الأولوية (من ١ إلى ٧) بحسب مخاطر العمل التي يتعرض لها الأطفال العاملون في المهن الزراعية بالأكثر	أنواع مخاطر العمل في المهن الزراعية
	التعرض لأدوات العمل الحادة والآلات الخطرة
	خطر التعرض للدغات الأفاعي والجروح من الحيوانات الأخرى
	التعرض للظروف البيئية القاسية
	التعرض للكيميائيات الزراعية، بما فيها الأسمدة غير العضوية والمبيدات

القسم الرابع: أسئلة نوعية

الرجاء تدوين الإجابات عن كل من السؤالين النوعيين أدناه (Q.43 و Q.44) اعتماداً على معلوماتكم وخبرتكم الشخصية في مجال عمل الأطفال ومكافحة أسوأ أشكاله:

Q.43 برأيكم، ما الأسباب الرئيسة لظاهرة عمل الأطفال – Child Labour – في بلدكم؟ (سؤال مفتوح)

.....
.....
.....
.....

Q.44 برأيكم، ما أولويات الخطط والسياسات الوطنية المطلوبة في بلدكم من أجل الحد من ظاهرة عمل الأطفال – Child Labour – ومكافحة أسوأ أشكاله (Worst Forms of Child Labour)؟ (سؤال مفتوح)

.....
.....
.....
.....

Q.45 الرجاء تزويدنا بالروابط الإلكترونية الخاصة بالتقارير والدراسات الأحدث حول ظاهرة عمل الأطفال في بلدكم، والمنشورة لدى الجهات المعنية بالموضوع (مثل: الوزارات والمؤسسات العامة والمنظمات الدولية وشركات الأبحاث المعتمدة، وقطاع العمل الأهلي).

الجدول رقم 38: الروابط الإلكترونية لأحدث التقارير والدراسات، وموضوعها، والجهة التي أصدرتها

الرابط الإلكتروني	الموضوع	الجهة التي أصدرت الدراسة

شكراً جزيلاً لكم، على حسن تعاونكم

تابع الملحق : معجم المصطلحات

1. الأطفال: هم الفئة العمرية المستهدفة من الدراسة، وقد تمَّ تحديد هذه الفئة العمرية من الأطفال الذين تتراوح سنهم ما بين 5 سنوات و 17 سنة، وذلك بحسب ما تعتمده منظمة العمل الدولية في الدراسات والأبحاث الصادرة عنها. (راجع: المؤتمر الدولي الـ 18 لخبراء إحصاءات العمالة: القرار II، المتعلق بالإحصاءات حول عمل الأطفال - جنيف، بتاريخ 1 كانون الأول - 2008).
2. الأطفال العاملون: هم «الأطفال في العمل» الذين يزاولون أي نشاط اقتصادي يقع ضمن حدود الإنتاج الواردة في «نظام الحسابات القومية» وعملوا لمدة ساعة على الأقل خلال فترة مرجعية معينة من الزمن (عادة ما تكون أسبوعاً)، أو إذا كانت لديهم وظيفة أو أعمال كانوا غائبين عنها مؤقتاً. وقد يكون هذا العمل بدوام كامل أو جزئي، بأجر أو من دون أجر. ويشتمل مفهوم «الأطفال العاملون» على ثلاث فئات من الأطفال في العمل:
 - الفئة الأولى: الأطفال ما بين 15 و 17 سنة من عمرهم، ممن يزاولون أعمالاً غير مصنفة ضمن «أسوأ أشكال عمل الأطفال»؛
 - الفئة الثانية: الأطفال ما بين 12 و 14 سنة من عمرهم الذين يزاولون أعمالاً خفيفة يجوز السماح بالاستخدام أو العمل فيها بموجب قانون العمل المرعي الإجراء؛
 - الفئة الثالثة: أولئك الذين يزاولون «عمل الأطفال» بحسب تعريف حدود الإنتاج في «نظام الحسابات القومية».
3. **عمل الأطفال:** هم الأطفال الذين يزاولون أعمالاً غير صالحة لصفاتهم (أطفالاً)، أو في الأعمال التي تضر بصحتهم أو تعليمهم أو تنميتهم الأخلاقية. ويستند هذا التعريف إلى اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن العمل، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 حول حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال.
4. **الأعمال الخطرة على الأطفال:** وهي الأعمال الخطرة التي يزاولها الأطفال وتكون ضارة بنمو الطفل الجسدي والاجتماعي والنفسي (مثال: الأعمال التي تتطلب على استخدام الآلات والمعدات الخطرة، العمل ضمن بيئة مناخية قاسية، العمل بالمواد المتفجرة أو الكيميائية أو القابلة للاشتعال، العمل في الفنادق والملاهي الليلية، إلخ).
5. **أسوأ أشكال عمل الأطفال:** وهي تضم أصناف الأعمال التالية:
 - أشكال الرق كافة أو الممارسات الشبيهة بالرق، كبيع الأطفال والاتجار بهم وعبودية الديّن (Debt Bondage) والقنانة والعمل القسري أو الإجباري، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإجباري للأطفال لاستخدامهم في صراعات مسلحة؛
 - استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة، أو لإنتاج أعمال إباحية أو أداء عروض إباحية؛
 - استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لمزاولة أنشطة غير مشروعة، ولاسيما إنتاج المخدرات بالشكل الذي حددت به في المعاهدات الدولية ذات الصلة والاتجار بها؛
 - الأعمال التي يرجح أن تؤدي، بفعل طبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاول فيها، إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي.

6. أطفال الشوارع: وهم الأطفال الذين يعيشون و/أو يعملون في الشارع.

7. أعمال الأطفال غير المشروعة: وهي تشمل استخدام الأطفال أو عرضهم لمزاولة أنشطة غير مشروعة وخصوصاً في إنتاج المخدرات والاتجار بها، وسواها من الأعمال غير المشروعة بموجب القوانين السارية المفعول في البلد.

8. السكان المقيمون: هم جميع السكان المقيمين إقامة اعتيادية في البلد في وقت التعداد. وقد يكونون مواطنين أو غير مواطنين، بالإضافة إلى الأشخاص المقيمين دون وثائق، وطالبي اللجوء السياسي واللجوءيين والنازحين مؤقتاً إلى البلد. ويشمل مفهوم السكان المقيمين أولئك الأجانب المقيمين أو الذين يعتزمون الإقامة في البلد بشكل مستمر إما معظم فترة الاثني عشر شهراً السابقة على التعداد وإما لمدة اثني عشر شهراً أو أكثر في البلد.

9. القوى العاملة الفعلية: هم الأشخاص الذين قاموا بعمل ولو لمدة ساعة واحدة فقط خلال الفترة المرجعية (عادة ما تشمل الأسبوع السابق على المقابلة)، والأشخاص الغائبين عن العمل مؤقتاً بسبب المرض أو العطل أو الإجازة.

10. تشمل قطاعات النشاط الاقتصادي ما يلي:

أ. الزراعة: النشاطات الزراعية بما في ذلك دعم النشاطات الزراعية في محلة ما قبل الحصاد وبعده، بالإضافة إلى الغابات والحراثة والتحطيب، والتربية الحيوانية والإنتاج الحيواني، وصيد السمك وتربية الأحياء المائية.

ب. الصناعة: الصناعات الاستخراجية والتحويلية، واستخراج النفط الخام والغاز الطبيعي، بالإضافة إلى إمدادات الكهرباء والغاز والبخار والمياه الساخنة.

ج. البناء: الإنشاءات والمقاولات.

د. التجارة: تجارة التجزئة (المتخصصة منها، وتلك غير المتخصصة في المتاجر)، وتجارة الجملة، وبيع وصيانة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية وبيع وقود السيارات بالتجزئة، بالإضافة إلى إصلاح السلع الشخصية والأسرية.

هـ. الخدمات المنزلية: الأنشطة التي تؤديها الأسر المعيشية وتوفر خدمات لاستخدامها بأنفسهم: مثل، تنظيف وتزيين وصيانة المساكن التي تسكنها الأسر المعيشية، وتنظيف وصيانة وإصلاح السلع المعمرة للأسر المعيشية (بما في ذلك السيارات المستخدمة لأغراض الأسر المعيشية)، وإعداد وتقديم الوجبات، والعناية وتعليم الأطفال، والعناية بالمرضى والعجزة وكبار السن، بالإضافة إلى نقل أعضاء الأسر المعيشية أو سلعهم.

و. الخدمات: الفنادق والمطاعم، والأنشطة العقارية، والخدمات الاستشارية، والبحث والتطوير، والأنشطة القانونية، والأنشطة المحاسبية، والأنشطة المعمارية والهندسية، والإعلان، والتعليم، والصحة، والأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية، وأنشطة العمل الاجتماعي، والنقل والتخزين، وتأجير الآلات والمعدات التي لا يشغلها عامل وتأجير السلع الشخصية والأسرية، بالإضافة إلى الخدمات المالية والمصرفية وأنشطة التأمين.

ز. قطاعات أخرى: جميع قطاعات النشاط الاقتصادي غير المذكورة أعلاه (في حال وجدت).

الملحق رقم 4 : لائحة المجيبين على استمارة الدراسة

تلقينا أجوبة على استمارة الدراسة (نموذج الاستمارة في الملحق رقم 3) من 15 دولة، كما هو مبين في اللائحة أدناه. وقد تركزت الأجوبة على القسم الأول من الاستمارة بشكل رئيس؛ مما أسهم في تزويدنا بالمعلومات حول التشريعات الوطنية للبلدان التالية:

(1) الأردن

(2) البحرين

(3) السعودية

(4) الإمارات

(5) الكويت

(6) العراق

(7) المغرب

(8) اليمن

(9) عُمان

(10) فلسطين

(11) قطر

(12) تونس

(13) لبنان

(14) مصر

(15) موريتانيا

الملحق رقم 5 :لائحة المراجع بحسب البلدان وموضوعات الدراسات

إن المراجع الواردة أدناه تشكل لائحة أولية بالمراجع المتوفرة بحسب البلدان والموضوعات. والخبراء المحليون والإقليميون مدعوون إلى استكمال هذه اللائحة بغية تكوين لوحة عامة شاملة عن الدراسات المتاحة، وتسهيل مهمة الإحاطة بالفجوات الدراسية بحسب البلدان/ موضوعات الأبحاث:

المراجع	البلد أو موضوع الدراسة
<ul style="list-style-type: none"> - ILO (2017). "Global estimates of child labour: Results and trends, 20122016-", International Labour Organization (ILO), Geneva, 2017. - ILO (2017). Ending child labour by 2025: A review of policies and programmes, International Labour Office (ILO), Geneva, 2017. - ILO (2017). Methodology of the global estimates of child labour, 20122016-, International Labour Organization (ILO), Geneva, 2017. - ILO (2013). Marking progress against child labour - Global estimates and trends 20002012-. International Labour Office, International Programme on the Elimination of Child Labour (IPEC) - Geneva: ILO, 2013. - UCW (2017). "Child labour in the Arab States: a descriptive analysis". - ILO, UCW (2014). The twin challenges of child labour and youth employment in the Arab States: an overview, ILO, Beirut, July 2014. 	الأدبيات العامة
	الجزائر
	البحرين
<ul style="list-style-type: none"> - Official Letter to US Sec of State on trafficking - Plan D'Action National pour l'Elimination des Pires Formes de Travail des Enfants aux Comores (PAN Comores), 2010- 2015 	جزر القمر
	جيبوتي
<ul style="list-style-type: none"> - IPEC; CAPMAS (2012). Working Children in Egypt: Results of the 2010 National Child Labour Survey/ International Labour Organization, International Programme on the Elimination of Child Labour (IPEC), Central Agency for Public Mobilization and Statistics (CAPMAS). - Cairo: ILO, 2012 - 1 v. - NCLS 2010 Indicators (Arabic) - HRW (2001). EGYPT: Underage and unprotected: Child Labor in Egypt's Cotton Fields, January 2001. - Danida, Save the Children, toolkit to address child labour in the agricultural sector in Egypt. - UCW (2009). A profile of Cairo street children 	مصر
<ul style="list-style-type: none"> - MICS 4 Report (preliminary), April 2012 - UNICEF, A rapid assessment of the worst forms of child labour, Iraq 2015. 	العراق

<ul style="list-style-type: none"> - University of Jordan, Center for Strategic Studies (2016). Summary Report on Main Findings: National Child Labour Survey 2016 of Jordan. Amman, August 2016. - ILO (2014). Rapid Assessment (RA) on Child Labour, Agricultural Sector in Jordan / Mafraq & Jordan Valley (Ghor), Jordanians and Syrian Working Children, February 2014, ILO Jordan - ILO (2014). "Report of the rapid assessment on Child Labour in the Urban Informal Sector in three governorates of Jordan (Amman, Mafraq and Irbid)" - National Framework for Combating Child Labour 2011 - AVSI Aqaba case study (qualitative report reflecting poorest districts in Aqaba) - Child Labour in Jordan 2014, Estimates based on the Employment and Unemployment Survey (EUS), Final report 19.11.2015 - Save the children, Homebound Girls in Jordan, 2013 - وزارة العمل، دراسة المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والصحية لعمل الأطفال في الأردن، 2010 - «نحو الأردن خالٍ من عمل الأطفال» مجموعة من الممارسات الجيدة / الناشئة / منظمة العمل الدولية، المبادئ والحقوق الأساسية في فرع العمل - جنيف، منظمة العمل الدولي 2016. - Produced guides: Labour Inspectors Guide; Manual for social workers 	الأردن
<ul style="list-style-type: none"> - FAO Child labour guide - CRI, ILO, UNICEF, Save the Children, MoL (2015). Children living and working on the streets in Lebanon: profile and magnitude - ILO, USJ (2012). Rapid Assessment on Child Labour in North Lebanon (Tripoli and Akkar) and Bekaa Governorates - ILO (2012). Action against child labour in Lebanon - A mapping of policy and normative initiatives - MoL, National Action Plan to Eliminate the Worst Forms of Child Labour in Lebanon by 2016 - HRW (2016). Human Rights Watch Submission to the Committee on the Rights of the Child on Lebanon - ILO-IPEC, CRI (2002). Lebanon: Child Labour on Tobacco Plantations: A Rapid Assessment, May 2002, Geneva. - Investigating the Worst Forms of Child Labour No. 17 	الكويت
<ul style="list-style-type: none"> - Osseiran H. (2012), Action against child labour in Lebanon: a mapping of policy and normative initiatives, Beirut, International Labour Organization, 2012. 	لبنان
	ليبيا
<ul style="list-style-type: none"> - MICS 4, 2011 - MACEF, UNICEF, etude sur le trafic, la traite et les pires formes du travail des enfants en mauritanie, 2010 - Expose de motifs sur la loi relative a la lute contre le travail et la traite des enfants, 2013 - Plan d'action national pour l'élimination du travail des enfants en Mauritanie (PANETE-RIM), 20152020- 	موريتانيا

<ul style="list-style-type: none"> - ILO (2015). Etude sur la collecte de données sur les activités des enfants dans le secteur des petites exploitations agricoles au Maroc - Rapport d'enquête / Organisation internationale du Travail, Programme international pour l'abolition du travail des enfants - Genève: OIT, 2015. - Etude National de l'Emploi 2017 - UCW (2004). "Understanding Children's Work in Morocco: Report on child labour". Understanding Children's Work Project Country Report Series, May 2004. - Royaume du Maroc Ministère de l'Emploi et de la Formation Professionnelle, BIT, UNICEF (2010). ETUDE SUR LE TRAVAIL DES ENFANTS dans les activités à caractère purement traditionnel. - Tone Somerfeld, Domestic Child Labour in Morocco, An analysis of the parties involved in relationships to "Petites Bonnes", Save the Children, 2001. - Ministère de la solidarite, Politique publique integree de la protection de l'enfance - ILO-IPEC (2010). Evaluation du projet pilote « Lutte contre le travail des enfants dans le secteur de l'artisanat » à Marrakech, Decembre 2010 - UNICEF (2015). Situation des Enfants et des femmes au Maroc, Analyse selon l'approche équité. - https://www.hcp.ma/Evolution-du-phenomene-du-trvail-des-enfants-au-Maroc_a636.html - https://www.hcp.ma/Communique-de-presse-du-Haut-commissariat-au-Plan-a-l-occasion-de-la-journee-mondiale-contre-le-travail-des-enfants_a2178.html - www.travail_des_enfants_ACPT_Morocco_Fr%20(1).pdf 	المغرب
	عُمان
<ul style="list-style-type: none"> - ILO Website, Enhanced Knowledge and Capacity of Tripartite Partners to address the Worst Forms of Child Labour in the occupied Palestinian Territory: available at: http://www.ilo.org/beirut/projects/WCMS_222638/lang--en/index.htm - ILO Policy Brief, Child Labour and Protection in the Occupied Palestinian Territory 	فلسطين
	قطر
	السعودية
	الصومال
<ul style="list-style-type: none"> - African Development Bank Group (2015). "Child Labour and Schooling in South Sudan and Sudan: Is There a Gender Preference?", Working Paper No. 230, December 2015 	السودان
<ul style="list-style-type: none"> - ILO and UNICEF (2012). National Study on Worst Forms of Child Labour in Syria - National Action Plan to combat child labour 2011 	سوريا

<ul style="list-style-type: none"> - Enquête Nationale sur le Travail des Enfants en Tunisie de 2017 - Principaux résultats / Bureau International du Travail, Service des Principes et droits fondamentaux au travail (FUNDAMENTALS), Institut National de la Statistique de la Tunisie (INS); République Tunisienne - Tunis: BIT, 2017 - Plan d'action national pour la lutte contre le travail des enfant en Tunisie, 20152020- - Concepts et définitions du travail des enfants en Tunisie - L'ABANDONSCOLAIREENTUNISIE:ETATDES LIEUX,CARACTERISTIQUES ET PERSPECTIVES (2016) - IPEC, L'analyse législative et institutionnelle du travail des enfants en Tunisie - MICS 4 Report (20112012-) - Délégué à la Protection de l'Enfance : Mécanismes de protection de l'enfance en Tunisie - (see also domestic workers) 	تونس
	الإمارات
<ul style="list-style-type: none"> - Yemen UCW studies 2003 and 2006 - ILO (2012). Working children in the Republic of Yemen: The results of the 2010 Labour Survey, November 2012. - Alaug A., Arwa Alakhfash A., Salem M. Child Labor in Qat Agriculture and Marketing in Yemen. Limited-Scale Rapid Assessment. - ILO, Final evaluation of Promoting Decent Work and Gender Equality in Yemen (20062008-) - (see also armed conflict) 	اليمن
<ul style="list-style-type: none"> - UNHCR, 3RP Regional Refugee & Resilience Plan 20182019- in Response to the Syria Crisis, Regional Strategic Overview. - Jones K., Ksaifi L. (2016). "Struggling to survive: Slavery and exploitation of Syrian refugees in Lebanon", The Freedom Fund, April 2016. - Human Rights Watch (2016) "Growing Up Without an Education: Barriers to Education for Syrian Refugee Children in Lebanon", Human Rights Watch, July 2016. - Hashemite Kingdom of Jordan, Ministry of Planning and International Cooperation (2017). The Jordan Response Plan for the Syria Crisis 20172019-; Küppers, B., and Ruhmann, A. (2016) Child labour among refugees of the Syrian conflict, Terre des Hommes, June 2016. - Tamkeen Fields for Aid (2015). Syrian Refugee Child Labour in Jordan and the Risk of Exploitation, 2015; Küppers and Ruhmann 2016, Idem. - UNICEF, Save the Children, Small hands heavy burden – How the Syria conflict is driving more children into the workforce, 2015 - Peter Matz, Child labour within the Syrian refugee response: Stocktaking report, Draft, 24 August 2016 - UNICEF, A rapid assessment of the worst forms of child labour, Iraq 2015. - UNRWA (2016), Child Protection Framework. 	اللاجئون والتارجون الداخليون

النزاعات المسلحة

- Security Council Resolution 1261 (1999), S/RES/1261 (30 August 1999).
- United Nations, General Assembly/Security Council, Report of the Secretary-General on children and armed conflict, A/70836/-S/201620) 360/ April 2016).
- United Nations, Human Rights Council, The situation of human rights in Yemen, including violations and abuses since September 2014 - Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights, A/HRC/365) 33/ September 2017).
- United Nations, General Assembly, Report of the Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict, A/722) 276/ August 2017).
- Key Informant Interview with Ali Dehaq, National Coordinator, ILO Office in Yemen, 12 October 2017.
- International Organization for Migration 2014. Executive Summary of Research Findings on Tourist Marriage in Yemen, 16 October 2014.
- UN-OCHA (2017). 2018 Humanitarian Needs Overview, Syrian Arab Republic, 21 November 2017.

تهريب البشر
والرقيق

- ILO, TRICKED AND TRAPPED - HUMAN TRAFFICKING IN THE MIDDLE EAST, 2013
- Global estimates of modern slavery (force labour and force marriage) 2017

الأطفال العاملون
في المنازل

- Etude sur les enfants travailleurs domestiques en Tunisie (draft 2014)
- ILO (2012). Child domestic work: global estimates 2012
- HRW (2012). Lonely Servitude - Child Domestic Labor in Morocco
- ILO 2016. A study of the Working and Living Conditions of Migrant Domestic Workers in Lebanon “Intertwined: the workers’ side”
- ILO (2013). Ending child labour in domestic work and protecting young workers from abusive working conditions

الملحق رقم 6 : النسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي

والقوى العاملة بحسب قطاع النشاط الاقتصادي

قطاع الخدمات		قطاع الصناعة		قطاع الزراعة		البلد أو موضوع الدراسة
٪ من القوى العاملة (للعام 2017) إلا إذا كان محدد غير ذلك	٪ من الناتج المحلي الإجمالي (للعام 2016) صيلاً إذا كان محدد غير ذلك	٪ من القوى العاملة (للعام 2017) إلا إذا كان محدد غير ذلك	٪ من الناتج المحلي الإجمالي (للعام 2016) إلا إذا كان محدد غير ذلك	٪ من القوى العاملة (للعام 2017) إلا إذا كان محدد غير ذلك	٪ من الناتج المحلي الإجمالي (للعام 2016) إلا إذا كان محدد غير ذلك	
59	68.9 (2015)	21	27.3 (2015)	29	3.8 (2015)	العالم
55	54	24	38.8	21	7.2	العالم العربي*
55	48.9	35	37.8	11	13.3	الجزائر
66	59.9	33	39.8	1	0.3	البحرين
33	52.7 (2014)	5	11.4 (2014)	62	35.9 (2014)	جزر القمر
53	79.3 (2007)	24	16.9 (2007)	23	3.8 (2007)	جيبوتي
42	55.2	25	32.9	25	11.9	مصر
59	-	21	-	20	-	العراق
80	66.8 (2016)	18	28.9	2	4.3	الأردن
70	51.1	27	48.4	3	0.5	الكويت
69	79.5	22	16.7	8	3.8	لبنان
56	19.9 (2008)	25	78.2 (2008)	19	1.9 (2008)	ليبيا
50	42.6	10	30	40	27.4	موريتانيا
47	56.8	21	29.5	33	13.6	المغرب
55	50.5	40	47.5	5	2	عمان

* التوقعات حول «العالم العربي» تشمل البلدان الـ 22 الأعضاء في جامعة الدول العربية.

المصدر (تمّ الحصول على المعلومات في شهر كانون الثاني 2018): الموقع الإلكتروني الخاص ببيانات البنك الدولي (2017)، متوفر عبر الإنترنت على الرابط الإلكتروني التالي: <http://data.worldbank.org>

للحصول على المعلومات حول النسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي، راجع الصفحات التالية: Agriculture, value added (% of GDP); Industry, value added (% of GDP); Services, value added (% of GDP).

للحصول على المعلومات حول النسبة المئوية من القوى العاملة، راجع الصفحات التالية: Employment in agriculture (% of total employment); Employment in industry (% of total employment); Employment in services (% of total employment). وهي تقديرات منظمة العمل الدولية تمّ تصميمها على أساس قاعدة البيانات الخاصة بـ ILOSTAT. تمّ الحصول على المعلومات في شهر آذار 2017.

45	47.6	54	51.9	1	0.2	قطر
71	54	23	43.3	6	2.7	السعودية
23	27.5 (1986)	5	10.1 (1986)	72	65.5 (1990)	الصومال
47	58.1	20	2.9	33	39	السودان
42	49.1 (2007)	39	33 (2007)	19	17.9 (2007)	سوريا
59	63.6	29	26.4	12	10	تونس
75	45.8 (2010)	21	53.4 (2010)	4	0.8 (2010)	الإمارات
61	73.3 (2015)	30	22.5 (2015)	9	4.2 (2015)	الضفة الغربية وقطاع غزة
49	42.2	18	48.1	33	9.8	اليمن

الملحق رقم 7: الأحكام القانونية بحسب البلدان

ملاحظات	اللائحة الرسمية بالأممال الخطرة	العدد الأقصى لساعات العمل في الأعمال غير الحقيقية	السن الدنيا للأعمال غير الحقيقية	العدد الأقصى لساعات العمل في الأعمال الحقيقية	السن الدنيا للأعمال الحقيقية	سن التعليم الإجباري	اتفاقية إنتفاقية 182 (1999)	اتفاقية إنتفاقية 138 (1973)	اتفاقية حقوق الطفل (1989)	البلد
الجزائر	اللائحة غير متوفرة لكن جار العمل على وضعها				15	15-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	الجزائر
التقانون رقم 2012/36 (السن الدنيا والعدد الأقصى لساعات العمل). - حد أقصى من 6 ساعات عمل يومياً. - حد أقصى من 4 ساعات عمل متواصلة. - حد أدنى ساعة راحة. - 30 يوماً فرصة سنوية مدفوعة (يحق أن تؤخذ دفعة واحدة). - 17 ساعة راحة متواصلة بين يومي عمل. - يمنع العمل الليلي، وخلال العطلة الأسبوعية والأعياد الرسمية. - القرار الوزاري رقم 2013/23 (لائحة الأعمال الخطرة والسن الدنيا للأعمال غير الحقيقية.	اللائحة مكتملة حول الأعمال الخطرة للأطفال دون 18 سنة حظر عام للأطفال دون 16 سنة	-	16	6 ساعات يومياً	15	14-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	البحرين
	اللائحة غير متوفرة لكن جار العمل على وضعها				15	11-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	جزر القمر
	لا توجد لائحة، إنما حظر عام				16	15-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	جيبوتي

<p>قانون العمل</p> <ul style="list-style-type: none"> - حد أقصى من 6 ساعات عمل يومياً. - حد أقصى من 4 ساعات عمل متواصلة. - حد أدنى ساعة راحة. - يمنع العمل من الساعة الثامنة مساءً حتى الساعة السابعة صباحاً. - 18 ساعة راحة متواصلة بين يومي عمل - 21 يوماً فرصة سنوية مدفوعة (يجب) 15 يوماً فرصة مدفوعة واحدة). <p>القرار الوزاري رقم 2003/118 (لائحة الأعمال الخطرة).</p>	<p>لائحة مكتملة حول الأعمال الخطرة للأطفال دون 18 سنة</p> <p>حظر عام للأطفال دون 16 سنة</p>	<p>مثله</p>	<p>16</p>	<p>6 ساعات يومياً</p>	<p>14</p>	<p>14-6</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>مصر</p>
<p>قانون العمل رقم 2015/37</p> <p>من هم دون 16 سنة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - حد أقصى من 7 ساعات عمل يومياً. - حد أقصى من 4 ساعات عمل متواصلة. - حد أدنى ساعة راحة. <p>- يمنع العمل من الساعة التاسعة مساءً حتى الساعة التاسعة صباحاً.</p> <p>- 30 يوماً فرصة سنوية مدفوعة.</p>	<p>لائحة مكتملة (تتقن في شمل حظر عام: انظر المادة 90 من قانون العمل، قانون رقم 2015/37؛ ويتم تطبيق هذه اللائحة على جميع الأطفال القصر)</p>	<p>-</p>	<p>16</p>	<p>7 ساعات يومياً</p>	<p>15</p>	<p>11-6</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>العراق</p>
<p>(أ) الفقرة 75 من قانون العمل:</p> <p>يُمنح توظيف القصر: (1) بما يفوق 6 ساعات عمل يومياً، ويمنح القصر فترة ساعة من الراحة على الأقل في أعقاب 4 ساعات من العمل المتواصل؛ (2) بين الساعة الثامنة مساءً والسادسة صباحاً؛ (3) «في الأعياد الدينية والرسمية وأيام العطلة الأسبوعية».</p> <p>(ب) «القرار الوزاري للعام 2011 حول إلهن النظرة أو المهرقة أو المؤذية لصحة الأطفال»، والممنوعة على الأطفال دون 16 سنة.</p> <p>(ج) المادة 33 من قانون الأحداث رقم 32 لسنة 2014 الذي أوضح فئات الأطفال المحتاجين للحماية والرعاية، وشملت المتسولين والعائدين في النفايات والباعة المتجولين والأطفال العاملين خلافاً للقانون، لتغطي بهذا جميع فئات الأطفال العاملين.</p>	<p>لائحة مكتملة (ب)</p>	<p>غير متوفر</p>	<p>18 (قانون العمل الفقرة 74)</p>	<p>6 ساعات يومياً (أ)</p>	<p>16</p>	<p>15-6</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>مصادق عليها</p>	<p>الأردن</p>

<p>قانون العمل (65.99 لسنة 2003):</p> <ul style="list-style-type: none"> - السن الدنيا. - يمنع الأعمال الخطرة ما عدا في حالة الحصول على إذن خاص من مفتش العمل. - الحصول على 12 ساعة راحة ليلية متواصلة على أقل تقدير (وتتضمن فترة راحة من الساعة التاسعة مساء وحتى السادسة صباحاً). - إجازة سنوية مدفوعة لمدة 24 يوماً. - تتوفّر لائحة بأعمال الخطرة (المرسوم 2.10.183 لسنة 2010). - تمّ اعتماد تشريعات خاصة للعاملين في المنازل وعمال القطاع التقليدي. - تمّ تحديد السن الدنيا للأعمال المنزلية بـ 16 سنة، بالإضافة إلى 40 ساعة عمل أسبوعياً حداً أقصى (القانون 19.12 لسنة 2016). - صدر قانون رقم 27.14 لسنة 2016 المتعلق باللاتجاز بالبرّ - المرسوم رقم 2.17.355 لسنة 2017 لتحديد نموذج عقد العمل الخاص بالأعمال المنزلية. - المرسوم رقم 2.17.356 لسنة 2017 يتضمن لائحة الأعمال التي تمنع تشغيل العمال المنزليين من 16 - 18 سنة. 	لائحة مكتملة		18	-	15	14-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	المغرب
<p>قانون العمل 2003/35</p> <ul style="list-style-type: none"> - حد أقصى من 6 ساعات عمل يومياً. - حد أقصى من 4 ساعات عمل متواصلة. - حد أدنى ساعة راحة. - يمنع العمل من الساعة السادسة مساء حتى الساعة السادسة صباحاً. - 30 يوماً فرصة سنوية مدفوعة. - قانون الطفل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2014/32)، فيما يتعلق بالفضل الخاص بالحقوق الاقتصادية المادة رقم 45 والتي تنص على «يجب تشغيل أي طفل في الأعمال أو الصناعات التي يرجح أن تؤدي بطبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاوّل فيها إلى الإضرار بصحته أو سلامته أو سلوكه الأخلاقي وتحدد تلك الأعمال والصناعات بقرار من وزير القوى العاملة بعد التنسيق مع الجهات المعنية»، والمادة رقم (46) والتي نصت «يجب تشغيل أي طفل لم يكمل سن 15 سنة ... إلخ». - بيان سن التعليم الإلزامي وفقاً لما أشار إليه قانون الطفل حول إلزامية التعليم الأساسي وهو من سن 6-15 سنة. 	لائحة الأعمال الخفيفة (القرار الوزاري ٢٠١٦/٢١٧)		18	6ساعات يومياً	15	-	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	عمان

قانون العمل (القانون رقم 2000/7) - حد أقصى من 6.5 ساعات عمل يومياً في الواقع ينص القانون بالعمل أقل بساعة من العمل اليومي للعمال الآخرين، والتي تبلغ 45 ساعة عمل أسبوعياً للعمال البالغين، أي 7.5 ساعات عمل يومية لمدة 6 أيام في الأسبوع). - حد أقصى من 4 ساعات عمل متواصلة. - حد أدنى ساعة راحة. - يمنع العمل الليلي وخلال أيام العطل الرسمية. - باستثناء: الأطفال العاملين لدى الأقارب من الدرجة الأولى وتحت إشرافهم، وضمن شروط ألا يؤثر ذلك سلباً على نموهم العقلي والجسدي ولا على تعليمهم. القرار الوزاري رقم 2004/1 (لائحة الأعمال الخطرة).	لائحة مكتملة	-	18	6.5 ساعات يومياً	15	15-6	غير مصدق عليها	غير مصدق عليها	مصدق عليها	فلسطين
قانون العمل لسنة 2004 وتعديلاته - حد أقصى من 6 ساعات عمل يومياً (و4 ساعات عمل يومية خلال شهر رمضان المبارك). - حد أقصى من 3 ساعات عمل متواصلة. - لا يسمح ببقاء الأطفال في مكان العمل لمدة تزيد على 7 ساعات متواصلة في اليوم. - يمنع العمل خلال الفترة الممتدة من المغرب إلى شروق الشمس. - يمنع العمل خلال أيام العطلة الأسبوعية والأعياد الرسمية.	حظر عام استناداً إلى المادة ٨٧ من قانون العمل، التي تنص على أن الوزير سوف يصدر لائحة مفصلة بالأعمال الخطرة)	-	18	6 ساعات يومياً	16	18-6	مصدق عليها	مصدق عليها	مصدق عليها	قطر
لا توجد لائحة، إنما حظر عام	-	-	-	-	15	14-6	مصدق عليها	مصدق عليها	مصدق عليها	السعودية

<p>أ) قانون العمل المادة 93: «(1) يحظر عمل الأطفال دون ١٥ سنة (...). (2) على الرغم من أحكام الفقرة السابقة، يمكن للأمانة العامة أن تاذن بتوظيف الأطفال الذين لا يقلون عن 12 سنة، بشرط أن يتوافق العمل مع الحماية المناسبة لصحة وأخلاق الأطفال و في الحالات الضرورية للأعمال المناسفة لصنع وصحة وأخلاق الأطفال و في الحالات التقنية الخاصة بالعمل أو التي تعتبر أساسية لتعلم المهنة».</p> <p>(ب) قانون العمل المادة 94: «(1) السن الدنيا هو 18 سنة للعمل على السفن ومشغلي آلات عاملة على الفحم الحجري أو آلات بخارية؛ أو في مقالع ومناجم تحت الأرض (...). (2) لا يسمح بتشغيل الصغار ما دون الـ 16 سنة في أعمال على السقالات أو السلاخ المصنولة فيما يتعلق بأعمال البناء والهدم وصيانة أو تصليح الأبنية».</p>	<p>لا توجد لائحة مفصلة (إنها أحكام قانونية عامة</p>	-	16 18 (ب)	-	12-15 الحالات الاستثنائية (1)	-	مصادق عليها	غير مصادق عليها	مصادق عليها	الصومال
<p>قانون العمل (2010)</p> <ul style="list-style-type: none"> - حد أقصى من 6 ساعات عمل يومياً. - حد أدنى ساعة راحة (ليست بالضرورة متواصلة). - حد أقصى من 3 ساعات عمل متواصلة. - 30 يوماً فرصة سنوية مدفوعة. <p>- باستثناء: القصر العاملون في الصناعات المنزلية التي تقتصر على أعضاء العائلة، وتحت إشراف الأب أو الأم أو العم... إلخ.</p> <p>المادة 16 من قانون العلاقات الزراعية رقم 56 تتيح تشغيل الأطفال في الأعمال الزراعية قبل بلوغ سن الـ ١٥، ولا يسمح لهم بالحصول على تصريح عمل».</p> <p>القرار رقم 2006/972 (لائحة الأعمال الخطرة) . القرار رقم ٢٠٠٧/٢٩٧ (الأعمال الخطيرة في الزراعة).</p>	<p>اللائحة غير متوفرة، لكن جار العمل على وضعها</p>	-	-	-	-	13-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	السودان
<p>لائحة مكتملة</p>	-	-	18	6 ساعات	15	14-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	سوريا

<p>قانون العمل</p> <p>- السن الدنيا ١٦ سنة (ما عدا: الأعمال المنزلية، العمل في مشاريع عائلية (بما فيها الزراعة، لكن العمل في المناجم مسموح)، أو في إطار العمل في التعليم).</p> <p>- المادة ٥٥: السن الدنيا ١٣ سنة في الأعمال الخفيفة غير الصاعية وغير الزراعية لمدة أقصاها ساعتان يوميا (ما زال يتطلب إجازة لائحة الأعمال الخفيفة، بالإضافة إلى عدد ساعات العمل المسموحة للأطفال من ١٦ إلى ١٨ ساعة).</p> <p>- المادة ٧٧-٧٨: يجع عمل جميع الأطفال دون الـ ١٨ سنة في المناجم والمقالع ومخازن الخردة المعدنية والنقل.</p> <p>- المادة ١٠-١١: العمل الليلي ممنوع: ١٤ ساعة راحة متواصلة بين يومي عمل الأطفال ما دون ١٤ سنة، و١٢ ساعة متواصلة للأطفال ما بين ١٤ و١٨ سنة.</p> <p>- المادة ١٧: يسمح العمل الليلي للأطفال ما بين ١٦ و١٨ سنة في حالات استثنائية.</p> <p>قرار وزارة الشؤون الاجتماعية في ١٩ كانون الثاني ٢٠٠٠ (لائحة الأعمال الخطرة).</p>				ساعتان	13 14 18	14-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	تونس
<p>قانون اتصادي رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن حقوق الطفل «ودعته».</p> <p>- المادة (١٤):</p> <p>١- حظر تشغيل الأطفال قبل بلوغهم سن الخامسة عشرة.</p> <p>٢- حظر الاستغلال الاقتصادي والتشغيل في أي أعمال تعرض الأطفال للخطر سواء بحكم طبيعتها أو لظروف القيام بها.</p> <p>- المادة (٣٨) (٢) : حظر تشغيل الطفل في ظروف مخالفة للقانون.</p>	لائحة مكتملة	-	-	-	15	11-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	الإمارات
<p>المرسوم الوزاري رقم ٢٠٠٤/٥٦ (المعدل بموجب المرسوم الوزاري رقم ٢٠١٣/١١).</p> <p>- حد أقصى من ٦ ساعات عمل يوميا.</p> <p>- حد أقصى من ٤ ساعات عمل متواصلة.</p> <p>- حد أدنى ساعة راحة.</p> <p>- يجع العمل من الساعة السابعة مساء حتى الساعة السابعة صباحا.</p> <p>- ٢٤ ساعة راحة أسبوعية متواصلة.</p> <p>- ٤٠ يوما فرصة سنوية مدفوعة (منها ٣٠ يوما فرصة متواصلة)، بما يتأهل بقية العاملين.</p>	لائحة مكتملة	-	18	6 ساعات يوميا	14	14-6	مصادق عليها	مصادق عليها	مصادق عليها	اليمن